بسم الله الرحمن الرحيم

خير منطوق به امام كل مقال • وافضل مصدر به كل كتاب في كل حال • مقدمة تنزيل القرآن
وآخر دعوى سكان منازل الجنان • لما رسمت آيات جبروته على صفحات الانفس والآفاق
ورقمت سطور عظمته في جباه السبع الطباق • ثم اولى ما قضي به ذلك • واحرى ما شفع به
لتلك • هو التحلي والاستفادة والاستجلاب • حسبما سرب الارباب على اكس
جوهره • توجت بهامة • واصوب سهم استخرج من كنانة • واستنى نوار السموات
والارض • وابهى اسرار ملكوته بالطول والعرض • واحمد من محمد وحمد • واوفى من وعد وعهد
محمد الذي ابتهجت بين احصيه سرة البطحا • وبابت بترب نعليه حضائر القدس فوق
تلك الشعاع • وعلى حواريه الذي اجتهدوا في تاسيس قواعد الكلام • واستغرقوا في تشييد ظوابط
العلم • وبعد فمذ اميطت عن التمايم • ونيطت لي العمايم • قد رايتم ان الازم الكتاب
وادوم الفنون • واتحلى باحمد الليالي لتنوير العيون • ملتقطا فرائدها • ومرتبطا بالكتابة فوائدها
ما رايت فننا الا وقد كنت فيه خطيبا • وما الفيت غصنا الا وقد صرت فيه عندليبا • والكتابة
التي احب من كل حبيب • واعجب لدى من كل عجيب • فان العلم فخر تبقى على مرور الدهور
والاحقاب • وذكر تتوارثه الاعقاب بعد الاعقاب • واول المجد واخره • وباطن الشرف
وظاهره • به تتوفق على كل المرتب • وبه يتوصل الى المآرب والمطالب • وهو لامع مرعاه
وهو الارفع سعاه • يملا العيون نورا • والقلوب سرورا • ويزيد الصدر انشراحا
ويفيد الامور انفساحا • وهو الغنم الاكبر • والحظ الاوفر • والبغية العظمى • والمنية الكبرى • وتعرض
المعروف من باب المردود • كما ان الزيادة على الحد نقصان من الحدود • ولو ان هذا الشرف
اذ لا يدرك بالامانى • ولا ينال بالتهاون والتواني • وقد يسر الله ذلك لاسلافنا الكرام
صدور الانام • وبدور الايام • حتى تمرغوا جهدهم واجتهادهم • وبذلوا اعمارهم واعصارهم • فبلغوا
قاصية المقاصد • وحلوا ناصية المراصد • فاتعبوا واجادوا • وصنفوا وافادوا • فبقي لهم الذكر السامي
على مرور الدهور والايام • والشكر السني على كر الشهور والاعوام • نور الله سبحانه مرقدهم
وغمر كنانتهم وضريحهم • ولما وفقني الله الجليل لهذا المطلب الجليل • اردت ان اخرط في سلكهم • واقتفي
معالم مناهجهم ان تبلى السرائر • وتفنى الغمائر • واكون بخدمة العلم موسوما • وفي جملته منظوما
فلما تقبل ان تبلى السرائر • وتفنى الغمائر • واكون بخدمة العلم موسوما • وفي جملته منظوما
في رياضه راتعا • وفي افقه طالعا • واستبرق ظلم الزمان بهذا المصباح • واطير في درك النجاح

بهذا الجناح • لكن كنت في عصر عفت فيه انباء العلم نوائب الزمن • ونشبت فيهم
مخالب المحن • وحقق من بينهم باصعب امر وحيم • ذلك تقدير العزيز العليم • ولو ان من الله
عدينا في هذا الزمان • بمن اغنى غنايته معطوفة على بريته اهل العرفان • واذمة عاطفته معروفة
الى استعاف طلاب العلماء • كنا في زاوية الخمول وبادية الافول هباء • وهو الوزير الاكرم
والدستور الافخم • الملك الفخيم • والقدس الشيم • الاصدق الاحق • الاوفر الاعدل • الاجل
الاوفق • سمي النبي الاوفى • في عالم الانشاء • مصطفى باشا • يسر الله مايشاء • ولا زالت
قطوف جنيده دانية اسنة عبيده • وهو نظام المفاخر والمآثر • وغوث الشاكي وغيث
الشاكر ان لفظا فالاصابة تقدم لفظه • وان لحظ فالاجابة تقدم لحظه • تشتمل اردية عواطفه
مناكب الافاق • وتحلى من اوديه عوارفه مطامح الاحداق • جلب القلوب فصار ظاهرا
في كل باطن • وحنت اليه الجوارح فحركت كل ساكن بل ملك الدهر فاصطلى لياليه اراديه
وعقد بيض ايامه صوارم • وصعب اقداره وتايره ودرايه • وجعل اوقاته ولاياته • تتجنى
الهلال لاجل سلامه • وتمتد كف الثريا لاستحداث صوب غمامه • ويتقلد كل منهما فيصير
بذاخر قوسه • وهذا حليه بجامه • ولما تنبه الدهر لحسنه • ويتيقظ بعد ما تحرى وتحقق
وتحفظ • كاد من الخجل يضيق صدره • ولا ينطلق لسانه • حتى عروج بالنجابين النسيم
بذا الورد وقد احمرت وجهه الوسيم • وابتل جناح الهوى • واغرورقت مقلة السما فانسبت
قطر الافاق عن شنب قطرها • فاشرقت الارض بنور زهرتها • وازدهت حوامل الحزن
اجنة الازهار في احشاء الاراضي • فالخلق كلهم في التكافي والتصافي والتراضي • ولهذا
لواء النصر من كل جانب مديد • حتى خاب كل جبار عنيد • ولما رايت فضلاء الاقطار
وعلماء الامصار • يجيبون الى حضرته الرفيعة • وساحته المنيعة • لا زالت ملجاء للافاضل
وملاذا للاواخر والاوائل • يضايع ضايع افكارهم • ويدايع رسايلهم • واسفارهم
فصار واحضرين بذوارف عوارفه التي تصل اليهم على الدوام • ومنتظرين بها احوالهم
غاية الانتظام • لا سيما الراحلين اليه القاطعين السباسب والفلوات • عايدين به
عن حضار الدهور والنكبات • فلم ار اي شيء اجعل ذريعة للوصول الى ذلك الجناب
والتشرف بتقبيل انامله التي تشابه منها آثار الهطال من السحاب • فاستغفت من نزول
العوارف • واستعنت بالنون والقلم في تبيين المعارف • مع ما بي من مقاسات
الاحزان ومعاداة الزمان • بحيث اتجرع كوسا علوح بها العلقم بل اشد سما من اللام
واتقلب رهن الايام • وهي على اضر حقد من الكبر • واتلقى المطلوب عاريا من العبر
فاستغفت الراحة بالكتابة بكيت كما تمتاع الفاء من جر لعل وليت حتى اقيت يوما
يجعل الولدان شيبا • وهو من العظم مني • واشتعل الراس شيبا • فقام القلم في محراب الطرف

[illegible] وكان يسجد على مصلى الوطاس وان تعذر قائما كان في توسل الى الله بيد كلامي
[illegible] بالله [illegible] كان دوائي مطلق حيثية بنائي كما بعل ونعني لها نسلي فجزى منه كتاب
[illegible] المثال محيط تنقلب اليه المجداول ولا يزداد وتعرف من لجة الصحب
تحاذ من نفاد وترتمي به الاسس وترمو فهوه الاعين ويحمل الخذاق على الاحداق من سافر
فيه نظره وكان الذوق السليم رفيقه علم انه تاليف جليل يعرب بها الامثال يعرب به
الامثال على الحقيقة نعم قد جمعت فيه ما فيه تصانيف الاسلاف من القواعد ولا كالروض
للامطار وتسارعت لضبط ما فيها من الفوائد ولا كالاراك القرار منقولة باقصر عبارة
واتمها واوجز اشارة واعمها وترتبت هذا المجموع المنقول في المسموع والمعقول وربتها
على ترتيب كتب اللغات وسميتها بالكليات راجيا من الله عموم التيات وتخليدا
لذكر الجميل على الايام والتفتيش بعد مشارفة المحام والجامع الفقير الى الغني الخبير ابو البقاء
الحسيني الكفوي الحنفي حص اللطف الجلي والخفي يسئل ممن نظر فيه ان يصلح بيانه ما عثر
عليه من زلل القلم الفاتر وخلل الخاطر الضعيف الخاتر او يستر بعين الرضا ما تعقبه كيف
ما كان فان رقصي على مقدار تنشيط الزمان وما قل من زلل في جرداء التاليف بل هو
مصابيه ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلا ان تعد معايبه ويد الانكار
قاصرة عن تناول ما رام والصباغة في القناعة على النقاعة اصعب المرام والله اسئل
ان يجعله للطالبين نافعا والى يوم التناد زخرا وشافعا انه قريب مجيب سميع مستجيب

فصل الالف

بكسر الهمزة هي اول حروف المعجم واول اسم الاعظم واول ما خاطب الله
به عباده في الوجود بقوله تعالى الست بربكم وهي من مقتضى الخلق مبدأ المخارج وبالكسر
اسم علم لكمال العدد بكمال ثالث رتبة مذكر ولا يجوز تانيثه بدليل ويعيدكم ربكم بجمع الالف
وقولهم هذه الف درهم بمعنى الدراهم والالوف جمع الكثرة والالاف جمع القليل والاتيان
لما دون عشرة الاف الوف وانما اولي بالف من الملائكة في الانفال وقال عمران بالاف
اما لان المراد بالالف الذي كانوا على المقدمة او الساقة او وجوههم او من قاتل منهم كما في
الانوار ثم الالف وكذا سائر الحروف الذي يتركب منها الكلام مسميات لاسماء تنتهي بها
واسميتها لدخولها في حد الاسم وانصافها بخواصه وبه صرح الخليل وابو علي وما رواه ابن
مسعود وهو لا اقول الف الف حرف الخ فالمراد المسميات اي مسمى هذا اللفظ حرف كما
يشهد له حسنة لان النبي صلعم بصدد بيان مسميات الالفاظ التي تنتهي بها الكلمات
والمركبات منها اذ اللايق بمقام الترغيب تكثير الفائدة فالحسنة بعد الحروف مطلقا
مكتوبة كانت او ملفوظة كالالفاظ في المحاورات والمواسيس وكما يعبر بعض الى غير ذلك قد تقرر
في قسنان المراد من موضوع القضية ذاته لا لفظه الا ان يقتضي المقام والاطلاق المتقدمين على

الالفاظ بالخوف بعد البرهان على اسميتها يعرف الحالف مع او بدفع بالعرف المجدد
فكل ما ثبت في الوصل فهو الف القطع كاحسن واحمد وما لم يثبت فهو الف الوصل
كاستخرج واستوفى وكل الف لاشباع الفتحة في الاسم والفعل المجهول كالف فاعل
وفاعول وكل الف اصلها واو او ياء كباع وقال فهي المجهول وكل الف التانيث
فهي على فعلى مثلثة الفاء كطوبى وذكرى ومرضى وكل كلمة في آخرها الف ان كانت حروفها
فتكتب الجميع بالالف الا بلى والى وعلى وحتى وكذا اذا كانت اسماء مبنية الا
انى ومتى وذى الا قوله لدا الباب وان كانت اسماء معربة زائدة على الثلاثة
فصاعدا فيكتب جميعها بالياء الا غير لان الواو تنقلب الى الياء فيها الا الذي اكان قبل الالف
ياء نحو العليا مراد الدنيا كراهة الجمع بين اليائين الا في نحو يحيي ويربي على الفرق وان كانت
الاسماء المعربة ثلاثية فح ينظر الى اصلها الذي انقلب منه الالف فان كان ياء فيكتب بالياء
تنبيها على اصلها ويعدل من جواز امالتها وان كان واوا فيكتب بالالف كعصا والفعل
الثلاثي ينظر الى اصلها فاذا وقعت بالياء لا غير نظم بعض الادباء اذا الفعل يوما غم حقك
حجاؤه فالحق بها تاء الحكاة ولا تقف فان تر قبل التاء ياء فكتبه بياء والا فيكتب
بالالف هو لا يحسب الفعل الثلاثي والذي تعداه والملهم في ذلك يختلف وما كتب
بالياء ان كان منونا فالمختار انه يكتب بالياء ايضا وهو قياس المبرد وقياس المازني
انه يكتب بالالف وقياس سيبويه ان المنصوب يكتب بالالف وما سواه بالياء وان
جهل كون الالف من الواو والياء بان لم يكن شئ مما ذكر فان املت فالياء والا فالالف
وقد نلت فيه وكتب ذوات الياء بالالف جائزة وكتب ذوات الواو بالياء باطل
وقد ذوي منه يجوز بلا مراء ومد ذوي قصر خطاء وعاطل وتذكير تانيث من العكس
اسهل فلا تنس واحفظ انت في العصر كامل وكل همزة بعدها حرف مذكور تها
فانها تحذف وذلك كتبوا نحو خطاء في حال النصب بالف واحدة ومستهزئون
بواو واحدة ومستهزئين بياء واحدة وقد تقلب الهمزة ياء في نحو مستهزئين فيكتب
بياء ولم يفعلوا في مستهزئين كذلك فكانهم لما استثقلوا الواو مع لفظا استثقلوها
خطا وليس الياء في الاستثقال مثلها وكل كلمة اجتمع في اولها همزتان وكانت الاخرى
مسبوقة فلك ان تقلبها واوا ان كانت الاولى مضمومة او ياء ان كانت الاولى مكسورة
او الفا ان كانت الاولى مفتوحة وكل اسم محمد ومحمد فجملة همزة انما ان يكون اصله فيها
على الثلاثة عدد ص عليه فتقول خطاء ان واما بالهمزة للتانيث فتكتبها في التثنية واوا
تحتها اصغر وان وسط واوا وان يكون منقلبة عن واو او ياء واصلية على سماء
ورداء او علمية على جلباء وحمراء سرداح وسلسال فانت فيها بالخيار ان شئت فاكتبها

واو اشتق التانيث وان سقطت تركها همزة مثل الاصلية وهو اجود فتقول كساوان
وردا وان وكل هذه اوله همزة وصل مفتوحة دخلتها همزة الاستفهام وذلك في صورتين
الاولى لام التعريف والثانية ايمن الله وايم الله فان همزة الوصل لا تكون مفتوحة الا فيهما
والف الفاصلة تثبت بعد واو الجمع في الخط كشكروا والتفصيل بين الواو وما بعدها والفاصلة
بين علامات الاناث وبين النون الثقيلة كاضربنان والف العوض تبدل من التنوين كرايت
زيدا والف الصلة اجتلبت في اواخر الاسماء والف الوصل في اوائل الاسماء والافعال
والف النون الخفيفة كشفعا والف الجمع كمساجد وجبال والف التفضيل والتصغير كهو
اكرم منك واجهل منه والف النداء نحو ازيد تريد يا زيد والف الندبة نحو وازيداه والف
التانيث كحمراء والف سكرى وحبلى والف التثنية كما في يذهبان وزيدان والالف
مشتركة بين العام والخاص وقد راعوا في وضع الاسم الثنائي حيث سموا الهمزة والالف
باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف ونبهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث
لم يسموا الهمزة باسم خاص والهمزة والالف حرف واحد عند الفقهاء وحرفان في متعارف
الجمهور وقد يطلق الالف على الهمزة اما لكونها اسما للساكنة والمتحركة جميعا كما قيل او على
سبيل المجاز لكونها تكتب في صورة الالف اذا كانت في اول الكلمة ووضع الخط ان يكتب
كل كلمة على صورة لفظها بتقدير الابتداء بها والوقف عليها نحو منه انت الا اذا اتصل
بما الاستفهامية بحرف الجر فانه لا يكتب بالهاء نحو حتام والام وعلام وذلك لشدة الاتصال
حيث صارتا كالشيء الواحد وللاتصال المذكور ايضا كتب عم وعم بغير نون ويكتب انا زيد
بالالف اذا الوقف كذلك ومنه لكنا هو الله ربي وتاء التانيث في نحو رحمة بالهاء اذا الوقف
بها ويكتب المنون المنصوب بالالف وغير المنصوب بالحذف اذا الوقف كذلك والالف
على ضربين لينة ومتحركة فالليّنة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة والالف اذا تحركت صارت
همزة والهمزة اذا سكنت ومدت صارت الفا ولهذا شبهوها بالهواء والريح وقد
نظمت فيه كالف يريك الدهر في اعين الورى • ولو شاء يبدي للعيون كهمزة • فكم من سكون
مد بالريح كالهوا • البك فكم في الغيب عون ونصرة • وذكر ابن جني في شرح الصناعة ان الالف
ليست بحرف تام بل هي مادة جميع الحروف فان الحرف التام هو الذي يتغاير له صورة
في الخطوط والكتابة معا والالف ليست كذلك فان صورتها تظهر في الخط لا في النطق على الهمزة
فان الهمزة تظهر صورتها في النطق لا في الخط فجموع الهمزة والالف عندهم حرف واحد ولما كان
اسم الهمزة مستحدثا تمييزا للمتحركة والساكنة لم تذكر في التهجي واقتصر على الالف والالف ان كانت
حاصلة من اشباع الحركات كانت مصوتة والا فهي صامتة سواء كانت متحركة او ساكنة
والصامتة تسمى همزة والمصوتة هي التي تسمى في النحو حرف المد واللين ولا يكون الابتداء

والصامتة قاعدا او المصوتة لا تثبت انها من الهيئات العارضة للصوت والصوامت
منها ما لا يمكن تمديده كالباء والتاء والدال والطاء وهي لا توجد الا في الآن الذي هو آخر زمان
حبس النفس واول زمان ارساله وهي بالنسبة الى الصوت كالنقطة بالنسبة الى الخط والآن
بالنسبة الى الزمان وهذه الحروف ليست باصوات ولا عوارض في اصوات وانما هي امور
تحدث في مبدأ حدوث الاصوات ثم انه لا خلاف في ان الساكن اذا كان حرفا مصوتا لا يمكن
الابتداء به قوم للغربة وجوزه الآخرون قال العلامة الكافيجي والحق هنا التفصيل بان
يقال ان كان السكون لازما لذاته فيمتنع كالالف والا فيمكن لكنه لم يقع في كلامهم
لسلامة لغتهم من كل لكنة وبشاعة وهو الف الوصل الدخول في الافعال نحو انطلق واقتدر
واما الاسماء التي ليست بجارية على افعالها فالف الوصل غير داخلة عليها وانما دخلت
على اسماء قليلة وجعلوها في الاسماء العشرة عوضا عن اللام المحذوفة حتى احتاجوا
في امرئ الى حمله على ابن بجامع ان لامه همزة ويلحقها الحذف فيقال مرو بن فجعل همزة الوصل
في اسم عوضا عن الصدر دون العجز خلاف ما عهد في كلامهم من نظائره وهمزة الوصل
ما عدا الاسماء العشرة الماضي والمصدر والامر المحاسن والسداسي وهمزة امر الحاضر من الثلاثي
والهمزة المتصل بلام التعريف وتقلب همزة الوصل الفا كما يفعل بالتي مع لام التعريف
نحو الله اذن لكم وهمزة القطع باب الافعال وهمزة الجمع وهمزة المتكلم من كل باب وهمزة
الاستفهام وقطعت الهمزة في النداء ووصلت في غيره لان تعريف النداء اغنى عن تعريفها
فجرى مجرى الهمزة الاصلية فقطعت وفي غير النداء لما لم يستغن عنه معنى التعريف راسا وصلوا
والهمزة في المصدر تكتب على صورة الالف في كل حال وفي الوسط اذا كانت ساكنة تكتب على
وفق حركة ما قبلها كراس ولؤم ورئيب واذا كانت متحركة وسكن ما قبلها فهي تكتب على
وفق حركة نفسها نحو يسئل ويلام ويسام وكثر حذف المفتوحة بعد الالف كسال وقل
بعد ساكن تنقل اليه حركتها كسئل واذا كانت متحركة بعد متحرك فهي تخفيفها قريب بالواو
وقيلة بالياء والهاء بحرف حركتها وفي الاول المنقل به غيره لا يكون كالوسط فتكتب
بالالف نحو باحد ولاحد بخلاف لسئلا لكثرة استعمالها ولكراهة صورته وبخلاف
لئن للكثرة وفي الاخر تكتب بحرف حركة ما قبلها كقراء وقرئ وردؤ فان سكن ما قبلها
حذفت كتبئ وملئ وهمزة الف التانيث الممدودة الف في الاصل بخلاف المقصورة فهو الف
اذ الالف وجهل اصلها حملت على الانقلاب عن الياء بخلاف ما اذا كانت عينا فانها
تحمل على الانقلاب عن الواو والف التانيث اذا كانت رابعة تثبت في التكسير نحو حبلى وحبالى
وسكرى وسكارى وليست التاء كذلك بل قد تحذف في التكسير نحو طلحة وطلاح وما
كانت الالف مختلطة بالاسم كان همزته على التاء فصارت مشاركتها في التانيث على وفرها

عليها على الحذف لكثرة ثابتان وكذلك منعت الحرف وحدها ولم تمنع التاء والامع سبب آخر
والف التانيث تمنع مع الاسم وغير كبعض حروفه وتغير الاسم معها عن هيئة التذكير فزادت
على تاء التانيث قوة لكونه دخول تاء التانيث في الكلام اكثر من دخولها لانها قد تدخل الافعال
الماضية للتانيث وتدخل المذكر للتاكيد والمبالغة نحو علامة ونسابة وتحذف الالف من الاسماء
الاعجمية الكثيرة الاستعمال كابرهيم واسرئيل كما تحذف احد الواوين من داود لكثرة الاستعمال
ولا تحذف الالف مما يكثر استعماله كهاروت وماكان على فاعل كصالح يجوز اثبات الفه
وحذفها ان كثر استعماله والا فلا يحذف كسالم وماكثر استعماله ودخله الالف واللام يكتب
بغير الالف واللام فان حذفتها اثبت الالف تقول قال الحرث وقال حارث ولا يحذف
من عمران ويجوز الحذف من عثمان ومعاوية وسفيان ومروان ويكتب الالف في نحو الكتاب
مع الغير اذا كان واويا كما في نرجو وكتبته في ذوو واقع من الثقاة وزيدت الالف بعد
الواو وآخر اسم مجموع نحو بنو اسرائيل واولو الالباب بخلاف المفرد نحو لذو علم الا الربوا وان المرفا
بلك وآخر فعل مفرد او جمع مرفوع او منصوب الا جاؤا وباؤا وجحدوا والذين تبوؤا
الدار فان فاءوا عسى الله ان يعفوا عنهم في سورة النساء وسعوا في اياتنا معاجزين
كذا في الاتقان ويكتب الف الصلاة والزكوة بمعنى اوطهر والربا غير مضافات بالواو وعلى لغة
من يفخم وزيدت الالف بعد ياء تشبيها لها بواو الجمع ويحتمل ان يكون من هذا القبيل كتب الالف
بعد الواو في الافعال المضارعة المفردة مرفوعة كانت او منصوبة في كل القران والحق ان مثل
ذلك يكتب في المصحف بالواو اقتداء بنقله عن عثمان رضي الله عنه وفي غيره بالالف وقد حكم
مالك بحرمة المخالفة فيما يقصد به البقاء كالمصاحف وما لا يقصد به الا التفهيم كالالواح الصبيان
وما يجري مجراها فيجوز ان يكتب على قانون الخط وقد اتفقت في خط المصحف اشياء خارجة
عن القياسات التي بنى عليها علم الخط والهجاء قال ابن درستويه خطان لا يقاسان خط العروض
وخط القران والحد الفاصل في حقيقة اتباع الرسم ومخالفته مبين في الاتقان وتدخل
الالف للفرق بين الضمير المرفوع والضمير المنصوب في نحو قوله تع واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون
وتحذف اذا اردت كالوهم او وزنوهم لان الضمير منصوب واذا اردت كالوا في انفسهم
او وزنوا في انفسهم اثبت الالف مثل قاموا بهم وقعدوا بهم لان الضمير مرفوع وزادوا واو ثالثة
فرقا بينه وبين منه والحقوا المثنى بها بخلاف الجمع والالف دائما حرف مدولين وبعد
الضمة والكسرة حرف مدولين واذا نسب الابن الى لقب وقد غلب على ابيه او صناعة
مشهورة قد عرف بها لم تحذف الالف لان ذلك نقوم مقام اسم الاب ويكتب
بعد هند ابنة خلان بالالف والهاء واذا اسقطت الالف تكتب بهذه بعد بنت فلانة
بالتاء قال بعضهم عدم وقوع الالف بين العلمين مصطلح الكتاب وموافق للعربية واما في القصص

العثمانية

العثمانية فالالف ثابت مطلقا وصفا كان او خبرا والخبر الذي عد قبل الياء يرى ابن جني ان اصله
وقرا المتعلمين لام الف خطا لسبقها وليس الغرض بيان كيفية تركيب الحروف بل سرد اسماء
اسماء الحروف البسائط قال ابن دريد الحروف التي استعملها العرب في كلامهم ثمانية الاسماء
والاقعاء والحركات والاصوات تسعة وعشرون حرفا مرجعهن الى ثمانية وعشرين حرفا واما
الحرف التاسع والعشرون فحرف بلا حرف اي بلا تعريف وقال بعضهم لا يعد الالف الساكنة
في حروف الهجي حرفا بل اسماء اما بان لا يعد حرفا اصلا بناء على انها في الاغلب يكون منقلبة عن الواو
والياء والهمزة كحرت مدلول الالف بناء على ان اسم الالف تنا ولها معا وانها متحدتان
ذاتا وانما التغاير بينها باعتبار السكون في الالف والحركة في الهمزة ولهذا قيل الالف اما ساكنة
او متحركة واقول لما احتاجوا الى بيان مسميات الحروف جعلوا اوائل اسمائها كالف وباء وتاء
الى اخرها ولم يثبت هذا الطريق في الالف الهوائية لسكونها فاضافوا اللام لذلك ولما جعلوا الالف
مظهر اللام ناسب ان يكون اللام مظهرا لها ايضا قال الشافعية لو جنى شخص على الجنين احد حتى
بطل كلامه بعض الحذف تنزع الدية على عدد الحروف وعندنا ان منع النطق واكثر الحروف
سبب لكل الدية اصله قضاء رسول الله بالدية كلها في اللام والالف **فصل الالف والباء**
كل منفتح ابلج وهو في الاصل خلاف الاحوى ثم قالوا للرجل الطلق الوجه ذي الكرم والمعروف
ابلج وان كان اقرن ثم استعير للواضح على الاطلاق ومنه صباح ابلج وابلج الفجر وبلج اذا انار
واضاء وقد كان رسول الله صلعم ابلج الوجه اي مشرقه بحديث ام معبد في دلائل البيهقي
وغيره ولذا وصفته بانه ابلج الوجه اي اقرن **الاب** وهو حيوان تولد من نطفته حيوان آخر
ولا بد في تعريف الاب ان يذكر الابن من حيث هو اب لا يمكن تصوره بدون تصور الابن
كما يقال العين عدم البصر عما من شانه ان يبصر فلا بد من ذكر البصر في تعريف العمى مع انه خارج
عن ماهيته كما ان الابن خارج عن ماهية الاب وانما احتيج الى قيد الحيثية لتعدد حيثياته
لانه انسان وحيوان وجسم الى غير ذلك فكونه ابا انما هو من هذه الحيثية المذكورة وقد
يراد بالاب ما يتناول الام اذ كل من نطفته ما دخل في التولد وكذا يراد بالابن ما يتناول البنت
عند تعريفه بحيوان تولد من نطفة شخص آخر من حيث هو كذلك وكل من كان سببا لايجاد
شيء او اصلاحه او ظهوره فهو اب له وارباب الشرائع المعتمدة كانوا يطلقون الاب
على الله تعالى باعتبار انه السبب الاول حتى قالوا الاب هو الاب الاصغر والله هو الاب
الاكبر ثم ظلت الجاهلية منهم ان المراد به معنى الولادة فاعتقدوا ذلك تقليدا ولذلك كفر
قائله ومنع منه مطلقا لدلالة الفساد ولا يراد بالاب المربي او الاعم من غير تربية وكم يرد في القران
ولا في السنة مفردا وانما ورد في جمع الجمع بطريق التغليب بالقرينة الواضحة قال الله
تعالى حكاية عن بني يعقوب نعبد الهك واله ابائك ابراهيم واسمعيل واسحق وكان

وكان اسمعيل عم يعقوب والعرب تجعل العم ابا والخالة اما وقوله نع ورفع ابويه على العرش
يعني اباه وخالته وكانت امه قد ماتت وقال ايضا حكاية عن يوسف واتبعت ملة اباءي
ابراهيم واسحق ويعقوب وكان اسحق جده وابراهيم جد ابيه وليس المراد مجرد ذكر
الاباء والا لاكتفى الترتيب للالوف بل ذكرهم ليذكر ملتهم التي اتبعها فيداء بصاحب الملة ثم
اخذ باعنه اولا فاولا على الترتيب والمراد من قوله نع كما اخرج ابويكم من الجنة آدم وحوا وورد
ايضا المخال احد الابوين الا ان تسمية الجد ابا بمعنى التفرع عنه بخلاف العم والخال فانهما انما سميا
ابا بالازم آخر من ملازمه وهي التربية والقيام بمصالح المرء وهذا المجاز مشهور في الشرايع السالفة
على ما ورد في الانجيل ان عيسى عم قال انطلق الى ابي وابيكم واراد الرب سبحانه لانه القائم
بمصالح العباد واتمام امورهم وللابن اصله بنيي بالياء فاقبل ان معناه انه بني على بنيي ابوه والبنوة
لا يدل على كونه بالواو وكالفتوة والفتى شبه الاب بالاسس والابن بما بني عليه وتلك ان تجعله
من البناية وهي الشرف لان شرف الابن عند العرب بالاب لكنه ليس كذلك في حق سيدنا
محمد عم كما قال وكم اب قد علا بابن ذوي شرف كما علا برسول الله عم بني عدنان وقول نع
ونادى نوح ابنه اي ابن امراته بلغة طيء وقد قرئ ابنها والابن اب من حيث التولد من نطفته
غيره وقد يستعار الابن في كل شيء صغير فيقول الشيخ للشاب الاجنبي يا بني ويسمى الملك
رعيته بالابناء والانبياء في بني اسرائيل يسمون امهم ابناءهم والحكماء والعلماء يسمون
المتعلمين منهم ابناءهم وقد يكنى بالابن في بعض الاشياء لمعنى الصاحب كقولهم ابن عرس وابن ماء
وبنت ورون وبنات نعش على الاستعارة والتشبيه ويقال ايضا لكل ما يحصل من
جهته شيء او تربيته او كثرة خدمته او قيامه بامره او توجهه اليه واقامته عليه هو ابنه كما يقال
ابناء العلم وابناء السبيل وابناء الدنيا ومن هضا سمي عيسى النبي ابنا وذلك لتوجهه في اكثر
احواله شطر المولى واستغراق اغلب اوقاته في جانب القدس قال العلامة محمد بن سعيد
الشهير بالبوصيري نور الله مرقده وفي اعلى غرف الجنان ارقده ان بعض النصارى انتصر
لدينه وانتزع من البسملة الشريفة دليلا على تقوية اعتقاده في المسيح وتصحيح يقينه بتقلب
حروفها وترقي نالوفها وقدم فيها واخر وفكر وقدر فقتل كيف قدر ثم عبس وبسر ثم ادبر
واستكبر فقال قد انتظم من البسملة المسيح ابن الله لم فقلت له فحيث رضيت البسملة
بيننا وبينك حكما وجوزت منها احكاما وحكما فلتنفرن البسملة بالاخيار منا على الاشرار
ولتنفضلن اصحاب الجنة على اصحاب النار قالت لك البسملة بلسان حالها انما الله
رب المسيح راحم الرحم لا اعم لها المسيح رب ما برح الله راحم المسلمين بل ابن مريم احل له
الحرام لا المسيح ابن الله محرر لا مرحمة لا تام ابناء الشجرة رحم حرم مسلم اناب الى الله تلك
الحرام لا المسيح ابن الله محرر لا مرحمة لا تام ابناء الشجرة رحم حرم مسلم اناب الى الله تلك
ابو الرسل الرحمة تنبي بعلم وابل من اسماء الله بلسان كتبهم وترجمة بلغة بيت اللحم الذي ولد فيه المسيح
الى غير ذلك مما يدل على ابطال مذهب النصارى ثم انظر الى البسملة وقد تخبرك من وراء حجب لها
حبيبه لا ولينا من دون طلها سيولا وعيونا ولا يحبينه استحسنت كلمات البارقة فسمعت
عدد منها وقابلت الواحدة بعشرة امثالها بل انبئك بما يبقيك فيبهتك ويسمعك بعجائب
من الاجابة ويعيدك فتعلم بان هذه البسملة اذا حصلت جملتها كان عددها سبعمائة وستة
وثمانين حرفا وجملتها ان مثل عيسى كمثل ادم ليس له من شريك بحساب الالف التي بعد اللام
المبدلة والا اشراك يزكي احدا يهدي الله لنوره من يشاء باسقاط الالف فقد اجابتك
البسملة بالم يحط به خبرا وجاءتك بما لم تستطع عليه صبرا انتهى ملخصا ثم اعلم ان المعنى الحقيقي
للابن هو الصلبي كذا للولد منفردا وجمعا لكن في العرف اسم الولد حقيقة في ولد الصلب واستعمال
الابن والولد في ابن الابن مجاز ولهذا صح ان يقال هذا ليس ولدي بل ولد ابنه وليس ابنه بل ابن
ابنه فلا بد من قرينة صارفة عن ارادة المعنى الحقيقي اذا استعملا في ابن الابن او في معنى شامل له
كما في قوله نع يا بني ادم فان ادم كون احد من ولد ادم من صلبه موجودا عند ورود الخطاب قرينة صارفة
عن المعنى الحقيقي فيكون المراد ابناء الابناء فقط لا معنى شامل للابن الصلبي وابن الابن وهذا لا يدل
على صحة استعمال لفظ الولد في المعنى الشامل للاولاد الصلبية واولاد الابناء والحق ان اطلاق الابن
على ابن الابن لا يستلزم اطلاق الولد على ابن الابن قطعا فان حكم لفظ الابن مغاير لحكم لفظ الولد
في اكثر المواضع وتناول لفظ الابن لابن الابن اتفاقي على تناول الولد لابن الابن ان لو كان لفظ
الولد مرادفا للفظ الابن او كان الابن اخص مطلقا من الولد وكلاهما ممنوع لان الاولاد تطلق
عرفا على اولاد الابناء بخلاف الابناء فانها تطلق عليها بدليل دخول المعتقدة في المنبئ من
على ابنائه فبينهما عموم وخصوص من وجه فلا يلزم من تناول لفظ الابن له تناول لفظ الولد له
ايضا وفي ما كان محمد ابا احد من رجالكم حتى لم يكن ابا الحسن والحسين رضهما وتناول الولد
للبنت لكونه اسم جنس واما اذا كان صفة فنفي تناوله لها كلام ولا يطلق الابن الا على الذكر
بخلاف الولد والبنون جمع ابن حالف تصحيح جمعه تثنية لعلة تقديرية ادت الى حذف وتقع
على الذكور والاناث اذا اجتمعوا وقوله نع يذبحون ابناءهم المراد الذكور رحاصة الابداع
لغة عبارة عن عدم النظير واصطلاحا هو اخراج ما في الامكان والعدم الى الوجوب والوجود
قبل العدم من الخلق بدليل بديع السموات والارض وخلق السموات والارض ولم يخلق بديع
الا نع وقيل الابداع ايجاد ما ليس من اللبس والوجود عن كتم العدم والايجاد والاختراع
اخاصة الصور على المواد القابلة ومنه جعل الموجود الذهني خارجا وقال بعضهم الابداع ايجاد
شيء غير مسبوق بمادة ولا زمان كالعقول فيقابل التكوين لكونه مسبوقا بالمادة والاحداث
ايضا لكونه مسبوقا بالزمان والابداع يناسب الحكمة والاختراع يناسب القدرة والانشاء

اختراع ما في الشيء بالقوة الى الفعل والكل ما يقال ذلك في الحيوان قال الله تع وهو الذي انشأكم
ثم استخلفه فلما اخذ والنظر فيه ان يكون معناه الاحداث وفسره في الجوهري بالشيء يقال
فطرته فانفطر والفطر الابتداء والاختراع والبرء هو احداث الشيء على الوجه الموافق للمصلحة
الابداع والاختراع والصنع والخلق والايجاد والاحداث والفعل والتكوين والجعل كلها
الفاظ متقاربة اما الابداع فهو اختراع الشيء دفعة والاختراع احداث الشيء لا عن شيء والصنع
ايجاد القدرة في المادة والخلق تقدير وايجاد وقد يقال للتقدير من غير الايجاد والايجاد اعطاء
الموجود مطلقا والاحداث ايجاد الشيء بعد العدم والفعل اعم من سائر اخواته والتكوين
ما يكون بتغيير وتدريج غالبا والجعل اذا تعدى الى المفعولين يكون بمعنى التصيير واذا تعدى
الى الواحد يكون بمعنى التصيير واذا تعدى الى الواحد يكون بمعنى الخلق والايجاد ولا خوف على عرف
اهل الحكمة بين الجعل الابداعي والجعل الاختراعي في اقتضاء المجعول وهو الماهية من حيث هي
والمجعول اليه وهو الوجود وان كان بينهما فرق من حيث ان الاول ايجاد الايس عن مطلق
الايس اي اعم من ان يكون مقيدا بما ذكر او غير مقيد به واعلم ان الحقايق من حيث معلوماتها وعدمها
وتعينها صور ما في العلم الالهي لذاته الازلي يستحيل ان يكون مجعولة لكونه قاد حاتي صرافة
ذاته تع لا غير ان فيه تحصيلا للحاصل فالتاثير انما ينصرف في اتصافها بالوجود فهذا ما عليه الجمهور
من اهل الكشف والنظر والابداع من محسنات البديع هو ان يشتمل على عدة ضروب من البديع
كقوله تع يا ارض ابلعي ماءك الى آخره فانها تشتمل على عشرين ضربا من البديع وهي سبعة عشر
لفظا كذا في الاتقان **الابتداء** هو استعانة بالاسم وجعلك اياه اولا لثان يكون جزءا
عنه والاولية معنى قائم به يكسبه قوة اذا كان غيره متعلقا به وكان رتبته متقدمة على غيره
ومنهم من جمع بينهما حيث قال بدء الشيء اولا بناء على ان الابتداء بالشيء اخذه والشروع فيه
لا تقدمه على غيره وبدء الشيء وابداء الشيء انشاؤه واختراعه قال الله تعالى اولم يروا كيف
يبدئ الخلق ثم قال كيف بدأ الخلق هذا فيما يتعدى بنفسه وبدأت بالشيء وابتدأت به
وابتدأته بمعنى قدمته على غيره وجعلته اولا للاشياء ومنه بدأت البسملة وقول الخطباء اما بعد
يا ايها الناس اني بدأت فيه بنفسي الآن في الابتداء زيادة كلفة كما في مثل حملت واحتملت واذا شرعت
قراءة الكتاب مثلا وقلت بدأت الكتاب وابتدأت بالكتاب فلا استعانة في ان يكون
معناه انشأت قراءته واحدثته لكن الظاهر المعقول ان هذا البدء والابتداء يستعملان
فيما لا اجزاء او اجزئيات ويكون حدوثه على التدريج كالقراءة والكتابة فالبدء اضافي بالاضافة
الى سائر اجزائه او جزئياته والابتداء امر عقلي ومفهوم كلي لا وجود لها الا في ضمن النسب المعينة
والاضافات الخارجية والابتداء الحقيقي هو الذي لم يتقدمه شيء اصلا والاضافي هو الذي
لم يتقدمه شيء غير المقصود بالذات والعرفي هو الابتداء المحدد من زمن الابتداء الى زمن الشروع

في المقصود ومنه يكون كل ما يقصد تربه في ذلك الزمان بعيد مبتدأ به قال بعضهم الاضافي
يعتبر بالنظر الى ما قبله شيئا فشيئا الى المقصود بالذات بخلاف العرفي فانه يعتبر شيئا واحدا
محددا الى المقصود والابتداء الاني لا يعتبر في العرفي محددا كالابتداء ببسم الله وبالحمد وبالسلام
ونحو ذلك بخلاف الزماني كالابتداء بالكتاب والوعظ ونحو ذلك فانه يعتبر في العرف محددا
مذهبا الاحد الى الشروع والابتداء بالاسم الشريف اعم من ان يكون بالذات وبالواسطة
وما روي في حديث الابتداء فمنفي صحته يقال ولهذا لم يكتب في البخاري الا بالبسملة اما لعدم ثبوته
عنده او لاشارة الى ان الابتداء بالبسملة ابتداء بالحمدلة لاشتمال البسملة على لفظة الله الدال
على سائر الصفات الثواما وعلى رحمن الرحيم الدالين على معنى الحمد مطابقة لان الحمد وهو الوصف
بالجميل على قصد التبجيل ليس منحصرا في لفظ الحمد وما يشتق منه مع ان المحققين على ان الكتابة
لا تشترط في العلم بالحديث بل التلفظ كاف وان صح فالتعارض في صورة ضم الدال في الحمد
على الحكاية وزيادة الباء على باء البسملة لا في سائر الصور والدفع اما بان يحمل الابتداء على الشامل
للحقيقي في البسملة وللاضافي كما في الحمدلة او على المتعارف بين المتكلمين للحديث فالتنزيل
المهيل مبدأ وهو فرقا الفاتحة بكمالها كما يشعر به التسمية بها والكتب الحدونة مبدأ وما الخطبة التي
تلتها البسملة والحمدلة والصلوة او يجعل الباء فيهما للاستعانة بثباتها متعددة كيف اتفقت
بلا ترتيب لازم بينها او للملابسة والشرع يعتبر التلبس في الاول متلبسا من الاول الى الآخر كالتلبس
بالبسملة في اول الاكل او بالنية في اول كل عبادة او يدفع باتحاد المتعلق او بان يكون احدهما
بالجنان او بالنية او بالكتابة والآخر بالآخر منها او كلاهما بالجنان معا لجواز احضار الشيئين
بالبال اذا كان الحضور وتوجه تام وقد يدين في محل ان التفات النفس الى عقد متين دفعة
بالقصد وان كان مستغنا لكن يكون حضورهما في النفس بان يلاحظ احدهما قصدا ويتوجه
بالقصد الى الاخرى عقيب الاولى بلا فصل متحضرتان مجتمعتان وان لم يكونا ملحوظتين قصدا
دفعة لو اراد منهما ذكره تعالى سواء وجد في ضمن البسملة او الحمدلة وقد صح رواية بذكر الله
وقد تقرر في الاصول ان الحكمين اذا تعارضا ولم يعلم سبق احدهما حمل على التخيير ووجوب
البداءة بهما ما نحو من صيغة الامر المقترن فيهما وفي ترك التصريح بالتقدير استعارة بالتقدير
بعد الحمد على البداءة بها والتسمية من معنى الاختصاص بالبداية ما ليس ذلك للحمد وقد ورد
ايضا كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء وكل كلام لا يبتدأ فيه بالصلوات على محمد
صلى الله عليه وسلم فهو ابتر وقد ورد ان من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام اسمي في ذلك
الكتاب وما كان الابتداء اخذا في التحريك لم يكن البداءة به الا مقوما كما كان اخذا في السكون
لم يكن الوقوف عليه الا ساكنا فكل ذلك للمناسبة **الاباء** هو امتناع باختيار وابى الشيء لم يرضه
وعليه امتنع وهو غير الاستكبار وكل اباء امتناع ولا عكس فان الاباء شدة الامتناع

وانما ارتكب خلاف عبده والاستخفاف فيه لذكره انفة وليس في الاستكبار ذلك وانما
يستعمل الاستكبار حيث لا استخفاف بخلاف التكبر فانه قد يكون باستخفاف والتكبر هو
ان يرى الرفعة لنفسه على غيره والاستكبار طلب ذلك بالتشبع وهو التزين باكثر
مما عنده والتشبع اصله ان تتشبع من الشبع وتتولى صفته وجهته اي ناحيته كذلك الاعراض
وهو ان تولي الشيء عرضك اي جانبك ولا تقبل عليه والتولي الاعراض مطلقا ولا يلزمه
الادبار فان تولي الرسول عن امر مكتوم لم يكن بالادبار والتولي بالادبار قد يكون على حقيقته
كما في قوله تعالى بعد ان تولوا وقد يكون كناية عن الانهزام كما في قوله تعالى ثم توليتم مدبرين والتولي
قد يكون لحاجة يدعو اليه الانصراف مع ثبوت العقد والاعراض هو الانصراف عن الشيء بالقلب
قال بعضهم المعرض والمتولي يشتركان في ترك السلوك الا ان المعرض اسوء حالا لان المتولي
متى ندم سهل عليه الرجوع والمعرض يحتاج الى طلب جديد وغاية الذم الجمع بينهما والتولي اذا
وصل بالى يكون بمعنى الاقبال عليه ثم تولى الى الظل واذا وصل بعن لفظا او تقديرا اقتضى معنى
الاعراض وترك القرب وعليه فان تولى فان الله عليم بالمفسدين والصد هو العدول
عن الشيء عن قلق ويستعمل لازما بمعنى الانصراف والامتناع يصدون عليكم الذين كفروا
وصدوا عن سبيل الله ومتعديا بمعنى الصرف والمنع الذي يطاوعه الانصراف والامتناع
ولا يصدنك عن ايات الله هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والصد ايضا هو الصرف
عن الخير حاصة والصرف المنع عن المعنى بالتحويل عن جهته ونظير صد صدف حيث يستعمل
لازما بمعنى اعرض ومتعديا صدف غيره وقوله تعالى فمن اظلم ممن كذب بايات الله وصدف
عنها الاية يحتمله لهما كاية فمنهم من امن به ومنهم من صد عنه الاباحة اباحت الشيء احللته
واحببته اظهرته ومنه المباح والاباحة شرعا ضد الحرمة في النهاية ضد الكراهة وفي المصباح
ان الحل يتضمن الاباحة لانه فوقها وكل مباح جائز دون العكس لان الجواز ضد الحرمة والاباحة
ضد الكراهة فاذا انتفى الجواز ثبت ضده وهو الحرمة فتنتفي الاباحة ايضا فيثبت ضدها
وهو الكراهة ولا ينتفي الجواز بجواز اجتماع الجواز مع الكراهة كما في نكاح الامة المسلمة عند
القدرة على مهر الحرة ونفقتها وكذا نكاح الامة الكتابية وان لم يجز كلا النكاحين عند
الشافعي رح بناء على مفهوم الوصف والشرط الذي ليس بحجة عندنا وحكم المباحة عدم
الثواب والعقاب فعلا وتركا ولا يلزمها عدم الاثم مطلقا فان ذلك قد تختلف عنها
كما يتخلف الاثم عن الحرمة والاباحة تزيد الامرين شيئين يجوز الجمع بينهما واذا اتى بواحد
منهما كان امتثالا للامر كقولك جالس الحسن او ابن سيرين فلا يكون الا بين مباحين
في الاصل وقد تدفع توهم الحرمة كما ان التسوية تدفع توهم الرجحان واما التخيير فهو تزيد
الامرين بين شيئين ولا يجوز بينهما كقولك تزوج زينب او اختها فلا يكون الا بين محرمين

بعطف

في الاصل ومن ثم يجوز بين المعطوف عليه ومخيير التخيير بين امرين احدهما ايسر على المكلف
والتفاضل ولا وجه للتخيير بين امرين احدهما ايسر والاخر للوجوب ولا يلزم ان يكون
التخيير بين امرين متساويين بل قد يكون بين الفاضل والمفضول والاباحة والتخيير
قد يصلحان الى صيغة الامر وقد يضاف الى كلمة او والتحقيق ان كلمة او لاحد الامرين
او الامور وانه جواز الجمع وانتفاءه انما هو بحسب محل الكلام ودلائل القرائن وليس
المراد بالاباحة الشرعية لان الكلام في معنى كلمة او بحسب اللغة قبل ظهور الشرع
بل المراد الاباحة بحسب العقل وبحسب العرف في اي وقت كان وعند اي قوم كانوا
الابدال هو رفع الشيء ووضع غيره مكانه والتبديل قد يكون عبارة عن تغيير الشيء
مع بقاء عينه يقال بدلت الحلقة خاتما اذا ادرتها وسويتها ومنه يبدل الله سيئاتهم حسنات
وهو يوم تبدل الارض غير الارض وقد يكون عبارة عن افناء الذات الاولى واحداث
ذات اخرى كما تقول بدلت الدراهم دنانير ومنه بدلناهم جلودا غيرها والقائلون بان
الله يبدلهم جلودا غير الجلود المحترقة هم الذين يقولون ان الجلد بعض الانسان وكذلك
اللحم والعظم وان الانسان هو اللابس لهذا البدن والقائلون بان الجلد هو بعض الانسان
وان الانسان هو هذا الشخص بكماله يقولون ان الجلود يجدد بان يرد الى الحالة التي
كانت عليها غير محترقة كما يقال كسر ثم صنع خاتم آخر بهذا غير ذاك والابدال والتبديل
اذا استعملا بالباء مثل ابدل الخبيث بالطيب وتبدل به فلانا دخل الباء على الاعلى
المتروك والتبديل مثلهما والتبديل يتعدى الى المفعولين بنفسه مثل غاروا ان يبدلهم
ربهم خيرا والى المذهوب به المبدل منه بالباء او بمن مثل بدله بخوفه امنا او من خوفه
امنا ومنه بدلناهم بجنتيهم جنتين ويتعدى الى مفعول واحد مثل بدلت الشيء اذا
غيرته ومنه فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل والابدال يكون من حروف الحلق ويجوز ابدال الفعل
من الفعل اذا اتفقا معنى او تقاربا وعد منه ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف
العذاب حيث قيل يضاعف بدل من يلق ولذلك جزم وابدال الجار والمجرور عن مثله
نحو سل عن الناس عن امرهم والابدال في البديع هو اقامة بعض الحروف مقام البعض
ويجعل منه ابن فارس فاتفق العجاج الى نوفل بدليل كل فرق الابد الدهر والدائم والقديم
والازلي والابد والامد متقاربان لكن الابد عبارة عن مدة الزمان التي ليس لها حد محدود
ولا تتجدد فلا يقال ابد كذا كما يقال زمان كذا وابدا منكرا يكون للتاكيد في الزمان الاتي تقول
ابدا نهارا لا الدوامه واستمراره فصار كقط والبتة في تاكيد الزمان الماضي يقال ما فعلت كذا
قط والبتة هو لا افعل ابدا والتعريف للاستغراق لان اللام للتعريف وهو اذا لم يكن معهودا
يكون للاستغراق جيل الابد لا يثنى ولا يجمع والاباد مولد وابد الابدين معناه وهو الدهر بين مصر

اي باطل وهو رداء وهو اخر الابد كناية عن المبالغة في التابيد والمعنى الابدي الذي هو
اخر الدهر **الاثم** بالفتح والتشديد بارتكاب الانعام ويقال لات للبراهيم كالفاكهة للناكس او
هو فاكهة بالسنة تاتيك بغتة اي فجاة روي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه سئل عن قوله تعالى
فاكهة وابا قال اي سماء تظلني واي ارض تقلني ان قلت في كتاب الله ما لا اعلم وآتيه
اية اي قصد قصده وابان الشيء بالكسر والتشديد حينه واوله يقال كل الفاكهة في ابانها
وابانيه بمعنى حينه **الالباب** بالضم معظم السيل والموج **آبق** العبد كسمع وضرب وطلب
ومنع وهو هرب العبد من السيد حاصة واطلاقه على يونس ع لكونه هربه من قومه
بغير اذن ربه ولا يقال للعبد آبق الا اذا استخفى وذهب بغير خوف ولا كره عمل والا فهو بارق
والفار من محلة الى محلة او من قرية الى بلد ليس بآبق شرعا واما الابق من بلد الى خارج
ولا يشتري طيرة الشر واخذه افضل في حق من يقوى عليه واما الفال فقد قيل
فيه كذلك وقيل تركه افضل **الابهام** ابهم الامر اشتبه وابهم الباب اغلقه ونحوه في اليد
والقدم اكبر الاصابع والاسماء في القرآن اسباب اما لاستغناء بيانه في موضع اخر ولقصد
الستر عليه ليكون ابلغ في استعطافه او هو منعين لاشتهاره او ليس في تعيينه كثرة فائدة
او للتنبيه على العموم وانه غير خالص او لتعظيمه بالوصف الكامل دون الاسم او لتحقيره بالوصف
الناقص والابهام البديعي هو ان ياتي المتكلم بكلام مبهم يحتمل معنيين متضادين لا يتميز
احدهما عن الاخر وسمي السكاكي ومن تبعه هذا النوع بالتوجيه كما في قوله في حياط اعور
اسمه عمرو قد حاط عمرو فيا لبيت عينيه سواء ومنه قوله تفرقت غنمي يوما فقلت لها
يا رب سلط عليه الذئب والضبعا **الابراء** هو هبة الدين ممن عليه الدين وهو كما
يستعمل في الاستيفاء يستعمل في الاستيفاء يقال ابراه براءة قبض واستيفاء ولهذا
يكتب في الصكوك وابراه عن الثمن براءة قبض واستيفاء والابراء عن الاعيان
لا يجوز وعن دعوى بها يجوز خلو ادعى دارا فصالح على قطعة منها لم يصح وكذا لو اخرج
احد الورثة عن النقد باقل من حصته واما لو قال براءت من دعوى في هذه الدار باضافة
البراءة الى نفسه فانه يصح لمصادفة البراءة للدعوى وكذا لو ادعت ميراث زوجها جاز
الابراء لان المدفوع اليها القطع المنازعة **الابل** في القاموس هو واحد يقع على الجمع وليس
بجمع ولا اسم جمع وقيل اسم جمع لا واحد لها من لفظها مؤنثة لان اسماء المجموع
التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم وجبي بمعنى
اسم الجنس كالطير دال على ذلك ومن الابل الاثنين ع **الابانة** كالكتابة السياسة
والابلة كالرحمة الطلبة والحاجة والابلة بالكسر العداوة وبالضم العاسة **الابلاغ** الايصال
وكذا التبليغ الا ان التبليغ يلاحظ فيه الكثرة في المبلغ وفي اصل الفعل ايضا على ما يظهر

من قوله تعالى وما على الرسول الا البلاغ المبين ومن قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل
اليك فان الظاهر ما عام اي بلغ كل شيء انزل اليك واستفاد ذلك يكون بانتفاء
فرد ما فالوا ان انتفاء الجزء يوجب انتفاء الكل وان الحق ان انتفاء الجزء غير
انتفاء الكل ويكفي الرسول ان يبلغه الى طائفة ثم يبلغونه الى غيرهم **الابتلاء** هو
في الاصل التكليف بالامر الشاق من البلاء لكنه لما استلزم الاختبار بالنسبة الى من
يجهل العواقب ظن زاد فيها وقال بعضهم يكون في الخير والشر معا يقال ابتليه بلاء وفي
الخير بلاء وفي رواية الترمذي يبتلى الرجل على قدر دينه على قدر الخفة واشكر على
قدر النعمة والاجر على قدر المشقة **الاباء** من البيئة يقال ابانك الله بخير والاباء
قطع الحمل والمكر والعزم **الابرام** الاملال والاضجار وابرم الشيء احكمه ام ابرموا امرا
اي احكموا عمل عليه امرا من كيد هم بالرسول واستقعوا عليه فانا مبرمون كيدنا لاهلاكهم
الابتهال الاجتهاد في الدعاء واخلاصه قيل في قوله تعالى ثم نبتهل اي نختلص في الدعاء
الابر ابر نخله اذا لقح واصلحه ومنه سكة مابورة **الابار** الافناء والابادة الاهلاك
الابد هو ما فات الجنان بذكر وبوقت **الابلاس** الانكسار والحزن والسكوت يقال ناظره
فابلس اي سكت واليأس من ان يحتج **الابطال** هو افساد الشيء وازالة حقائقه ذلك
اصلس او باطلا **الابهة** العظمة والكبر والنخوة والبهجة وابهته تابيها بتهته وعظمته
هذا الزينة تلاع قولهم وما ابرى نفسي اي انزيها اب رجع وابت الشمس غيبة في غايب
وابتغاء ومنه اذا طلبا رضاه ورضا بيته ابتدعوها اي استحدثوها وانوا بها اولا لا انهم
اهتدوا من عند انفسهم المبين بادك ازدرية واشرب به هو الابتر هو الذي لا عقب له
وابهرا وانظر فلن ابرح مكن افاح وجدنا ابانا اي علماء الذين ربونا بالعلم يا ابت
تكرر للاستعطاف ويقال ايضا يا ابتا لا يا ابتي فتعوض التاء من ياء الاضافة ابسلوا
ارتهنوا واسلموا للهلكة طيرا ابابيل متفرقة او متتابعة مجتمعة ونظيره وزنا ومعنى طيرا ابادي
وزنا اضطربا ابريد وابتلوا واختبروا ابناء ابني ادم لصلبه يا ابيل مؤمنا وقابيل كافرا
وقاد وقال الحسن هما من بني اسرائيل لان علامة تقبل القربان بان لم يكن قبل ذلك نار
تجيء فتاكله الف وعن قتادة والضحاك هو الضعيف سمي به تشبيها بالطير
الضعاف وعن ابن عمر في الطريق لا يستمر ابن السبيل كالا يستمر ماؤه ولا عابر سبيل عنه
الشافعي هو من يريد السفر وليس معه نفقة **ابراهيم** اسم سرياني معناه اب رحيم
القاموس اسم عجمي وعلى هذا لا يكون معربا وقال بعض المحققين اجماع اهل العربية على
منع الصرف في ابراهيم ونحوه مثل يوسف للعجمة والعلمية فتبين منه وقوع المعرب في القرآن
وليس في القرآن لغة غير لغة العرب وانما هذا واشباهه وفاق وقع بين اللغتين قال

وعاش الى الطوفان ستمائة سنة خلف آدم كان من ذرية سام بن نوح انزل الله عليه عشر
صحف كانت اولا لاطها عن ابي هريرة انه اخنعش بعد عشرين ومائة سنة ومات
وهو ابن مائتي سنة وهو اول من بكى يوم القيمة لانه جزع في الله حين القي الى النار وهذا
كعصمة موسى وهم في الطور فانه لم يصعق حين صعق الناس يوم القيمة واتفق المفسرون
على ان قميص يوسف جاء به جبرئيل وكساه ابراهيم لما صارت النار عليه بردا وسلاما
وكان حين رمى به فيها ابن ست عشرة سنة **فصل الالف والتاء** الاتباع اتبع
بالتخفيف يتعدى الى مفعولين وبالتشديد الى واحد قيل تبع واتبع بمعنى وهو اللحوق
فاتبعهم فرعون اي لحقهم او كاد واتبعته مشددا بمعنى سار خلفه وقيل اتبع بقطع الالف
بمعنى اللحوق والادراك وبوصلها بمعنى اتبع اثره ادركه اولم يدركه وفي الانوار غ قوله تع
والشعراء يتبعهم الغاوون قراءة نافع بالتخفيف وقرئ بالتشديد وتسكين العين تشبيها
لبعض بعضد يعني تشبيها بما هو ابلغ في ذلك المعنى ونظير هذا التشبيه قوله تع ان مثل عيسى
عند الله كمثل ادم في الصحاح تبعت القوم وتباعة بالفتح اذا مشيت خلفهم او مررت بك
فمضيت معهم واتبعت القوم ما فعلت اذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم والمتابعة على ان
تفعل او تقول مثل قول الغير او فعل بناء على ما قاله او فعله ولهذا يقال وافق الشافعي ابا حنيفة
في كذا لان موافقة الغير او فعله بناء على ما قاله او ان تقول او تفعل مثل قول الغير او فعله
لاقتضاء الدليل ذلك لا لانه فعله او قاله ولا يقال تابعه لان قوله لم يكن مبنيا على قوله
بل كان مبنيا على الدليل فوقع قوله مثل قوله ويقال تابع المقتدي الامام لان فعله مبني على فعله
ويقال الفرقة الحنفية يتبعون ابا حنيفة والشافعية الشافعي لانهم يتولونهم على حال
امامهم والاتباع ايضا هو ان يتبع الكلمة على وزنها او روتها اشباعا وتوكيدا حيث
لا يكون الهاء مستقلا بانفراده في كلامهم وذلك يكون على وجهين احدهما ان يكون للثاني
معنى كما في قوله تع هنيئا مريئا والثاني ان لا يكون له معنى بل هو للاول لتزيين الكلام
لفظا وتقوية معنى نحو قولك حسن بسن وعليه عبس وبسر ومن انواع الاتباع ادخال
اللام على يزيد للوليد ومن احد ضربه قسيم وسيم كلاهما بمعنى الجميل فيؤتى به للتاكيد لان لفظه
مخالف للاول من الاخر شيطان ليطان اي لصوق لازم للشر وعفت لي ونفت اي تلوث
فمعنى الثاني غير الاول وهو لا يكاد يوجد بالواو واتباع ضمير المذكر بضمير المؤنث كحديث
ورب الشياطين وما اضللن واتباع كلمة في ابدال الواو وفيها همزة كهمزة اخرى كحديث
ارجعن مازورات غير ماجورات واتباع كلمة في ابدال واو باليا في اخرى كحديث لا درت
ولا تليت واتباع كلمة في التنوين لكلمة اخرى منونة بمصحبتها كسلسلا واغلالا وسلاسلا
وكذا ان هذان لساحران واما حياك الله وتبارك الله في حديث آدم عليه السلام حين ابنه

قلت

قلت مائة سنة لا يضحك ثم قيل له ذلك فليس باتباع وقد يؤتى بلفظين بعد التتبع
كما يؤتى بلفظ واحد فيقال حسن بسن ولا بارك الله فيك ولا تارك ولا ادارك
الاتخاذ هو ايطاء بطريق المجاز على صيرورة شيء شيئا آخر بطريق الاستحالة اي بمعنى
الخلق والانتقال وفيها كان اوتد رجيا كما يقال صار الماء هواء والنطفة انسانا ولا يكون
الاجزاء ويطلق ايضا بطريق المجاز على صيرورة شيء شيئا آخر بطريق التركيب وهو ان يتخذ
الشيء شيئا ثان فيحصل منهما شيء ثالث كما يقال صار التراب طينا والخشب سريرا
والنطفة ولدا ولا شك في وقوع الاتخاذ بهذين المعنيين واما ما هو المتبادر منه عند
الاطلاق وهو المفهوم المحقق له بان يصير شيء بعينه شيئا آخر من غير ان ينزل عنه شيء او
يضم اليه شيء فهذا المعنى باطل ممتنع عقلا وذكر البرهان على امتناعه انما هو لازم دياد وضوحه
لا لانه نظري فانما الواجب بالمكان محال على كل حال من الاحوال والمختصون من الصوفية يريدون
بالاتخاذ اعلام مراتب تقرب العبد من الحق بالمعنى لا بالمبنى وقال بعضهم الاتخاذ شهود
الوجود الحق الواحد المطلق الذي الكل موجود بالحق فيتحد به الكل من حيث كون كل شيء
موجودا به معدوما بنفسه لا من حيث ان له وجودا خاصا اتحد به فانه محال واتخاذ الشيء
باشياء كثيرة يمتنع بخلاف انطباع الصورة الواحدة على اشياء كثيرة واعلم ان الامام قد
اختلفوا في انه هل يجوز ان يتحد موجودان بحيث لا يبقى الاثنينية بينهما فذهب المحققون
الى انه غير جائز وخالف اليه طائفة من جهلة الفلاسفة فقال بعضهم باتحاد النفس مع البدن وذهب
بعضهم الى اتحاد النفس مع العقل الفعال وزعم قوم من المشائين ان النفس اذا عقلت
شيئا اتحدت مع الصورة المعقولة واليه ذهب ابو علي وذهب قوم من متصوفة الكلام
الى ان المنقطع من الدنيا المتوجه الى الله تعالى قد يتحد مع الله عن ذلك وزعم قوم من النصارى
ان الاتحاد هو الممازجة بحيث لا يتميز احدهما عن الاخر كممازجة الماء مع اللبن وهذا غير
متبادر فيه الا اذا اريد ذلك في الله سبحانه اذا عرفت هذا فنقول لا يمنع احد من استعمال
لفظ في معنى صحيح لا يحذر فيه شرعا كلفظ الاتخاذ مثلا يستعمل الحدث اتخذ فخرج الحديث بمعنى
الحقيقة اتخذ فلان الاتخاذ ونجعل التحري اتخذ العامل لفظا ومعنى وحيث يقع هذا اللفظ من
الحق في العبد فيما كما يريدون به محو انفسهم واثبات الامر كله لله لا المعنى المذموم الذي تقشعر
منه الجلود واما قول ابي يزيد البسطامي سبحاني ما اعظم شاني فهو في معرض الحكاية عن الغير
وحكاية قول من قال انا الحق محمول على الحكاية وورد في الحديث قال الله تعالى على لسان عبده
فاذا احب عبدي الفناء نظر الله فيما حكي عن الله تع ما قاله ولما المقول بان التسالك اذا انتهى
سلوكه الى الله وفي الله يستغرق في بحار التوحيد والعرفان بحيث يضمحل ذاته في ذاته وصفاته
في صفاته ويغيب عن كل ما سواه ولا يرى في الوجود الا الله فهو خارج عن طريق العقل والشرع

بالحلول والاتحاد لا بما مر الحلول والاتحاد وكذا القول بالوحدة المطلقة وليس في الاتحاد
صحيح بل باطل جعل المتقدمين وهو ان غاية المحبة اتحاد مراد المحب بمراد المحبوب وفناء ارادة
المحب في مراد المحبوب والجامع لهذه كلمة تحقق مشاهدة ان لا اله الا الله علما ومعرفة وحالا
وحالا وقصدا اغنى عن الاماسواه علما واقرارا وتعبدا بانه وحده فهذا الفناء والبقاء هو
حقيقة التوحيد الذي اتفقت عليه المرسلون وانزلت بها الكتب وشرعت له الشرائع فمعناه
الظاهر هو ان يتجلى الحق ويسلب عن العبد اختياره وارادته فلا يرى لنفسه ولا لغيره فعلا
الا الله تعالى وفناء الباطن هو ان يكاشف تارة بالصفات وتارة بمشاهدة عظمة
الذات فيستولي على باطنه امر الحق فلا يبقى لها هواجس ولا وساوس والحاصل ان اصل
الاتحاد باطل مردود شرعا وعقلا وعرفا باجماع الانبياء والاولياء ومشايخ الصوفية وسائر
العلماء والمسلمين وانما حدث ذلك من واقعات جهلة المتصوفة ومن حفظه بالغاية
لم يعتقد واولا حلولا وان وقع منهم لفظ الاتحاد فانما يريدون به محو انفسهم واثبات الحق
وفي الحديث البعوض لي مع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل اراد بالملك
المقرب جبرئيل وم وبالنبي المرسل نفسه الاكمل وانتهى عند العلماء في ابطال الاتحاد هو
انهما بعد الاتحاد ان بقيا موجودين فهما اثنان وان عدما واحدهما فلا اتحاد لان المعدوم
لا يتحد بالمعدوم والموجود وفيه ان الاثنينية في صورة كونهما موجودين وتعينين
ولم لا يجوز ان يكونا بعد الاتحاد موجودين بوجود واحد كما في الجنس والفصل فانهما حقيقتان
مغايرتان موجودتان بوجود واحد وتعين واحد وهذا مما اتفق عليه الحكماء وفيه مناظرة
لبعض الفضلاء جرت ببعض النصارى قال قلت له هل تسلم ان عدم الدليل لا يدل على عدم
المدلول فان انكرت لزمك ان لا يكون الله فانما لان دليل وجوده هو العالم فلزم من عدم
العالم وهو الدليل عدم المدلول فاذا جوزت اتحاد كلمة الله بعيسى او حلولها فيه فلم حصلت
به كيف عرفت انها خالقة في سائر الخلق فقال انما اثبتنا ذلك بناء على ما ظهر على يديه
من احياء الموتى وابراء الاكمه والابرص ولم نجد شيئا من ذلك في يد غيره فقلت قد سلمت
ان عدم الدليل لا يدل على عدم المدلول فلا يلزم من عدم ظهور هذه الخوارق على يد غيره
من المخلوق عدم ذلك الحلول فثبت انه انما جوزت القول بالاتحاد والحلول لزعمك
تجويز حصول ذلك في سائر المخلوق وما تقرب اليه ما يحكى ان الهارون الرشيد غلا ما
نصرانيا جامعا لخصال الادب فاتى عليه يوما بالاسلام فقال ان في كتابكم جحدا لا تعلم قوله تع
وكلمته القيها الى مريم وروح منه حتى اجاب شبهته علي بن الحسين بن واقد بقوله وسخر لكم ما
في السموات وما في الارض جميعا منه فاسلم النصراني واتحاد الاسم والمسمى باطل سواء
كان المسمى مستقلا بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا بد للدال من طرفين

والاتحاد

والاتحاد في الجنس بينهما مباينة كما تفاوت الاشخاص والنوس له الحيوانية وفي النوع تماثل كما
زيد وعمرو في الانسانية وفي الماهية مثل كما تفاوت العناصر الكرية في الكيف مشابهة
كما تفاوت الاشخاص والجو في السواد وفي الكم مساواة كما تفاوت ذراع من حشبة وذراع من ثوب
في الطول وفي الاطراف مطابقة كما تفاوت الاجانبين وفي الاضافة مناسبة كما تفاوت زيد وعمرو في بنوة
وفي الوضع القصوى مقابلة وهو ان لا تختلف البعد بينهما كسطح كل واحد من الافلاك
التسع بحيث من الحد الاول لا تغير المتوسع به مقام المخوف وتقربه باعراب
وتخالف العاطل بالخاف وتدل على ما علم فيه على حاله في الاعراب ولا يجري الاتساع في المتعدي
الى المفعول لانه لا يعبر عنها بنيات الثلثة وهي افعال محصورة لا يجوز القياس عليها والاتساع
في الظرف وهو ان يقدر معه في توسعا فينصب نصب المفعول به نحو دخلت بيتا وقام ليلا
وصام يومين وصام شهرين وسرى الليلة والمعنى على ظاهر التركيب من غير تقدير في
وان كان اصل المعنى على الظرفية ومن ثم يفهم منه غالبا قيام الليلة بتمامها وكذا في البواقي
ولو كان بتقدير في لم يفهم التمام والتوسع في الظروف معناه ان كل حادث في الدنيا فحدوثه
يكون في زمان ومكان والانفكاك محال ولما كان الزمان والمكان من ضرورات الحادثات
وكان بينهما شدة الاتصال وقوة الالتصاق كان الزمان والمكان مع كل شيء كجزئه
وعضو لا اجنبيا منه فهو ازين كالمحارم يدخلون حيث لا يدخل الاجنبي وليس التوسع
مطردا في كل ظرف الامكنة كما في الزمان بل التوسع في الامكنة سماعي نحو نحن نحوك وتقعد
مقعدك وما قبل فيك ولا يجوز ذلك في خلف واخواته وانما كان كذلك لان
ظرف الزمان اشد تمكنا من ظرف المكان واذا توسع في فعل له مفعول واحد يقال للظرف
الذي توسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلاثة مفاعيل لانه يكون ح مفعولا رابعا
وهو غير جائز في كلام العرب حالة اربعة مفاعيل والاتساع البديعي هو ان يأتي الناظم ببيت
يتوسع فيه التأويل على قدر قوى الناظرين فيه بحسب ما تحمله الالفاظ كما في قوله تع السور
ومعنى قوله هذا على الاتساع اي على التجوز الاتيان اتى يطلق بمعنى فعل فيتعدى تعديته
لفاعل جاء بالمأتي اتى اتيا اذا كان جائيا واتى بزيد وبمال اذا جاء به اي جعله جائيا واتى
الفعل وحده واتى الفاعل اتيانا جامعا كقوله تع فانتهوا من حيث امركم الله واتى
عطاء الفقراء ورائع الكوة او مرتبة حتى اذا اتوا على واد النمل او كان الاتيان من مكان
عال واتى عليهم الدهر اهلكهم وافناهم وما اتيكم الرسول اي امركم واتى الرجل القوم نسب
اليهم وليس منهم واتاه اتى ملك واتيته على الامر بالقصر وافعته وقد يتعدى الى
الثاني بالباء مثل اتيته بالبلية وقد يذكر الاتيان ويراد به الزيادة وفي قوله تع حكاية عن
الاعمى ثم الاتيانهم من بين ايديهم الخ عد الفعل هناك الاول بين ومن والى الاخرين بعن

لان الاخرين من الاولين منهم والانه من الآخرين كالغرف عنهم الا رعلى عرضهم
والانسان عام في الجن والذئاب وطبعا كان طبعيا وقهريا والذئاب يقابل الجن والمرد
بعد ذلك الانسان اعم لان الانسان يجن بسهولة ويقال جاء في الاعلام والمعاني وبما
كان صبيا شابا وبالمكين فقصد مكانا وزمانا وذكر الزمخشري ان ابن يحيى بمعنى صار
كما في قولك جاء محمدا ولا يبلغ الساحر حيث اتى اي حيث كان الاتيان افتعال
من الوقاية وهي فرط الصيانة وشدة الاحتراز من المكروه واصل الجر بين الشيئين
ومنه يقال اتقى بترسه وفي الحديث كنا اذا احمر الباس اتقينا برسول الله والمتقي
في عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يجره في الآخرة وهو الشرك المفضي الى العذاب
المخلد عن كل ما يوثم من فعل او ترك وعن كل ما يشغل عن الحق والتبتل عليه بالكلية وهو
التقوى الحقيقي واليه اشير بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته والى الاول بقوله تع والزمهم
كلمة التقوى والى الثاني بقوله تع ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا ولا يعتبر في مفهوم المتقي
اجتناب الصغائر وهو الصحيح كما قيل فعلى هذا يخال بعد من يجتنب الكبائر ومن العلوم
لا صغيرة مع الاصرار فيندرج في الاجتناب قال ابن عباس رضه التقي هو الذي اتقى عن
الشرك بقوله لا اله الا الله فعلى هذا التقي جزء من المتقي عن الشرك ومن صدق عليه
المركب صدق عليه المفرد فثبتت ان صاحب الكبيرة متقي فلا يخلد في النار لعموم قوله تع
ثم ننجي الذين اتقوا والفرق بينه وبين اسم المؤمن اظهر اذ المؤمن يشترط دخول الايمان
في الايمان واتقى يتعدى الى واحد ووقى الى اثنين ووقهم ربهم عذاب جهنم الاتقان
هو معرفة الادلة بعللها وضبط القواعد الكلية بجزئياتها وقوله تع صنع الله الذي
اتقن كل شيء اي احكم صنعه لان موجب الحكمة اتقان الصنع لا اتقان المخلوق كذلك
موجبها احسن المخلوق لا احسن المخلوق الا ترى الى قوله احسن كل شيء خلقه فانه
في زيادة الخلق صرف الحسن من المخلوق الى الخلق وقوله تع ما ترى في خلق الرحمن من
تفاوت حيث نفى التفاوت عن خلقه لا عن مخلوقه ولا قصور في الصنع وانما القصور
في المصنوع وهذا قد يكون دليلا على كمال الصانع الا انكار هو اعم من الاستناد ولا انما
بالنظر على شيء باي شيء كان وباي جانب كان والاستناد هو الانكار بالنظر
لا غير ويتعدى انكار بعلى دون الى الاتصال هو ان يكون لا جزء شيء حد مشترك
تتلاقى عنده والانفصال من خلف الامام يعتبر ثلثة اذرع وفي الصحاح بثلثمائة
ذراع الانتهاب هو قبول الهبة والتقبل التقبض والاستيهاب سؤالها بنوع
قوله تع انت اكلها ضعفين اي اعطت ثمرها ضعفي غيرها من الاراضين لا انها
لا عطرها وانهم من قال الله اي صنعوا عنهم من شبهتهم اتخذ الله ابراهيم خليلا

اصطفاه وخصه بكرامة شبيهة كرامة الخليل عند خليل اتراب الذات كلهن
بنات ثلث وثمانين كانوا جاءتهن انوكا عليهما الا اتى الرحمن اي بادي اليه ويلتجئ
اتر فناهم يقين هو والمترف المتنعم في لين العيش والعيش اتينا بها احضرنا
لا تتبع ذراري الا عليه قالوا اتخذ الله ولدا اي تبناه والقرار الانس اي اذا
اصبح وتم بدر ربنا اتنا في الدنيا اجعل اتينا ثابتا ومتمكنا في الدنيا فاتهن فاذا
تلاه وقام بهن هو العيام وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم ارشدناه اليها وعلمناه
اتيا بالآيات الباهرة لا محالة اتل اقرأ فصل الالف والتاء كل من شد فقد اثبت
لا لا يعد هو الوكد في الذهاب والمجيء والاثبات مصدر اثبت وافعل يطلق للمبالغة
والتثبيت اي تثبيت ثبوت الشيء والاثبات بثبوت شيء الآخر وهو من الوجوه
المعدودة للوقف عند اية القراء ويطلق على الايجاد وقد يطلق على العلم تجوزا
بقال العلم اثبات المعلوم على ما هو به والاثبات اشرف من النفي لانه اول والنفي
لان عنه الآثم الذنب الذي يستحق العقوبة عليه ولا يصح ان يوصف به الا المحرم
سواء اريد العقاب او ما يستحق به من الذنوب وبين الذنب والآثم فرق من
حيث ان الذنب تبعه اعتبار اذنب الشيء كما ان العقوبة باعتبار ما يحصل من
الاثم وجزاء فيه من الواو كانه يشير الا عمال اي يكسبها والآثم ايضا عبارة عن الانسلاخ
عن صفاء العقل ومنه سمي الخمر آثما لانها سبب الانسلاخ عن العقل ايضا فيها
اثم كبير اي في تناولها ابطاء عن الخيرات وآثم عليه اي مسخوط والاثام كسلام
الآثم وجزاء ويكون اثاما اي عقابا والاثيم اي كثير الآثم والآثم العمد والجنف الخطاء
وقيل الجنف الميل عن الحق على وجه الخطاء والآثم الميل عن الحق على وجه العمد
والآثم والوزر معناهما واحد في الحكم العرفي وان اختلفا في الوضع الوزر للقوة لانه
من الازر وهو بمعنى الآثام ومنه الوزير لكن غلب استعماله بعد الشرك لكان
ان صاحب الوزر يتقوى ولا يلين للحق ووضع الآثم للذة وانما خص به فعل
الشر والوزر للذة قال ابن قتيبة الوزير من الوزر وهو الجبل لانه يحمل
وزر السلطان وقيل من الوزر بفتحتين وهو الملجأ لان السلطان يلتجئ
اليه بعد ذلك وهو قول الزجاج والذنب والمعصية كلاهما اسم لفعل محرم
يقع الزاجر عليه من قصد فعل الحرام بخلاف الزلة فانه اسم لفعل محرم يقع المرء عليه
من غير قصد فعل الحلال بقال زل الرجل في الطين اذا لم يوجد منه القصد الى الوقوع
والاثم الشاهد بعده لكن وجد القصد الحاشي في الطريق كما وجد في الزلة قصدا
الحلال لا قصد العصيان وانما يقال للتقصير منه كما يعاتب من زل في الطين وكذلك

الله معه وهو امام وهو صاحب امام ربه قال علم الهدى وهو ابو منصور الماتريدي في الذكر هي
[illegible] من الانبياء ويستكمل الذنب فيما يكون بين العبد وبين ربه وفيما يكون بين [illegible]
واعتقاد الخطأ والخطأ اعم من الذنب الغالب والعصيان يجيب اللغة على المخالفة لمطلق الامر
لا المخالفة للامر التكليفي حاقة يرشدك اليه قول عمرو بن العاص لما ارتكب امرا اجازما فعصيته والعاصي
من يفعل بخلاف رات لا يوجب الثواب بفعله بخلاف المبتدع فانه يرجو الثواب في الآخرة والعاصي
والفاسق في الشرع سواء الاثاث هو ما يتبسط المرء ويستعمل في الغطاء والوطاء والمتاع
ما يفرش في المنازل ويزين به وقيل الاثاث ما جد متاع البيت والمتاع ما رث وذكر بعضهم
ان المتاع من متع النهار اذا طال كما يستعمل في معرض التحقير لاستيفاء المنزل وقال ابن الاثير المتاع
لغة كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها فيكون ما سوى الجرين متاعا عرفا كالمال يطلب
الناس ويبسط الاثر في الفارسي اثر بفعل كذا اكثر طبعه وعلى الامر عزم وله تفرغ واستاثر
بالشيء استبد به وحقق نفسه واعتقد بفلان اذا مات ورجي له الغفران وما بقي من رسم الشيء
فهو اثر بفتحهما وبالكسر والسكون ايضا واثر المرج بالضم والتسكين وحديث ما ترى
من الاثر بالفتح والسكون واثر على نفسه بالمد من الايثار وهو الاختيار وكذا بكذا اتبعه اياه
واثارة من علم اي بقية منه وبالكسر المناظرة وعن ابن عباس ان المراد به الحظ الحسن
والاثرة بمعنى التقدم والاختصاص من الايثار والاثرة بالضم الكرامة المتوارثة وقد يستعمل
الاثر للمفضل والايثار للتفضيل واثرت فلانا عليك بالمد فاذا اوثره واثرت الحديث
فانا آثره بالمد اي ارويه واثرت التراب فانا اثيره فالاثر في اصطلاح اهل الشرع قول
الصحابة او فعله وهو حجة في الشرع والاثار تستلزم السنة من القولية والفعلية والتقريرية
دون الاخبار الاثنان هو ضعف الواحد تقول ثنيت الشيء اذا عطفته حذف اللام
وهو الياء والهمزة في اوله كالعوض من المحذوف والمؤنث اثنتان بالحاق التاء وان شئت
قلت ثنتان كما تقول بنتان في ابنتان والجمع اثانين ولا واحد لها من لفظها اكتفاء بالواحد
كما لا تثنية للواحد والاثنان هو اول عدد يثبت باجماع كما ان الاربعة آخر عدد كذلك
والاثنان الغيران عند الجمهور وقالت الاشاعرة ليس كل اثنين غيران بل الغيران موجودان
جائزا انفكاكهما في حيز وعدم فخرج بقيد الوجود الاعدام والاحوال ايضا اذ لا يثبتونها فلا يتصور
اتصافها بالغير وخرج بقيد جواز الانفكاك ما لا يجوز انفكاكه كالصفة مع الموصوف والجزء
مع الكل فانه لا هو ولا غيره الاثابة هي ما يرجع الانسان من ثواب اعماله وتستعمل في المحبوب
نحو فاثابهم الله بما قالوا جنات وفي المكروه ايضا فاثابكم غما كقوله على الاستعارة الاثل
الطرفاء والاثم الاثال كسحاب وغراب المجد والشرف واثل ماله تأثيلا كثره واثل
الرجل كثر ماله الاثمد كما جمع موضع وكذا بضم الميم وبكسر الهمزة والميم مجمر يكتحل به الاثاث في
كاحد

الطفرات

[illegible] والعادة [illegible] في حجية الاجماع بالدليل النقلي وانه يفتقر الى مصدر
[illegible] وانما [illegible] قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين
والحكم المجمع عليه سبيل المؤمنين ما يختار لنفسه قولا وفعلا فيجب اتباعهم فيه لان اتباع
جعل مخالفة سبيل المؤمنين احد اسباب استحقاق النار واما النقلي المعتمد فهو انا نستدل
بالعادة المطردة ان جمعا من علماء المتقدمين البالغين عدد التواتر لم يجر عليهم الاتفاق
على الكذب فاذا قطعوا بخطئه المخالف دل ذلك انه بلغهم نص من رسول الله صلعم ولم
ينقل الينا لاحتمال انهم استغنوا بالاجماع عن الدليل او نقل ثم اندرس والتمسك بهذا
اولى مما يحتمل وجوبا على ان التمسك بالظواهر انما يثبت بالاجماع فلزم الدور والاختلاف
على الاقوال الثلثة اجماع منهم على بطلان القول الرابع وهذا وارد في كل موضع كاختلاف
علمائنا الثلثة في حكم الماء المستعمل على الاقوال الثلثة من انه نجاسة غليظة وحقيقة وطاهر
غير طهور فقول مالك والشافعي بانه طاهر ومطهر قول رابع يخالف اقوال الثلثة فهو
محكوم عليه بالبطلان عند الثلثة لوقوعه مخالفا للاجماع الثلثة والاعتبار في الاجماع بعلم
العلماء واجتهاد المجتهدين ولو كانوا في دار الحرب ولا اثر فيه للبقاع ولو مكة وبمر حجة في
الامور الدينية اتفاقا سواء كان من الفروع الشرعية كالصلوة والزكوة وغيرها او في الاحكام
العقلية كروية الباري لا في جهة ونفي الشريك وغفران المذنبين ولا يكون حجة فيما يتوقف
حجية الاجماع عليه كوجود الباري تع وصحة الرسل لاستلزامه الدور واختلفوا في الامور الدنياوية
كتجهيز الجيوش وتدبير الحروب والعمارة وغيرها واختلف في ان الاجماع المتاخر هل يرفع الخلاف
المتقدم على ما هو المذكور عند عامة المشايخ وعند علمائنا الثلثة على ما ذكره شمس الائمة السرخسي
وفي كشف البزدوي ان الصحابة ضربهم لو اختلفوا في مسئلة على قولين ثم اجمعوا على احدهما
يسقط الاختلاف المتقدم بالاجماع المتاخر وقد حكي عن محمد تقيا ان الاجماع بعد الاختلاف
ينعقد ويرتفع الخلاف وانكر عامة الاصوليين كون الاجماع ناسخا لشيء او منسوخا بشيء
لئلا يصلح ناسخا للكتاب والسنة ومنسوخا بهما لعدم تصور حدوث كتاب وسنة بعد
وفات النبي صلعم وكذا لا يصلح ناسخا للاجماع ومنسوخا به وكذلك لا يصلح ناسخا للقياس
ولا منسوخا به كما تقرر في محله ثم الاجماع على مراتب اجماع الصحابة وهو بمنزلة الخبر المتواتر ثم جماعة
ثم اجماعهم فيما روى خلافهم لا يضل جاحده ونقل الاجماع قد يكون بالتواتر فيفيد القطع وقد
يكون بالشهرة فيقرب منه وقد يكون بخبر الواحد فيفيد الظن ويوجب العمل والاختلاف في العصر
الاول لا يمنع انعقاد الاجماع في العصر الثاني عندنا وتخطئة الصحابة من حيث العمل دون الاعتقاد

لا يسع

لا يسع تقليدا لان التقليد يجري في العقليات وفيما كان من باب الاعتقاد دون
الشرعيات لان الحكم الشرعي جاز ان يكون على خلاف ما شرع وعلى المجتهد العمل
في الشرعيات الاجتهاد واستفراغ من جهد يجهد اذا تعب والافتعال فيه للتكلف
لا للطرح فلا يقال اجتهد في حمل الحزمة وهو بذل المجهود في ادراك المقصود وبذله في
عرف الفقهاء وهو استفراغ الفقيه الوسع بحيث يحس من نفسه العجز عن المزيد عليه
وذلك لتحصيل الظن بحكم شرعي ولا يكلف المجتهد بنيل الحق واصابته بالفعل اذ ليس
في وسعه بل وسعه وطاقته وليدل بهذا واستفراغ الطاقة في طلبه وليس فيه تكليف بما
لا يطاق اصلا خلافا للجمهور المعتزلة والاشاعرة في صورة عدم تعذر الحق في التكليف
بالاجتهاد في الحادثات واجمعت الامة على ان المجتهد قد يخطئ ويصيب في العقليات
الاصولية الجدلية من المعتزلة واختلفوا في الشرعيات والمروي عن ابي حنيفة ان كل
مجتهد مصيب والحق عند الله واحد معناه انه مصيب في الطلب وان اخطأ في المطلوب
كما ان صاحب البدائع هو ابو بكر الكاساني ناظر مع فقيه في مسئلة وقال ان المجتهدين
يجوز جميعا مصيبا ام احدهما مخطئ فقال الفقيه المنقول عن ابي حنيفة ان كل مجتهد مصيب فقال
لا والمنقول عن ابي حنيفة انهما مصيب ومخطئ والحق من جهة واحدة وما نقوله مذهب
اصحابنا واراد ابو حنيفة بقوله كل مجتهد مصيب انه مصيب في حق العمل اي يجوز له العمل
بما ادى اليه اجتهاده ويؤجر عليه وان كان خطأ عند الله او مصيب في المقدمات ولكنه
يخطئ في الخطأ بعد ذلك ان اصاب الحق بخبره والحاصل ان الحكم الذي ادى اليه اجتهاد
المجتهد هو حق لا بمعنى المطابق للواقع لانه قد يخطئ في اعتقاده بل بمعنى الثابت في الشرع
وكذلك اذا باشر فيها نقل عن اصل الحق من ان اصل الاجتهاد قد يخطئ وقد يصيب
الى هنا بالنظر الى الحكم الصادر عن الله تعالى وما نقل عن ابي حنيفة ان كل مجتهد مصيب
انما هو بالنظر الى الحكم الظاهر في الشرع والاجماع على ان لا عذر للمخطئ المجتهد في طلب
خطأ الاسلام والصحيح عند الشافعي وخالف الجمهور ان المصيب في الشرعيات واحد
وهو حق الله تعالى وان وفق عليه بادة والمجتهد مكلف باصابته وان المخطئ لا يأثم بل يؤجر لبذله
الجهد في طلب الحق وبعد الله تعالى لاجل حديث الاجتهاد فالمجتهدون ان اصابوا اجروا واذا اخطأوا
اخطأوا واجروا على الطلب فهم مصيبون في الاجتهاد وان اخطأ بعضهم الحق فلم يلزم تخطئتهم
لبذل الوسع وعند الكرخي امر احدهما بطلب ونسي طلب فخرج كل واحد له جانب في طلبه مع هذا
الاول واحد مصيب في الطلب مستدلا لاقوله ولكن من وجده مصيب ابتداء وانتهاء واما الثاني
مصيب ابتداء لبذل جهدهم في الطلب وامتثالا لامر الله انتهاء لعدم نائهم على اصابة الحق
عند الحق لها العقلية الواحد وان المجتهد فيها يخطئ ويصيب وما ذهب اليه الكرخي من انه لا يجوز

عند وح وان كل مجتهد فيها مصيب ظاهرا فيه من عصوب الدهرى والثنوى والنصارى والمجسمة
والمشبهة وجعل كل فريق على الحق وهو محال واما فى الشريعة فاخبث بدليل مقطوع به فالحق
فيه واحد حتى يجوز اداؤه ويضلل جاحده فالخطى فى الفروع التى لا نص فيها لا يضلل بخلاف الخطى
فى الاصول فانه مضلل فى التشديد الاصل فى الاجتهاد ان كل امر يحتمل العفو والاباحة فيه فمن حظاه
الحق فى ذلك بالتاويل والاجتهاد فهو معذور واذا بذل مجهوده وامعن نظره فيما طلب ان يظفر فيه
بالحق وكذا كل خلاف بين الصحابة كان من هذا القبيل فان اتفاق صان صحابة رسول الله على خلاف
يؤدى الى التضليل وما يسوغ فيه الاجتهاد فقد اختلفوا فيه قالت المعتزلة الحق فيها حقوق وقال
اهل السنة الحق فيها واحد معين لان الجمع بين النقيضين المتنافيين وهو الحق والخطا والصحة والفساد
وفى حق شخص واحد فى محل واحد فى زمان واحد من باب التناقض ونسبة التناقض الى الشرع
محال ولهذا اتفقنا على ان الحق فى العقليات واحد لان القول بوجود القطع وعدمه وحدوث العالم
وقدمه تناقض بين ولو كان الحق متعددة لجاز الذى يجرى باتباع العلماء ان يختار من كل مذهب ما يهواه
نفسه ومن اباح هذا فقد ابطل الحدود وشرع طريق الاباحة ونبذ الدين على الهواء ومن جملة مقالاتهم
الفاسدة ان اجتهاد المجتهد الحكم كاجتهاد المصلى فى امر القبلة عند التباسها والحق فى امر القبلة
متعددة اتفاقا فكذا هنا لعدم الفرق والجواب انا لا نسلم تعدد الحق فى امر القبلة اذ لو تعدد
لما فسدت صلاة مخالف الامام علما حاله اذ لو كان كل مجتهد مصيبا لصحت صلاة المخالف
لاصحابها جميعا فى جهة القبلة نظرا الى الواقع وفساد الصلاة يدل على حقيقة تعدد الجهات
محققى الاشاعرة والمعتزلة على ان كل مجتهد فى المسائل الشرعية التى لا قاطع فيها بناء على ان حكم
الله فى المسائل الاجتهادية عندهم ما ادى اليه رأى المجتهدين فعلى هذا القول كل من معاوية وعلى
مصيب فيما اجتهدا وما جوروا وآخرون قالوا ان لله حكما معينا فى كل حادثة قبل الاجتهاد
خلاف العامة المعتزلة وعليه امارة ظنية خلافا لطائفة من الفقهاء والمتكلمين ومن
وجد تلك الامارة اصاب ومن فقدها فقد اخطأ والمجتهد غير مكلف باصابته لغموضه
وخفائه فكذلك كان المخطئ معذورا بل ماجورا الا ان يكون دليل الصواب بينا فى خطأه
لتقصيره منه وما نقل من طعن بعض السلف بعضا فى الاجتهاديات محمول على كون طريق
الصواب بينا ولو فى زعم الطاعن بخلاف المطلوب فى الاعتقاديات فانه يضلل بكفر فالمجتهد
قد يخطئ وقد يصيب والمصيب واحد فمن مادة على ومعاوية لا يتوقف على ان المصيب
على لغزة حدسه وكثرة استفادته منه كما يدل عليه قوله عم انا مدينة العلم وعلى بابها
فالحق كان لعلى العلى والمخالف على الباطل وعليه الاجماع الا المجتهد لا يؤاخذ وان كان
مبطلا هكذا يجب على مسلم اعتقاده ولو اخطأ المجتهد ثم تبين الخطأ دائم يلزمه التدارك
فصار بمنزلة صلاة المتيمم اذا عدم الماء فلا يلزمه الاعادة واختلف فى الاجتهاد للنبى

عم

عم قال بعضهم يمتنع له الاجتهاد لقدرته على اليقين فى الحكم بالتلقى من الوحى بان ينتظره وقال
بعضهم يجوز له ولو قوع فى الاوامر والحروب فقط جميعا بين الادلة الجزئية والا نعم واكثر المجتهدين
على الوقف حتى جاء الامام فى الفصول وعن ابى هريرة ان الاجتهاد للنبى عم قال لو كان حكم بما يتهمه
من الاقوال بسبب اجتهاد ولم يجئه حكاية الخلاف وقال بعضهم الوحى الخاص وانما نزع الا
[illegible] وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى ومن جوز له ذلك
قال انه جاز له الاجتهاد ومن الله تعالى فاجتهاده مع التقرير بمنزلة الوحى ايضا
[illegible] الناس بما اراك الله ودلالة على ان اقوال النبى عم وافعاله
[illegible] ولم يكن يقول شيئا من طريق الاجتهاد وكذا قول نبى وما ينطق
عن الهوى الى لا يدل على نفى الاجتهاد ومن النبى عم فى الاحكام لانه ما صدر عن اجتهاده
[illegible] وما اوحى به اليه ان يفعله وقال بعضهم كان له العمل فى احكام
الشرع بالوحى والرأى جميعا وهو منقول عن ابى يوسف وهو مذهب الشافعى وقال
اصحابه [illegible] لانه عبد ابا له لما لا يبصار والتنبيه على الناس بصيرة واحكام
[illegible] ولا يجوز استنباطا فكان اوله بالدخول تحت هذا الخطاب العام والمختار
[illegible] الوحى فى حادثة ليس فيها وحى ثم اذا انقطع الوحى فى بيان الحكم
[illegible] الى الاجتهاد كما فى انتظار التيمم ثم اختلفوا فى جواز اخطائه فى اجتهاده
[illegible] ذلك لقوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم اولئك الذين لعنهم الله
فى الخطأ [illegible] لكن لا يجوز اقراره على الخطأ بل يثبت على الحال والا لانتفى
[illegible] الاذن باتباع الشهوة [illegible] من لوازم الطبيعة البشرية فاذا جاء
[illegible] وقال بعضهم انه
[illegible] الى الاجتهاد
[illegible] الاجتهاد
[illegible] الاجتهاد
[illegible]

في اباحة الفداء لحكم العذاب وفي الاية دليل على وقوع الخطأ في الاجتهاد وجواز الخطاء على
الانبياء وان لا يعاقب المجتهد بالخطاء قال بعضهم الاجتهاد كلي مقول على افراده بالتشكيك
لان اجتهاد النبي والصحابة مخالف بالحقيقة لاجتهاد سائر المجتهدين واجتهاد الصحابة
اقرب الى اجتهاد النبي والتابعي لما لهم من الدرجة الزائدة ولهم زيادة جهد وحرص في طلب الحق والاجتهاد
على مراتب بعضها فوق بعض فيجب العمل بما فيه احتمال الغلط اقل ولهذا قلنا خبر الواحد
مقدم على القياس واذا اختلف الامة في مسئلة على القولين واستقر خلافهم على ذلك
فلا يجوز لاحد بعد ذلك ان يحدث قولا ثالثا عند عامة العلماء واما قبل الاستقرار
فهو جائز بلا خلاف كاجتهاد ابي حنيفة فانه كان قبل استقرار المذاهب وصادف محله وكان
ذلك جائزا بلا خلاف فهو افضل مما كان مختلفا فيه وقد صرح ابو بكر الرازي في شرح اثار
الطحاوي بان اجتهاد من بعد ابي حنيفة غير معتد به وجمهور الفقهاء على ان الاجتهاد اعم
من القياس لان القياس يفتقر الى الاجتهاد وهو مقدماته وليس الاجتهاد بمفتقر اليه
بل هو بدل الجهود في طلب الحق بقياس وغيره والحكم اذا وقع بالاجتهاد لا ينتقض بمثله لان
الثاني ليس باقوى من الاول ولانه يؤدي الى ان لا يستقر حكم وفيه مشقة فلو حكم القاضي برد
شهادة الفاسق ثم تاب فاعادها لم يقبل لان القبول بعد التوبة ينقض الاجتهاد الاول
وقد كان رجوع داود عم الى اجتهاد سليمان عم قبل الحكم او واقع اجتهاد سليمان عم وتوقف
راي المجتهد بمنزلة انتاج النقض بعلة في المستقبل لا في ما مضى والاجتهاد قد يكون في مورد
النقض كالاجتهاد في حديث المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا والقياس لا يكون في مورده
بل فقد النص شرط ولا يرجح الاجتهاد بكثرة المجتهدين بخلاف الرواية فانها ترجح بكثرة الرواة
واستعمال الرأي والاجتهاد ضرورة الحوادث الى نظائرها من النصوص فكان جائزا في حيات
النبي عم صلعم في حالين غيبته عن حضرته كما ام معاذا حين بعثه الى اليمن وحال حضرته بان يأمر به
ولكن ان اخطاء ويترك طريق النظر اعلم وسدده ولكن لم يعلمهم وجوب الاجتهاد في احكام
الحوادث بعده وذلك شايع ولا يجوز خلو الزمان عن المجتهد بقوله عم لا تزال طائفة من
امتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة فمن عرف الايات التي فيها احكام الشرع وهي خمسمائة
اية بمعانيها عنه وتفسيره مع معرفة وجوهها وعرف مع ذلك من امهات الحديث قدر
خمسمائة حديث كان مجتهدا فلا حاجة الى معرفة المسائل التي استنبطها المتقدمون لانها
اصول المتقدمين الاجتماع هو حصول المتغيرين في حيزين بحيث يمكن ان يتوسطهما ثالث
واجتماع المثلين في موضع واحد مستحيل واما عروض احدهما على الاخر فلا استحالة فيه كما في قولهم
الوجود موجود وايضا استحالته مثل استحالة اجتماع النقيضين واجتماع الضدين محال
كالسواد والبياض بخلاف المخالفين فانهما اعم من الضدين فيجتمعان من حيث الاعمية

كالسواد

كالسواد والحلاوة وجوز في الاعم الضدين والخلافين والمثلين ارتفاعهما بعد آخر
وجوز في الاخص الاول دون الثاني والنقيضان خلاف حيث لا يرتفعان ويشترط فيهما ان يكون
احدهما وجوديا والاخر عدميا كالقيام وعدمه ومعنى اجتماع النقيضين موجود
في الاعم دون الاخص موجود في الخارج وليس معناه ان له ماهية او صورة
موجودة في الاعم فان الممتنعات ليس لها ماهيات وحقايق موجودة في العقل فان الممتنع
في الاعم فلا وجود ولا ماهية له لانه اذا كان ممتنعا فانه لا يثبت له انتفاء ثم اجتماع
الاشياء بعضها مع بعض الجماد الثابتة من الحيوان واما فان كان العام والخاص منها الخاص
في بعض افراده وجودا من ذلك قولهم في الجمع اخون وابون حيث جوز الجمع
بين هذا الجمع اجتماع ثبات اوكسرات وكما كان هذا الجمع مقدما في التثنية ترك
المحذوف فقبل حذفان وابدان واجتماع العاملين على معمول واحد غير جائز ولهذا
قال من قال ان الفعل والفاعل معا عاملان في المفعول والابتداء والمبتدأ عاملان
في الخبر والمتبوع والعاطف عاملان في التابع واذا اجتمعت حرفان متفقان في كلمة
غير جائز اجتمعا حذف احدهما تخفيفا وفي المحذوف اختلاف فقيل المحذوف هو
الاول لانه اولى وقيل هو الثاني وقيل الثانية واذا اجتمعت حروف الاستفهام
مع حروف العطف وهو اعظم من في الاستفهام فانها ترسم بالالف الواحدة وتحذف الالف
والاختلاف في المحذوف فقيل الاول لان الاصل اولى بالتغيير وقيل الثاني لانها
الاستفهام واذا اجتمع نون الوقاية ونون ان وان وكان ولكن جاز حذف احدهما
وفي المحذوف قولان احدهما نون الوقاية وعليه الجمهور وقيل نون ان واذا اجتمعت
الهمزتان في كلمة واحدة فالمختار عند عمر ان تحذف احدهما او تخفف لان حذفها احدهما
او تخفيفها اخف من الاخر فقال ابو عمرو الفتح والتشديد فانه باب قياس
وجمع واحد بعدها فكانت مستهلكة لامرها واذا اجتمعت حروف الاستفهام مع حروف
العطف فواو العطف مقدم في الاستفهام على الفاء وثم على الفاء وثم على الواو
واذا اجتمع حرفان متشابهان في الفعل والبناء واحد متعلق على حدة جاز ادغام احدهما
وحذف متعلقه على الاخر كما في قوله تعالى يتقدمه استفهام وجاز اذا اجتمع
حرف واحد وكلمة واحدة جاز على قولهم الفاعلين عليه وعلى الاخر
واذا اجتمع سببان الاعلال وسبب الادغام قدم الاعلال لان السبب
الاعلال تحول حرفا متماثلا في حرف وجواز الادغام في حرف واذا اجتمع
الاعلال جائز بالاتفاق وفي الابدال اختلاف منعه البصريون وجوزه الكوفيون
واذا اجتمع حرفان واحدهما حرف وحكم الاخر عليهما جاز في الثاني

وأذا اجتمع طالبان نحو القسم والشرط فالجواب للاول وأذا اجتمع ضميران متكلم ومخاطب
روعي المتكلم نحو قمتنا وأذا اجتمع المخاطب والغايب روعي المخاطب نحو قمتما وأذا اجتمع المعرفة
والنكرة روعي المعرفة تقول هذا زيد ورجل منطلقين على الحال ولا يجوز الرفع والاعدل فيما
اذا اجتمعا ان المعرفة اسما والنكرة خبرا بدون العكس الا في ضرورة الشعر واجتماع المعرفتين
جايز اذا كان في احدهما ما في الاخر زيادة وأي معرفة من المعرفتين تعلق طلب المتابع بمعرفة
حالها وسوى عليها نحو زيد مبتدا والاخرى خبرا نحو زيد اخوك واخوك واذا اجتمع الواو والياء
روعي الياء نحو طويت طيا وأذا اجتمع في الضمائر مراعات اللفظ والمعنى بدئ باللفظ ثم بالمعنى
هذا هو المجادلة في القرآن قال الله تع ومن الناس من يقول آمنا ثم قال وما هم بمؤمنين افرد
اولا باعتبار اللفظ ثم جمع باعتبار المعنى وأذا اجتمع المباشر والمسبب اضيف الحكم الى المباشر
فلا ضمان على حافر بئر تعديا بها اتلف بالقاء غيره ولا ضمن دل سارقا على مال انسان فسرقه
الا اذا تعذر الوقوف على المباشر فح تقع الحكم الى السبب الظاهر كما اذا اجتمع القوم بالسيف
وتفرقوا فظاهر في موضع الاجتماع قتيل فانه يجب الدية والقسامة على اهل المحلة وأذا اجتمع
الحلال والحرام غلب الحرام وعلة الاصوليين بتقليل النسخ لانه لو قدم المبيح لزم تكرار النسخ
لان الاصل في الاشياء قبل الشرع الاباحة فاذا جعل المبيح متاخرا كان المحرم ناسخا للاباحة
الاصلية ثم يعيد منسوخا ولو جعل المحرم متاخرا كان ناسخا للمبيح وهو لم ينسخ شيئا لكونه وفق
الاصل واذا اجتمع الحظر والاباحة قدم حق العبد مال اليه الشافعي ولحق الاسلام لحاجة العبد وغناء
الشرع الا في صورة صيد الحرم فان هناك قدم حق الله لاجل اجل اليه احسن واجمل الصيغة
وفي الصيغة وجه حسنه وكثرة وزينته واجمل على الامر ابهم ومنه المجمل وهو ما لا يوقف على المراد
منه الا ببيان من جهة المتكلم ومنه قوله تع واتوا حقه يوم حصاده كقوله واقيموا الصلوة
واتوا الزكوة ونوع آخر شرعا لا لغة كالعام الذي خص منه بعض مجهول فيتبين الخصوص منه
مجهولا فيصير مجملا والعام الذي اقترنت به صفة مجهولة مثل قوله تع واحل لكم ما وراء
ذلكم ان تبتغوا باموالكم فانه لما قيد بصفة مجهولة وهو قوله محصنين ولا يدري ما المحصنين
صار قوله واحل لكم مجملا والمجمل عند المصنف على حالة في الظهور من النص فكذا المجمل الاصطلاحي
الخفاء من المشكل والمجمل هو اللفظ المبهم الذي لا يفهم المراد منه وانما هو اللفظ الواقع
بالوضع الاول على معنيين مفهومين فصاعدا سواء كان حقيقة في كلها او في بعضها
والفرق بينهما ان المحتمل يدل على امور معرفة واللفظ المشترك متردد بينهما والمبهم لا يدل
على امر معروف مع القطع بان الشارع اذا اطلقه لم يفرض لاحد بيان المجمل بخلاف المحتمل
والمجمل انواع ثلثة نوع منه لا يفهم معناه لغة كالهلوع قبل التفسير ونوع معناه معلوم
لغة لكنه ليس مراد كالربو ونوع معناه معلوم الا انه كالمشترك الذي لا يدرك احد
المعنى منه متعدد مع

معانيه

معانيه الا بالتامل وحكم التوقف في العلوم دون الاعتقاد وجاز الاستدلال بدلالة العموم
لانتفاء الجهل والعموم في اللفظ والاجمال ايراد كلام على وجه يحتمل امورا متعددة و
التفصيل يجيء عند الخلاف الاجر الجزاء على العمل كالاجارة والذكر الحسن واجاره
الله من عذاب النار وتم ما قال من قال من اجاره اعانه الله واجاره واجوك
في الدنيا والاخرة والله قال بعضهم الاجر والاجارة كلاهما يقال فيما كان عقدا وما يجري
مجرى العقد ولا يقال الا في النفع والجزاء يقال فيما كان عن عقد وعن غير عقد ويقال
في النافع والضار ولا يقع عن ارادة النفع الدنيوي مطلقا من لفظ الاجر يجوز ان يكون
الاجر اي المنافع فانه اجر بعض لانه بدل المنافع وليس ببدل من الاعيان وفي تسمية
الاجارة اجارة على صحة قول ابي حنيفة رح فيمن استاجر امراة فزنى بها انه لا حد عليه
وتكون بعدها كما فاسد الكونه بغير مشهود والاجير هو المستاجر بفتح الجيم فعيل
بمعنى مفاعل بفتح العين او فاعل ومن الظن انه بمفعول او مفاعل بالكسر فانه سماع
والمنفعة في قوام اجرت الدار والدابة بمعنى اكريتها فهل هو افعل او فاعل والحق انه
من الفعل مشترك بينهما لانه جاء فيه لغتان احديهما فاعل ومضارعه يواجر واخرى
افعل ومضارعه يوجر وجاء المصدران فالمصدر اجرة مصدر فاعل والايجار مصدر
افعل والمصدر من الاسماء غيره اختصاصا من اجرت الدابة بباب افعل واجرت الاجير
بباب فاعل واسم الفاعل من الاول موجر واسم المفعول موجر ومن الثاني اسم الفاعل
موجر واسم المفعول موجر وقال الفيومي اجرت داري وحلوكي غير محدود واجرت
[illegible] قال بعضهم اجرته بالقصر يقال اذا اعتبر فعل احدهما والبدل
يقال اذا اعتبر فعل هذا كلاهما يرجعان الى معنى واحد والاجارة شرعا تمليك المنافع
[illegible] المنافع بعوض والاجير الخاص هو الذي يستحق الاجرة بتسليم
نفسه [illegible] والاجير المشترك هو الذي يعمل لغير واحد كالصباغ
[illegible] الذي لا يعمل الا لواحد وبالعكس كقوله تع
[illegible] الجزية عن يد وهم صاغرون والفاء عرفتها عن يد نزل لكن مضارعها فاجوى
[illegible] الاول وادغم في الثاني واجراء
[illegible] المتعدي مجرى غير المتعدي
[illegible] الاعتبار قوله تع وتراهم في ظلمات لا يبصرون
[illegible] المتعدي فان من ابصر عمل التفيض على النقيض كفعل الايمان
[illegible] الذي هو النقيض الكفر واجراء غير المتعدي مجرى
المتعدي [illegible] الخلاف والايصال او اعتبار ما في اللازم من معنى المبالغة فانه ذلك

قد يصلح ان يكون سببا للتعدية من غير ان ينقل اللازم من صيغة الى صيغة المتعدي
وبتغيير معناه قال الزمخشري في قوله تعالى ما ظهر اي بالغا في ظهارته وبلاغته في ظهارته
بان كان ظاهرا في نفسه ومظهرا لغيره او باعتبار ما في غير المتعدي من الاشتهار بالوصف
المتعدي او باعتبار التكثير واجراء الاكثر مجرى الكل انما يجوز في الصورة التي يكون الخارج
عن الحكم حقيرا قليل القدر فيجعل كعدمه ويحكم على البواقي بحكم الكل واجراء الاصلي مجرى الزائد
كقولهم في النسبة الى تميمة تميمي وبالعكس كقولهم في تثنية ماهزة حنفية عن حروف الاضافة
نحو عليا وان وجبا وان بالا قرار تشبيها لها بالتغلبة عن الاصلي واجراء الوصلي مجرى
الوقف كما في قراءة نافع محياي باسكان الياء واجراء الاسم مجرى الصفة كقولهم الطير
اخربة عليه اي باكية عليه بكاء الغربان واجراء الموات وما لا يعقل مجرى بني آدم كقولهم في جمع
ارضون وفي التنزيل كل في فلك يسبحون واجراء الضمير مجرى اسم الاشارة كقوله
ان اخذ الله سمعكم وابصاركم وختم على قلوبكم من اله غير الله يأتيكم به اي بذلك ويجري
في امثال هذه المواضع منعول مطلوب فح كان الاظهر جعله موسى دون مرمى الاجل
الوقت الذي كتب الله في الازل انتهاء الحيوة فيه بقتل وغيره وقيل يطلق على مدة
الحياة كلها وعلى منتهاها يقال لعمر الانسان اجل والموت الذي ينتهي به اجل وحلول
الدين اجل ايضا قال المفسرون في قوله تع ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده المراد بالاجل
الاول آجال الماضين وبالثاني آجال الباقين والاول اجل الموت والثاني اجل القيامة
والبعث والنشور او بين ان يخلق الى ان يموت وفي الانوار ثم قضى اجلا اجل الموت
واجل مسمى اجل القيمة قيل الاول مسافة الكون من الزمان الذي هو مقدار اسرع الحركات
السماوية عند الفلاسفة وهذا باطل على تقدير تقدم خلق الارض على قول الاكثرين لتحقق
الزمان قبل الافلاك وهذا الاجل قدر وكتب في الجباه والثاني هو اجل مسمى اي معين
في حق الكل وهو عنده لا يعلمه سواه ولم يكتب في الجباه بدليل ترك كتبه لعدم اختصاصه
بارباب وما قاله الحكماء الاسلامية من ان للانسان اجلين اختراقي وهو الذي يحصل بالاسباب
الخارجية وطبيعي يحصل بفناء الرطوبة وعدم الحار الغريزي متمسكين بهذه الاية بكون
قوله تع ان اجل الله اذا جاء لا يؤخر وقوله وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره محمول على ارادة
النقص عن الخير والبركة كما في زيادة الرزق ونقصه او مؤول بارجاع الضمير الى مطلق المعمر لا
الشخص المعمر بعينه فالتقدير عندنا ولا ينقص من عمر معمر آخر سواه اي يعطى لهذا الشخص
من العمر ما يكون ناقصا بما يعطى الاول فالهاء راجعة الى من مماثلة في الاسم لا الى المعمر
المذكور كما يقال هذا درهم ونصف درهم آخر يماثل الاول في الاسم كذا قال اهل اللغة
ومنهم الفراء وعليه جمهور المفسرين وقال بعض الفضلاء وما يعمر من معمر من باب تسمية الشيء

بماؤل

بماؤل اي ما يعمر من احد وآخر او الحقيقة اي المعمر الذي قدر له عمر طويل يجوز ان يطلق
عليه ذلك الوصف بعمره وان لا يبلغ فينقص ومع ذلك لا يلزم التغيير في التقدير ووحدة
الاجل في الموتين قيل انه جزء الواحد فلا يعتد في هذا الباب وقال بعض المحققين ان المراد
بالزيادة والنقصان كان بحسب الخير والبركة وعدمها كما قيل ذكر الفتى عمله الباقي ولما بقي بعده
بما باشره من خير وبهذا اول البعض قول الرسول المؤمنون لا يموتون وقيل المراد الثواب
والعقاب لما ان المقصود الاهم من العمر وقد يقال زيادة العمر ونقصانه انما هو بالنسبة الى ما
اعتقد الملائكة في صحيفتهم فقد ثبت فيها الشيء مطلقا وهو في علم الله مقيد بشيء آخر موجب
لمحوه واثباته الى ما يحول لمحو الله ما يشاء ويثبت قال الكوراني قوله تع يمحو الله ما يشاء
وكذا حديث الصدقة تزيد العمر ونظائره فليس فيه تبديل بل الواقع هو الذي كان في علمه
تعالى وهو المعبر عنه بالقضاء المبرم وغيره من القضاء بالمعلق وقد نطقت في زيادة الاعمار
ونقصانها احاديث هذا الدهر قد ثبت بها مقادير اعمار بلا ملك يتم ان يشغله عن بعث لنا
اجاله ولو شاء ويزيد البعث من اجل ثان قيل انما قال التبع ان اجل الله اذا جاء لا يؤخر
وقد قال تع ولكل امة اجل مسمى تلتفا فعا للتردد الناشئ من يؤخر في انه اخبار بتجاوز
عن الاجل بعد ان اكون بالله فاخبره الامتناع مؤكدا بان حينئذ يؤخر الى وقت سماه الله ونزيح
اعداء ان يؤخر اذا جاء ذلك الامد لا يتجاوزونه فلا يؤخر هذا الوقت واعلم ان الامة
لا يلحقه طلب التبع في الازل وقد ذهب بطلان حيوة الحيوان فيه سواء كان مقتولا او لا
واحد المتعدد والاصل والاكثر المعتزلة على انه متعدد وكذا عند كثير من المحدثين انه متعدد
وهو على بان الكتب في صحيفة الملائكة مطلقا وهي علم الله مقيدا بنحو الصلة والصدقة
وكتب في صحيفة الملائكة فيه باقي ارادة الله وعلمه بل هو واحد لا يجري فيه المحو والاثبات
وهذا الاجل هو الوطن مع الاهل والمال وقعلته كذا من اجلك ما اجلك
اي من اجل جنايتك والاجل في الاصل مصدر اجل شرا اذا جناه استعمل
في الجناية ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تعليل الاجزاء بالكسر هو الفعل الشاق
الذي يحصل العبودية ورده واخلص من مورد الصحة فان الفقه يوصف بها العبادة
والعقد والاجارة لا يوصف به العبادة ولا يختص بالوجوب او بعم المندوب فيه
فيه خلاف الاصول واختلف الفقهاء والمتكلمون هو اهتمال امر الشارع ونزه
ان يحصل الفاء ان على وضوء ولم يكن على ذلك فصلاته مجزية عند المتكلمين دون
الفقهاء والاجارة بمقابل العقد والصحة يقابلها البطلان الاجازة اجازة سوغ ورأيه
الفقهاء ما يوقع امضاء والاجازة تقول في تنفيذ الموقوف لا في تصحيح الفاسد فيفيدا
ذا ... بعد اذن مولاه ثم اجاز المولى بحضرة الشهود لا يجوز النكاح لان الاشهاد

العقد وهو عقد تعاون باطلاق الامر فيه فاطلق بلفظ الاجازة والفسخ اقوى من الاجازة
فان الجائز يقبل الفسخ ولا يرد الاجازة على عقد قد انفسخ لان الاجازة اثبات صفة
صفة النفاذ وتحصيل ذلك في المعدوم والاجازة في الشعر مخالفة حركات الحرف
الذي يلي حرف الروي اوان شئ مصراع غيرك والاستجازة طلب الاجازة اذا استقان
ماء لماشيتك او ارضك فجاء الطالب يستجيز العالم عليه فيجيزه له واجزت الكرم
اجزته اي اسرعت نقله الاجابة هي موافقة الدعوة فيما طلب بها لوقوعها على تلك
الصفة والاستجابة احق من الاجابة وتتعدى الى الدعاء بنفسه كقوله فلم يستجبه عند
ذلك مجيب والى الداعي باللام نحو فان لم يستجيبوا لك وتحذف الدعاء اذا عدي
الى الداعي في الغالب فيقال استجاب الله دعائه واستجاب له ولا يكاد ان يقال
استجاب له دعاءه ويستجيب فيه قبول لما دعي اليه وليس كذلك يجيب لانه قد يجيب
بالمخالفة والاجابة اعم من القبول لانه عبارة عن قطع سؤال السائل والقطع قد يكون
بترتيب المقصود بالسؤال وقد يكون بمثل سمعت سؤالك وانا اقضي حاجتك
وقد نظمت فيه فتقبل سؤالي لا تجبه فانني لوعدك في ضمن الاجابة خائف والانبياء
ربما لا يستجاب اذا دعوا بتغيير القضاء المبرم كما دعى نبينا في ثلث فلم يجب في رفع
المقاتلة بين امته وكذا ذكر بالم يجب بدعوة ولي برئه سواء كان استيناف او مدة
وهم ليسوا بعالمين بجميع الامور الاجتباء هو ان تاخذ الشئ بالكلية اقتعال من جبيت
اصله جمع الماء في الحوض والجابية الحوض وجفان كالجواب واجتباه اصطفاه واختاره
والاجباء بيع الزرع قبل ان يبدو صلاحه في الحديث من اجبى فقد اربى الاجبار
هو في الاصل حمل الغير على امر تعوزه في الاكراه المجرد فقيل اجبره على كذا اي اكرهه فهو
مجبر وجبرت العظم والفقير فهو مجبور والجبر بمعنى الملك يسمى به لانه يجبر بجوده الاجمع
لا يضاف اجمع الموضوع للتاكيد ولا يدخل عليه الجار بخلاف جاء القوم باجمعهم بضم الميم
فانه بمجموع كافرح واعبد وجميع واجمع واجمعون يستعمل كلهم للتاكيد الاجتماع على الامر
واجمعون يوصف به المعرفة ولا يجوز نصبه على الحال وجميعا ينتصب على الحال نحو فاجمع
اصبعيه امتثالا جميعا اجدر اي اليوم واولى يونث ويثنى ويجمع من الجدار وهو الحائط
والجدير المنتهى لانتهاء الامر اليه انتهاء الشئ الى الجدار والذي يظهر منه انه من الجذر
وهو اصل الشجرة فكانه ثابت كثبوت الجدر اجاء هو في الاصل منقول من جاء
وافعل تفضيل من حيث لكنه خص بالالجاء في الاستعمال كانه في الخطر يقال اجاءه الى كذا
اي الجاءه اليه وفي الجوهري اجاءه جاء به نوع قوله لولا اجتبيتها اي لولا اخترتها لولا اقتنيتها
فبلغن اجلهن اي آخر عدتهن وبلغنا اجلنا اي حل الموت وقيل حد الهرم وهما واحد والتفسير

واجتبيتني

احد الاحد ويقال ايضا احدي من سمع الاحساس هو ادراك الشيء مكتنفا بالعلم
الغريزية والكواهي الطارئة مع حضور المادة ونسبة حاصلة بينهما وبين المدرك وهو
اول ادراك يتعلق بالجزئي الادنى ثم التخييل مع غيبتها والنفس بالقوة الوهمية تتبع
معنى جزئيا تها ليس من شانه ان يدرك بالحس الظاهر وبالقوة المتصرفة تتبع امرا
كليا يصير معقولا والاحساس للحواس الظاهرة كما ان الادراك للحس المشترك والاحس
والفعل الماخوذ من الحواس رباعي كقوله تعالى فلما احس عيسى وحس الثلاثي له معان
ثلثة حس قتله خواذ تحسسونهم باذنه او مسحه او القى عليه الحجارة المحماة لينضج فهذه
الثلثة يقال فيها للمفعول محسوس واما المفعول من الحواس فمحسس وجمعها محسسات
لا محسوسات والاحساس ان كان للحس الظاهر فهو الشاهدات وان للحس الباطن
فهو الوجدانيات والمتكلمون انكروا الحواس الباطنة وهي الحس المشترك والخيال
والواهمة والحافظة والمتخيلة لاثباتها على اصول الفلاسفة في نفي الفاعل المختار والقول
بان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وقد صرح المحققون من متاخري الحكماء بان القوى الجسمانية
آلات للاحساس وادراك الجزئيات والمدركات هو النفس وبعض المتكلمين من
الماتريدية والاشاعرة اثبت الحواس الباطنة واستدل بانه يحصل عقيب صرفها الاذن
الحسية ولو اصابت واحدة منها آفة اختل ذلك الفعل كالحواس الظاهرة وقال
اثبات ذلك انما يخالف الشرع لو جعلت مؤثرة في تلك الافعال وفاعلة لها بل
الاثار ولو جعلت آلات الاحساس وادراك الجزئيات والمدرك هو النفس كما
ذهب اليه متاخرو الفلاسفة فلا مخالفة فيه ومن الناس من يقول للنفس حالة
يدرك بها عوارض النفس كالجوع والعطش والشبع والاشتاق عليه العامة وهو المحسوس
اذ الكل من الحس يحصل علم مخصوص بالشعار الة مخصوصة به واما ما يدرك به عوارض النفس
فيحصل الله في الحيوان بدون اختياره اذا وجد شرطه ثم ان مشيخ الحواس الباطنة كما
عقليا الا المعاني الكلية ولا وهميا الا المعاني الجزئية ولا خياليا الا الصور المحسوسة ومقالات
ارباب البلاغة ليس على وفق مقالتهم فانهم عدوا الاتحاد والتماثل والتضايف عقلية
سواء كانت كلية او جزئية وسواء كانت بين المحسوسات او بين المعاني وعدوا التقارن
الامرين مطلقا في اي قوة كان بسبب غير مؤثر حسيا كما تقرر في فنه الاحسان هو فعل ما
غيره بحيث يصير الغير حسنا به كالطعام الجامع او يصير الفاعل به حسنا بنفسه فعلى الاول الهاء
في احسن للتعدية وعلى الثاني للتصيير ويقال احسن الرجل اذا صار حسنا او دخل في شيء
حسن واحسن يتعدى بالباء يقال لطف الله له كفرح اوصل اليه مراده بلطف ان ربي
لطيف لما يشاء وبالباء ايضا الله لطيف بعباده والاحسان اعم من الانعام والرحمة اعم

من اللطف

من اللطف والرحمة اعم من الانعام والجود قيل هو احق منهما لان الافضال اعطاء بعوض
والانعام اعطاء بلا عوض والكرم ان كان بلا تعب فهو الجود وان كان بكلفة فهو مع القدرة
جود واحسن وان كان بذل النفس فهو الشجاعة واحسنت بالخطاب انما يقال لمن
يستحق ان يحسن اليه وسئل ابو حنيفة في حال صغره عن قال لا اكلمك ثلث مرات
فقال الامام ما هذا فهمهم محمد ثم قال يا شيخ انظر حسنا فنكس الامام راسه ثم رفع
فقال احسنت فقال الامام لا ادري ما قوله او جوابه لقوله انظر حسنا
فانما يقال لمن قال صوابا الاحصار هو شرعا اعانة بعض الاخر
بالنفقة بعد الاحرام من مرض او اسر او عدو ويقال احصر الرجل احصارا
فهو محصر وقيل الاحصار المنع من احصره وحصره والاول فيما مرض اشهر والثاني في العدو
وقد ورد في الاحصار بالمرض باجماع اهل اللغة وممن جماعة من الفقهاء
وقوع منعه احصره وهو مذهب اصحابنا وقال الشافعي لا يكون الاحصار الا
من عدو فان احصر الجيش ثم كان بالعدو لا منع قال فاذا امنتم وذلك زوال الخوف
من العدو وانما ذكر العدو للتغليظ لا لخصوص السبب والا من يكون من العلل ايضا
فالاحصار هو الاحرام امامن الاحرام الاحصان اسم الاحصان اصله المنع ومنه سمي الحصن لمنعه
واحصانا الحصون الاذان بمنع راكبه من الهلاك وبالفتح العفيفة منعها فرجها
من الفساد والاحصان العفة وتحصين النفس من الوقوع في الحرام والذين يرمون
المحصنات الخ وفي قاذا احصن بالفتح وجهين وبالفتح اسلمن والحرية نصف ما على
المحصنات من العذاب والاصابة في النكاح محصنين غير مسافحين والمحصن من الاحصان
اسم الفاعل منها على منعه بفتح العين وان كان قياس اسم الفاعل في باب
افعال محصن بالكسر كما في اسم الفاعل الا ما شذ ومنها المسهب من اسهب اذا اطنب
والاحصان العفة والبلوغ والنكاح الصحيح والدخول وكون كل واحد
من الزوجين حرا في صفة الاحصان والاسلام وعند الشافعي الاسلام ليس بشرط
وقد اخذ ابو يوسف في رواية كما في كفاية المنتهى لما روي ان رسول الله
رجم يهوديا ويهودية كان ذلك بحكم التوراة ثم نسخ بقوله تعالى من اشرك
بالله فليس احصان في القذف بالاسلام عند الشافعي كما هو عندنا
واحصنها اعفها فهي محصنة بفتح الصاد واحصنت فرجها فهي محصنة بكسر
الصاد وقوله حرمت بالفتح لا غير وفي سائر المواضع بالفتح والكسر
والمحصنات الحرائر بها العفائف وجمات وكل العفيفات على سائر المواضع يحتمل الوجهين

للاحباب الشيء وحبته بمعنى الا انهم اختاروا ان هذا الفاعل من لفظ احب والمفعول
من لفظ حبب فقالوا الفاعل محب والمفعول محبوب للتعادل بين اللفظين في الاستعمال
على انه قد سمع في المفعول محب واحببت عليه بمعنى اثرت عليه هذا هو الاصل لكن في
احببت حب الغير عن ذكر ربه فانيب مناب اسمية عدى تعديته والحب بالفتح
وبالكسر المحبوب وقد وضعوا للمحبة حرفين مناسبين لها غاية المناسبة بين اللفظ والمعنى
حتى اعتبروا تلك المناسبة في الحركات حفة وثقلا وقد نظمت فيه وانشد بعضهم الاحب عكس
وما هو الا من عداوة عاد فما وجه من الحاء في الحب عاشقا والكسر فما محبوب عكس
واحب افعل التفضيل من بنا المجهول اي اشد محبوبية واذا كان تعلق باحب فاعل
من حيث المعنى عدى اليه بالى تقول زيد احب الى عمرو من خالد فالضمير في احب مفعول من حيث
المعنى وعمرو هو المحب وخالد محبوب واذا كان ما تعلق به مفعولا عدى اليه بمن تقول
احب في عمرو من خالد فالضمير فاعل وعمرو هو المحبوب وخالد محب وافعل من لا يبنى
فيه بين الواحد وما فوقه والمذكر وما يقابله بخلاف اخواته فان الفرق واجب وقد
جاء في المضاف الاحب اس بمعنى نوته في كلام يوهم خلاف المقصود بما يدفع ذلك
الوهم نحو لا يخطفكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون واسلك يدك في جيبك
تخرج بيضاء من غير سوء ونحوهما وهو اعم من الايغال باعتبار المحل واخص من باب
النكتة ومباين للتذييل مفهوما اذ التذييل تاكيد والتاكيد يدفع التوهم والتاكيد
يسمى احتراسا يدفع الايهام والايهام غير الوهم والاحاطة هي ادراك الشيء بكماله ظاهره
او باطنا والاستدارة بالشيء من جميع جوانبه قيل الاحاطة بالشيء علما يعلم وجه
وجنسه ومقداره وصفته وكيفيته وغرضه المقصود به وما يكون به ومنه وعليه وذلك
لا يكون الا لله تعالى وقيل هي استعمال ما فيه الحياطة اي الحفظ وقد يتعدى بالى لتضمين معنى
الاشتمال الاحتياط هو فعل ما يتمكن به من ازالة الشك وقيل التحفظ والاحتراز
من الوجوه لان لا يقع في مكروه وقيل هو الاخذ بالابوثق من جميع الجهات ومنه قوله
افعل الاحوط يعني افعل ما هو اجمع لاصول الاحكام وابعد عن شوائب التاويل الاحتمال
هو يطلق على امرين احدهما عدمي والثاني وجودي فالعدمي هو الذي قبل الوجود و
معناه امتناع وجود الشيء بدون وجود شيء اخر سبقه فهذا الاحتياج عبارة عن
امر والوجودي هو التعلق الذي يكون بين الشيئين وبين شيء سبقه فتعلق الضوء
بالشمس الاحتقار هو كالتحقير لان الافتعال قد يأتي بمعنى التفعيل وهو نسبة الحقارة
الى الشيء بالقلب والغالب والحقارة عبارة عن كون الشيء ساقطا عن النفع والاعتبار
الاحتقار هو مرور احتقر الرجل على بناء المجهول اذا جعل حاقرا فكان الرجل في حال محنته يمر

الى حبيب

الى حبيب بقاء بالحياة فاذا امرض وعجز عن الدوران حيث شاء صار كالحاقر عند
[illegible] الملوك فهلكه ويدخله الى السلطان والاحضار
[illegible] لما فاذا احضرت الانفس الشح اي جعلت حاضرة [illegible]
[illegible] الذي هو الشح والاستحكام وتحكيم اثر الصفة [illegible]
[illegible] انواع البديع [illegible] وقد يسمى حذف المقابل وهو ان يحذف
[illegible] الاول لعدم [illegible] ويعذب الناقضين ان شاء او يتوب
[illegible] تقاتل في سبيل الله واخرى كافرة ومنه وادخل
[illegible] والتقدير تدخل غير بيضاء واخرجها تخرج بيضاء الاحتمال
[illegible] والجواز فيكون لازما ويستعمل بمعنى الاقتضاء والتضمن فيكون
[illegible] واحتمال الحال وجوها كثيرة الاحتساب هو طلب الاجر
[illegible] نفسه غير كارهة له والحسبة بالكسر الاجر واسم من
الاحتساب واحتسب [illegible] من المحتسب الاحباط هو ابطال الحسنات بالسيئات
[illegible] الاحالة احال الرجل في المكان قام فيه حولا واحال المنزل احالة
[illegible] حولا وحال الحول وحال عن العهد حولا وحالت الناقة
[illegible] اذا حملت زيدا بكذا من المال على رجل فاحتال زيد به عليه فانا
[illegible] احتال عليه الاحداد احددت السكين احدادا وكذا احددت
[illegible] واحدا واحدا وحددت على الرجل احدوحدة وحدا
[illegible] الثوب واحمار طابيه وفيه اللون شيئا بعد
[illegible] وكذا في نظائره فرقا بين اللون الثابت والعارض
[illegible] اوطال الانسان نفسه في شيء حرم عليه بما كان حلالا له
[illegible] اذا دخل في الحرم واحل اذا دخل في الحل والمعنى صار ذا حل اي
[illegible] افعل على وجهين كثير في لسان العرب الاحفاء المبالغة
[illegible] اذا استاصله الاجحاف الازحاف والتنقيص
[illegible] الحاجة احمد هو افعل مبالغة في صفة الحمد
[illegible] واحمدته وجدته محمودا وقولهم العود احمد اي اكثر حمدا وهو
[illegible] الاسناد اذا كان محمودا كان العود احق بان يحمد منه او مرجا
[illegible] كانه قيل ذا العود احمد على الاسناد المجازي لان وضع الفعل
[illegible] وقد اغرب فيه بعض الادباء وراكعة في ظل غصن منوط
[illegible] لاستولين احاطت به حلقتين استولى

حلقتين ترجمه

عليه وشملت جملة احواله فان احصرتم منعتم احسن علا احسنه واخلصه احكمت آياته
من غير المعنى وركاكة اللفظ احصيناه احاط به عددا ولم يفت منه شيء وفي تاج المصادر الاحصاء
احصى من العقل لانه العد على سبيل الاستقصاء وظاهر كلام التاج يدل على الترادف واحبط
اي هلك واصله من احاط به العدو ومنه قوله او يحاط بكم احتفا بالدهر احدقت به الاحتفاف
اذا نزل قومه بالاحتفاف حي دبار عاد اجلاهم عتوهم فلما احتووا بنيانا وركبوا شدة عدا بنيانا
الف حد الحسيس فلما احتسى عيث منهم الكفر حتى كفرهم عنده تحقق ما يدرك بالحواس
جزاء الاحسان الا الاحسان هل جزاء من انعمت عليه بالتوحيد الا الجنة الحديث احاديث حسنا
احصى فالمبتدا امدا اضبط امد زمان لبثهم وهل فعل ماض لا من باب افعل التفضيل لان حد الا
من غير الثلاثي المجرد وليس بقياس واعدى من الذئب وافلس من ابن المدلق فمن الشعراء غنا
يا بسا اسود فان اريد به الاسود من الجفاف واليبس فاحوى صفة الغثاء اومن الحفرة فما
من طرفي فصل الالف واللام كل شيء غليظ منها خشب وخشب كل مركب من خاص
وعام فله جهتان قد يقصد من جهة عمومه وقد يقصد من جهة خصوصه فالمقصد من جهة العموم
هو الاختصاص واما الحصر فمعناه نفي غير المذكور واثبات المذكور فاذا قلت ما ضربت الا
نفيت الضرب من غير زيد واثبتت لزيد وهذا المعنى زائد على الاختصاص لان الاختصاص يستلزم
الرد على مدعي الشركة بخلاف الاهتمام فانه للترك للرد واختصاص الناعت بالمنعوت هو
ان يصير الاول نعتا والثاني منعوتا سواء كان متجزيا كما في سواد الجسم اولا كما في صفات
والاختصاص النحوي هو النصب على المدح والبياني هو النصب باضمار فعل لا يجوز واكثر الاسماء
دخولا في النصب على الاختصاص معشر واهل وآل وبنو واما اهل في قوله تعالى ليذهب عنكم
الرجس اهل البيت فالصواب انه منادى والمنصوب على الاختصاص لا يكون نكرة ولا
والاختصاص الحقيقي كما في الاملاك نحو له ما في السموات والارض ووهبت له ما لا
الاملاك نحو الغلام لزيد ويهب لمن يشاء الذكور والاعلاق كما في المحمدية بمنزلة العلاقة
الشديدة منزلة الاختصاص وكل الاختصاص في الاضافة بمعنى اللام وكما في الاضافة بمعنى
من فاقتضت في الاضافة لادنى ملابسة والاصل في لفظ الاختصاص والخصوص والتخصيص
ان يستعمل الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة يقال اختص الجود بزيد اي صار مقصورا
الا ان الاكثر في الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة بناء على تضمين معنى التمييز
لان تخصيص شيء بآخر في قوة تمييز الآخر به والاختصاص يتعدى ويلزم والمتعدي افصح لان
لغة القرآن يختص برحمته من يشاء الاختصار اختصر فلان اي اخذ الخمرة والكلام اوجز مع
طوله والسجدة قراءة سورتها وترك اتيانها كيلا يسجد او افرد آيتها فقرأ بها لسجد
وقد نهى عنها وهو عرفا تقليل المباني مع ابقاء المعاني او حذف عرض الكلام وهو حل مقصود

العرب

العرب وعلم بها الكلام ومن لم يعلم وضعوا القناطير لانها اخص من الظواهر لخصوص صاحبها
[illegible] مقدرة قام مقام عشرين ظاهرا كما قال بعض المحققين والاختصار
[illegible] مقام الاوساط وتارة للكون لمقام خليقا بعبارة بسيط
[illegible] وتارة بحرف من الكلمة وتارة المكانية باسرها
[illegible] الحذف كثيرا عند الاستطالة كحذف ما يدل
[illegible] هو لفظ مشترك بين معان يقال بهذا الكلام مختلف اذا
[illegible] على اسلوب مخصوص في الجزالة وبعضه على اسلوب
[illegible] في النظم مناسب الاول للآخر وعلى درجة واحدة في
[illegible] من عند غير الله لوجد فيه اختلافا
[illegible] الفصاحة والبلاغة واما تمام كثير لان الاختلاف
[illegible] الاشتمال على انواع المزايا المتعلقة للبلاغة
[illegible] المقام واما اختلاف وجوه القراءة ومقادير السور والآيات
[illegible] والامر والنهي والوعد والوعيد فليس ذلك مما يمتنع
[illegible] الاختلاف والتناقض وليس كذلك المشاهد بيوم القيامة واما
[illegible] وخلق الارض والسماء وايتها تقدم والاتيان بحرف
[illegible] وكان الله جميع ان الصيغة لا تزيد فقد اجاب عنه ابن عباس
[illegible] الثانية واتيانها فيما بعد ذلك والتكلمان بالاستهم فتنظر جزاء
[illegible] في يومين ثم وحي الارض جميعا
[illegible] الارض ثم خلقها في ستة ايام وكان وايهما كان الماضي لها
[illegible] جواب ابن عباس في خلق السموات
[illegible] الطاء ومن تبعه فلم يجز اطلاق والمراد بهما الاول والآخر
[illegible] الفجر جماعة فما
[illegible] الاصول اصلان حرفي الاراء والوجوب حرام والاختلاف
[illegible] الانفاق فيه حق قطعا ولكن هل يقال
[illegible] الاختلاف
[illegible] الطريق مختلفا والمقصود واحد
[illegible] الاختلاف ما يستند الى دليل والخلاف ما لا
[illegible] الحديث المشهور والمراد فيه اختلاف
[illegible] الخلاف من آثار البدعة وفسر الشيخ الامام ابو بكر حديث

فيما يختلف فيه اصحابه من بعدي فاوحى الله الي ان يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم بعضها
اضوء من بعض فمن اخذ بشيء مما هم عليه فهو عندي على الهدى رواه سعيد بن المسيب عن عمر بن
الخطاب بان من تمسك بطاعة الامراء الائمة المعصية واتباع العلماء الائمة الهداة والبدعة
ولزوم الجماعة والجماعة الاعند الضرورة فهو في الفروع من اهل الاختلاف والرحمة ومن
استثنيا منها فهو من اهل الخلاف والبدعة فالاختلاف من اثار الرحمة والخلاف من اثار البدعة
ولهم حكم القاضي بالخلاف ورفع الغير يجوز فيه بخلاف الاختلاف فان الاختلاف
هو ما وقع في محل لا يجوز فيه الاجتهاد وهو ما كان مخالفا للكتاب والسنة والاجماع الاختيار
هو طلب ما هو خير وفعله وقد يقال لما يراه الانسان خيرا وان لم يكن خيرا وقال بعضهم الاختيار
الارادة مع ملاحظة ما للطرف الاخر كان المختار ينظر الى الطرفين ويميل الى احدهما وامر بسلوك
الى الطرف الذي يريده والاختيار هو ترجيح الراجح في نفس الامر عند الحكماء وترجيح احد جانبي
المقدور عند المتكلمين والاختيار الذي هو بمعنى القدرة والارادة والاشاع والابداع خاص
بالله تعالى واما الاختيار الذي اثبته اهل السنة للعبد فالمراد به قصده ذلك الفعل وميله اليه
ورضاه به وهو مخلوق لله تعالى فالخلق من الله والميل والفعل من العبد صادران عن تقدير
له ذلك فهما اثر الخلق والقدرة فالاختيار المنسوب الى العبد المفسر بما ذكرناه اثر الاختيار المنسوب
الى الله تعالى فكل ما صدر من العبد ان نظرت الى وجوده وحدوثه فانسب ذلك الى قدرة الله
وارادته لا شريك له وان نظرت تميزه عن الغير وتري فانسبه الى العبد وحق النسبة للعبد
عنها شرعا بالكسب فانظر الى قوله تعالى ويمدهم في طغيانهم يعمهون حيث اضاف المد الى نفسه
فانه مخلوق لله تعالى واضاف الطغيان اليهم لوقوعه منهم على وجه الاختيار المعتبر عنه بالكسب وفي
الاستحباب في قوله تعالى فاستحبوا العمى على الهدى اشعار بكون بقدرة الله مؤثرة ولقدرة العبد
مدخلا فان المحبة ليس باختيارية بالاتفاق وايثار العمى حبا وهو الاستحباب من الاختيارية
بين الجبر والقدرية يسمى بالاختيار عند ابي حنيفة والكسب عند ابي الحسن الاشعري والمختار فرق
المتكلمين يقال الحق فعل يفعله الانسان لا على سبيل الاكراه وقولهم هو مختار في كذا فليس يريدون
به ما يريدون بقولهم فلان له اختيار فان الاختيار اخذ ما يراه الخير والمختار حد يقال الفاعل والمختار
واستدل المتكلمون بكونه تعالى فاعلا بالاختيار على اثبات الصفات الزائدة له تعالى من العلم
والارادة واشتمال افعاله على الحكم والمصالح لكونها مبادي الافعال الاختيارية من الفاعل المختار
لا يلزم قدم المعلول من قدم الفاعل المختار لان تعلق الارادة بوجود المعلوم عند كون الفاعل
مختارا جزء من العلة فيجوز ان يتاخر وجوده مع تمام استعداده في ذاته كما في الكبريت مثلا
الى النار عن وجود الفاعل المستقل بالتاثير بان يتعلق ارادته بوجوده في وقت معين
وقت مسببا او لا حق لحكمة اقتضته فلا يلزم ذلك بخلاف ما اذا كان موجبا فانه يلزم من

الفاعل

الفاعل الموجب قدم المعلول والازم المتخلف عن العلة التامة ولهذا ذهب الفلاسفة
الاخر بكسر الخاء بمقابل الاول وهو في عقيدتنا اسم لغزو لا حق لمن تقدمه
وجمعه اخر بالكسر وتانيثه بالتاء والاخر ورجل اخر بالفتح معناه استاخر
وهو الاخر في الاخرة وهذا الاخر في اللغة خاص بجنسه ما تقدمه فلو قلت
جاءني الاخر فالامر يتبين ما قلته بخلاف غيرها فانها تقع على المغايرة مطلقا
وهو اخر فهو اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول
عن الاخر والاخرى بالفتح اخوى كالكبرى والكبرى واتمام بغرف لانه وصف معدول

او في الصنعة او في المعاملة او في المودة او في غير ذلك من المناسبات والاخت كالاخ ويا اخت
هارون يعني اخته في الصلاح لا في النسب والتاء ليست للتانيث والاخوة في الدين انما
المؤمنون اخوة والاخاء في العشيرة والى عاد اخاهم هودا والعرب يسمون من كان من
اخا القوم وعليه والى ثمود اخاهم صالحا والاخوة تتناول على المختلط من الذكور والاناث
لان الجمع المذكر يتناول لهما تغليبا كما دل عليه قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء وان
وان كان له اخوة الاثنان كقولك انا فعلنا ونحن فعلنا وانما اثنان قيل الاخوة جمع
من النسب والاخوان جمع الاخ من الصداقة ولم يعن النسب في انما المؤمنون اخوة فاصلحوا
آنفا وآما او بيوت اخوانكم فخص النسب والاخوة اذا كانوا من اب واحد ومن ام واحدة
يقال لهم بنو اعيام واذا كانوا من رجال شتى يقال لهم بنو خياف واذا كانوا من نساء شتى
لهم بنو علات واستعارة الاخت للمثل استعارة غريبة غير مصنوعة للمخاة بل مصدر
استعمال لغوي كلما دخلت امة لعنت اختها اي مثلها وقوله تعالى وما نريهم من اية الا
اكبر من اختها اي من الاية التي تقدمتها سماها اختا لاشتراكهما في الصحة والابانة والصدق
الاخلاص هو القصد بالعبادة الى ان يعبد المعبود بها وحده وقيل تصفية السر والعمل
والعلو انه كان مخلصا بفتح اللام اي اجتباه الله واستخلصه وبكسرها بمعنى اخلص لله في
التوحيد والعبادة ومتى ورد في القران بقولين فكل منهما ثابت مقطوع به الاختفاء
الاستخراج ومنه الخنافس تختفي واستخفيت من فلان استترت منه واخفيت الشيء
واظهرته جميعا وبلا الف اظهرته البتة وقد نظرت فيه اذا اخفيت شيئا فيكتمان واظهاره
وان اخفيت الفاليس في ذا غير اظهار والخفاء اسم مصدر لا خفية لا مصدر لخفيته
حديث خبر الذكر الخفي اما من الاخفاء بمعنى الستر اي خبره ما اخفاه الذاكر وستره عن الناس
او من الخفي بمعنى الشهرة والظهور اي خبره ما اظهره وشهره الاحتيان هو ابلغ من الجباية
لتضمنه القصد والزيادة الاحزاب التحليل او ترك الشيء خرابا والتخريب الهدم الاحتزاب
هو حركة العين او العضو او عضو اخر بسبب ريح خالطا اجزاءها اخلف الله عليك شيئا
لمن مات له ابنه او ذهب له شيء يعتاض وبقال خلف الله عليك لمن مات له ابوه او
او ذهب له من لا يستعيض منه والمعنى كان الله خليفة عليك من مصائبك نوع قوم
واختلاف الليل والنهار تعاقبهما او انتقاص احدهما وازدياد الاخر كاذا خفيها بالضم
وبالفتح اظهرها اي اكاد ازيل عنها خفاءها اي غطاءها كقولهم اشكيته واحتبوا اليه زيادة
اليه واخشعوا انك من تدخل النار فقد اخزيته اهلكته والاية حاصة لمن لا يخرج من النار
تدخل على القلب وقد قال الله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين امنوا معه اصنوا كلمة
اي اسكتوا سكوت الهوان احد وخشع في الارض اخذ ان اخلا في السر اخلد الى الارض مال
الدنيا

الى الدنيا فاصلحوا بينهما اخوتكم خص الشيئين بالذكر لانهما اخق من يقع بينهما
[illegible] كل موضع استعمل فيه الخلف فهو وصف الحلام خلفا وبه الكذب
[illegible] من اطلاق لفظ المخلوق على القران لولا اخرتني امهلتني
[illegible] جاءك وتواضع وارفق انا اخترتك انا اصطفيتك للنبوة
[illegible] اخرجت للناس اظهرت لهم اخذته العزة حمية الجاهلية
[illegible] اخوانا متحابين مجتمعين على الاخوة في الله **فصل**
[illegible] اولى بحجة كانه يرسلها
[illegible] والبرود لونها اخرجها
[illegible] في فضيلة من الفضائل فانها يقع عليها الادب كل حرفين
[illegible] الاول منهما لغة وقراءة
[illegible] الجزوم كما في قوله تعالى من يرتد منكم ومن يرتد
[illegible] لا يجوز ابراز التضعيف الا في ضرورة
[illegible] الجزوم لغة تميم
[illegible] هو عبارة عن الوصول والتحوج يقال ادركت الثمرة
[illegible] اصحاب موسى لمدركون اي ملحقون ومن رأى شيئا ورأى
[illegible] رأى واحاط بجميع جوانبه ويصح رايت المحبوب
[illegible] والادراك تمثل حقيقة
[illegible] ادراك الجزئي على وجه كلي هو ادراك
[illegible] والادراك ومطلق التصور واحد واول مراتب وصول
[illegible] الحفظ وهو استحكام المعقول في العقل ثم التذكر وهو
[illegible] ان ما زال من المعلومات لا يحلمه من ان
[illegible] الاول يلزم تحصيل الحاصل وعلى الثاني يلزم طلب ما لا يكون
[illegible] الفطرة الى الذهن ثم الفهم وهو التعقل غالبا
[illegible] من الخطابة ثم الدراية وهي المعرفة
[illegible] الشيء ولا تتخيل خلافه ثم الذهن
[illegible] العلوم الغير الحاصلة ثم الفكر وهو الانتقال من المطالب

الى المبادي ورجوعها من المبادي الى المطالب ثم الحدس وهو الذي يتميز به حصل الحدس
وهو الحدس ثم الفطنة وهو التنبه للشيء الذي يقصد معرفته ثم التكيس وهو استنباط
ثم الرأي وهو استحضار المقدمات واجالة الخاطر فيها ثم التثبت وهو علم يحصل عند
الالتباس ثم الاستبصار وهو العلم بعد التأمل ثم الاحاطة وهي العلم بالشيء من جميع وجوهه
ثم الظن وهو اخذ طرفي الشك بصفة الرجحان ثم العقل وهو جوهر مدرك العلوم
بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة والادراك ان كان مجردا عن المادة كامكان زيد فانه
يتعقل ايضا ان تعقله كان ماديا فاما ان يكون صورة وهي يدرك باحدى الحواس الخمس
مشروطا بحضور المادة فادراكه تخيل وحافظها الخيال واما ان يكون معنى وهو ما لا يدرك
باحدى الحواس الظاهرة فادراكه توهم وحافظها الذاكرة كادراك صداقة زيد وعداوة
عمرو وادراك الغنم عداوة الذئب ولا بد من قوة اخرى متصرفة تسمى مفكرة ومتخيلة ولا
للحواس بل هي الملكات للادراك لكن الشيخ الرئيس صرح في الشفاء بان ادراك الحواس
الظاهرة علم بتعلقاتها ثم اعلم ان الادراك عبارة عن كمال يحصل به مزيد كشف على ما حصل
في النفس من الشيء المعلوم من جهة العقل بالبرهان لو المخبر وهذا الكمال الزائد على ما حصل
في النفس بل واحدة من الحواس الخمس بالادراك ثم هذه الادراكات ليس بخروج
من الآلة المدركة الى الشيء المدرك ولا بانطباع صورة المدرك فيها وانما هي معنى عارض
تلك الحاسة فلا محالة ان العقل يجوز ان يخلو الله في الحاسة البصيرة بل وفي غيرها
كشف بذاته وصفاته على ما حصل منه بالعلم القائم في النفس من غير ان يوجب حدوثا
نقصا فعلى هذا لا يستبعد ان يتعلق الادراك بما لا يتعلق به الادراكات في مجاري العادات
فاين استدعاء الرؤية على فاسد اصول المنكرين للقابلة المستدعية للجهة الموجبة
او عرضا وقد تبين ان الادراك نوع من العلم بخلق الله والعلم لا يوجب في تعلقه
مقابلة وجهة وقد وردت الاخبار وتواترت الآثار من ان محمدا كان يرى جبريل
كلامه عند نزوله عليه ومن هو حاضر في مجلسه لا يدرك شيئا من ذلك مع سلامة الحواس
والادق يدرك الكلي والجزئي والبهائم يدرك الجزئي والملك يدرك الكليات والجزئيات
الجزئية كلذة الجماع والاكل الاداء وهو في عرف اهل الشرع عبارة عن تسليم عين الواجب
في الوقت كما ان القضاء عبارة عن تسليم مثل الواجب في غير وقته كالمخالفة لظهر الاربعة
الى معناها اللغوي ووجد معنى القضاء عاما شاملا لتسليم العين والمثل فجعل حقيقة فيهما
ووجد معنى الاداء خاصا في تسليم العين بمعنى فجعل مجازا في غيرها احتيطا لكل واحد ثم المؤدى
بعد فواته عن الوقت المعين يكون قضاء عندنا سواء كان الواجب ثابتا في الوقت او لم يكن
اصحاب الحديث ان كان واجبا في الوقت يكون اداء حقيقة وهو فرض ثان وان لم يكن

باب الاعلال

عموما سمي به لانه خلق طينه الارض قبل هو التراب بالعبرانية وقال بعضهم هو اعجمي معرب
معناه بالسريانية الساكن واصله بهمزتين على افعل لان الثانية واذا اجتمع الى تحريكها جعلت
واوا فيقال في الجمع اوادم واوارب امرؤ ان يكون على فاعل لالتقائهم على انه لو جمع فاوادم
بالواو اعتذر من قال على افعل بانه لم يكن للهمزة اصل في الياء معروف جعلت الغالب عليها
الواو واما آدام من الاناس بمعنى الاسم فافعل جمعه آدمان وكونه اسما اعجميا ينفيه كون الاسماء
من خصائص اللفظ العربي وقيل بصحة الاشتقاق في الالفاظ الاعجمية ايضا خلق الله تعالى آدم
يوم الجمعة بعد كمال المخلوقات كما دل عليه الحديث الجمع عليه اما آخر الايام السنة ان قلنا ابتداء
الخلق يوم الاحد وهو المشهور عند الاكثرين واما في اليوم السابع خارجا عن السنة كما يقتضيه
حديث ان الله تعالى ثاب الى الثواب يوم الخميس وان الله خلق البرية يوم السبت وان كان فيه كلام
وانزل الله عليه عشر صحف وادريس ابنه يوم اسمه اخنوخ وليس من الدراسة لانه اعجمي
قال العزيطيا ادريس بعد نوح على الصحيح والفلاسفة مجمعون على ان ادريس قبل نوح وفي تواريخ
اليونان انه كان عالما بوضع الطوفان فخاف اندراس علمه فكتبه في الحجر فنقل اكبلا بعد الطوفان
اعطاه الله النبوة والرسالة وانزل الله عليه ثلثين صحيفة وطار اي من اهل الارض ما رأى من
الجو والاعتداد رفعه الله الى السماء السادسة وفيه روايات في رواية انه مات عند مطلع
الشمس وفي رواية اخرى انه مات بين جناحي ملك صعد به الى السماء وفي رواية اخرى انه
اربع الموت ساعة ثم اجي ثم ادخل الجنة فلم يخرج منها واما ما يقال انه صاحب ملك الموت
حتى استأذن في قبض روحه ثم دخول الجنة فلا يصح كيف واول من يأخذ خلقه باب الجنة
رسول الله اجماعا من اهل القبلة روي انه لم ينم ولم يأكل ستة عشر سنة ولا يبعد ذلك لالتفات
النفس الى عالم القدس واستتباعها القوى البدنية فوقعت افعال الطبيعة المنسوبة
الى قوى النفس النباتية فلم يحتاج من غيره فاستغنى عن البدل والى ذلك اشار ابن بقوله البيت
كاحدكم ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني اراد الغذاء الروحاني **فصل اللام والذال** كما ورد
في القرآن فاذكر فيه مضمرا اذكر لهم او في نفسك كيفما يقتضيه صدر الكلام واذ منصوب به وعلى
اتفاق اهل التفسير مع ان القول مرافع فيه ولم يجعلوه ظرفا لقال بل جعلوه مفعولا به تكلفا
التجوز مع انه لازم الظرفية فبعد لو اعرب الحقيقة الى المجاز لعدم امكان اعتبار مظهر يضيف المضاف
اليه اذا اختلف فيه بانه هل هو ظرف زمان او مكان او حرف يجيء للمفاجأة او حرف موكد اي
زائد والمعنى ان اذ وكذا اذا كلها من الاسماء اللازمة الظرفية بمعنى انها يكون تارة في اكثر المواضع
مفعولا فيه واما كونها مفعولا به وبدلا وخبر المبتدأ وفضلة لكون الفرق بينها وان اذ ظرف
وضع لزمان نسبة ماضية ووقع فيه اخرى ولذلك يجب اضافتها الى الجمل كحيث اضافتها الى المكان وشبهها
تشبيها بالموصولات واستعمالها للتعليل والمجازات والنصب ابدا على الظرفية فانها مما لا يظهر

فانت طالق وقع على الفور بعض زمان يمكن ان يطلق فيه ولم يقل ان لم اطلقك فانت
طالق كان على التراخي فيمتد الى حين موت احدهما واذا غير جازم في الجازم وان جازم في غير
الجازم • وقد نظمت فيه وعدتنى فخلفتنى • وشككت فيه جزمته • باذا كانت عامل • وبان كانت
جازم • واذا المفاجاة محض بالجمل الاسمية ولا يحتاج لجواب ولا يقع في الابتداء ومعناها
الحال لا الاستقبال نحو خرجت فاذا زيد واقف وهل الفاء الداخلة فيها زائدة
لازمة او عاطفة لجملة بالمفاجاة على ما قبلها او للسببية المحضة كفاء الجواب فيها قولان
اذن حرف جزاء ومكافات وفيها اشتباهات انفردت بها دون غيرها من نواصب الافعال
وهي نوعان الاول انها تدل على انشاء السببية والشرط بحيث لا يفهم الارتباط من غيرها
نحو ازرك فتقول اذن اكرمك وهي ح عاملة تدخل على الجملة الفعلية فتنصب المضارع
المستقبل المتصل اذا صدرت والثاني ان يكون مؤكدة لجواب ارتبط بمقدم ومتهيئة
على سبب حصل في الحال فهي ح غير عاملة لان المؤكدات لا يعتمد عليها والعامل يعتمد عليه
قال سيبويه اذن للجواب والجزاء معا دائما وقيل غالبا معنى ذلك انه يقتضي جوابا او
تقدير جواب ويتضمن ما يصحبه من الكلام جزاء ومتى تصدر به الكلام وتعقبه تفعل مضارع
يجوز رفعه ونصبه ومتى تاخر عن الفعل او لم يكن معه الفعل المضارع لم يعمل واذا وقع الفاء
للتشريك عفو جاز فيه الالغاء والاعمال واختلف في الوقف على اذن قيل يكتب بالالف
اشعارا بصورة الوقف عليها فانه لا يوقف عليها الا بالالف وهو مذهب البصريين
وقيل بالنون وهو مذهب الكوفيين اعتبارا باللفظ لانها عوض عن لفظ اصلي فانه يقال
اقوم فتقول اذن اكرمك فالنون عوض عن المحذوف والاصل اذ تقوم اكرمك او للفرق
بينها وبين اذا في الصورة وقال بعضهم اذا ان عملت كتبت بالنون وان اهملت كتبت بالالف
اذا فاقية ايهام في الاستقبال ليس في اذا بعني انك اذا قلت آتيك اذا طلع الشمس فانه
ربما يكون لطلوع الفجر حتى يستحق العقاب بترك الاتيان في الغد بخلاف اذا ما طلعت
فانه يحقق ذلك ولا يستحق العقاب وايضا اذا ما يكون جازما في السعة مثل اذا ما تخرج
اخرج بخلاف اذا فانه لا يجزم الا في الضرورة والجزم في اذا ما من طالاتج اذا كان كما يضاف
الى الجمل غير عامل فجعلته ماخرا من حروف الجزاء عاملة بحكمة فسميت بهذه الما مسلطة
لتسليطها على الجزم وقد نظمت فيه اذا جعلته ماخرا فاسقطت • على الجزم لولا ما لها كان
عاملا • اذا ما عند النحويين مسلوب الدلالة على معناها الاصلي منقول الى الدلالة على
الشرط في المستقبل لم تقع في القران كذا ومنه الاذن اذن بالشيء اسمع عليه وقبله
باذنه اي علم واذن له في الشيء اذنا وآذنا اباحه له واذنه الامر به عليه واذن اليه
استمع صحيحا او عام والاذن كالعلم الاستماع واذن تاذينا اكثر في الاعلام والاذان الاعلام

مطلقا

اذنا تاذينا قال تعالى واذان من الله ورسوله وهو الاكرام واعاضته الثواب وهو في الشرع
الاعلام بدخول وقت الصلاة واذن له اذنا من رسول الا ليطاع باذن الله اي بارادته وامره او بعلمه
او بتخليته او بالامر ولا يباح دخول الا فيما فيه مشية ما فاعلمه الامر او لم يفاعله وهاهنا بضاربين
الا باذنه اي بمشيته اذ الاطلاف ان الله تعالى اوجد في الانسان قوة بها امكان قبول
الا باذنه اي بمشيته وهو مجهد بالجهد الذي لا يوجد العرب فمن هذا الوجه يصح ان يقال باذن الله

وهو الذي لا يقال رجل ارمل الا في نادر الشعر وقال ابن الانباري لا يقال رجل ارمل الا في شذوذ
وفي القاموس رجل ارمل وامرأة ارملة اي محتاجة او مسكينة ولا يقال للغربة الموسرة ارملة
والغربة بالراء الحركة للمرأة والرجل عزب وهو عند الفقهاء من لم يصب امرأة بنكاح في عمره
الارادة هي من ارتد والرتود والرتد وزكر وبرادبه الطلب والواو لما سكنت نقلت حركتها الى ما قبلها
فانقلبت في الماضي الفا وفي المستقبل ياء وسقطت في المصدر لطيها ورتها الالف الساكنة وعوض
عنها الهاء في اخره وراودته على كذا مراودة اي ارادته والارادة في الاصل قوة مركبة من شهوة
وحاجة واصل ثم جعلت اسما للنزوع النفس الى شيء مع الحكم فيه انه ينبغي ان يفعل او ان لا يفعل
وفي الانوار هي نزوع النفس وميلها الى الفعل بحيث يحملها عليه ويقال القوة التي هي مبدأ
النزوع والاول مع الفعل والثاني قبله وتعريفها بانها اعتقاد النفع او ظنه او هي ميل يتبع
ذلك الاعتقاد او الظن كما ان الكراهة نفرة يتبع اعتقاد الضرر او ظنه انما هو على رأي المعتزلة
والاتفاق على انها صفة مخصصة لاحد المقدورين بالوقوع وقيل انها معنى يوجب اختصاص
المفعول بوجه دون وجه لانه لولا الارادة فاما كان وقت وجوده اولى من وقت آخر ولا
كينه ولا البتة اولى مما سواها وقيل انها معنى ينافي الكراهة والاضطرار فيكون الموصوف
مختارا فيما يفعله والارادة اذا استعملت في الله تعالى فهي ابدا للمنتهى وهو التخصيص دون المبدأ
خارج الله تعالى فهي من معنى النزوع فمتى قيل اراد كذا فمعناه خصصه بكذا وليس يكذا احتمال التوهم
كونه تعالى مريدا معنى سببي ومعناه انه غير مغلوب ولا مستكره وقال بعضهم انه امر ثبوتي
ثم اختلف في معناه فقال بعضهم معناه علم الله باشتمال الفعل على المصلحة او المفسدة
هذا العلم او التعارف وقال بعضهم انه صفة زائدة على العلم ثم اختلف في الصفة فقال
بعضهم ذاتية وبعضهم معنوية وذلك المعنى قديم وهو قول الاشعرية وقيل محدث
وذلك المحدث اما قائم بالله وهو قول الكرامية وقيل موجود لا في محل وهو قول ابي علي
وابي هاشم واتباعهما ولا يقبل احد انه قائم بجسم آخر والحق ان معنى ارادة الله هو ترجيح
احد طرفي المقدور على الآخر وتخصيصه بوجه دون وجه او معنى يوجب هذا الترجيح وهو
اعم من الاختيار فانه ميل مع تفضيل فان الارادة صفة زائدة على ذاته تعالى متعلقة على
وفق حكمته التي تقتضي وقوع الفعل على وجه دون وجه وحكمته عين علمه تعالى المقتضي
لنظام العالم على الوجه الاجمل والترتيب الاكمل وانقسامها مع القدرة هو الاختيار ثم ان الله
ارادته تعالى واحدة قديمة بذاته تعالى كعلمه اذ لو تعددت ارادة الفاعل المختار او تعلقها
لم يكن واحد من جميع الجهات ومتعلقه بزمان معين اذ لو تعلقت بفعل من افعاله
تعالى لزم وجود ذلك الفعل وامتنع تخلفه عن ارادته اتفاقا من اهل الملة والحكماء
اذا تعلقت بفعل غيره وفيه خلاف المعتزلة القائلين بان معنى الامر هو الارادة فان الامر

لا يوجب الامور كما في القضاء واما الارادة الحادثة فلا توجب اتفاقا وحدوث التعلق
لا يستلزم حدوث ذات الارادة وقد يقال التعلق ايضا قديم والحادث ظهوره
والمنصب الهية ان صفات الله وتعلقاتها قديمة ولا شك ان المستحق كل جود وفرض
انما هو بحسب تعلق قدرة الله تعالى وارادته فيكون تكوينه المستحق في الازل متعلقا به
بحسب وقت الفعل ثم استعداد قبول ذلك الموجود المخصوص ولا شك ان الالفاظ
والعبارات المستعملة ايضا من قبيل الاعراض الموجودة فيكون كذلك ولهذا كان المذهب
الحق ان الانفعال تعلق محمد قدرة الله والتعدد في متعلقات الارادة وتعلقها على نحو
تعلق التخصيص بما تعلق به واستغناء بها وهو المعنى بسلب النهاية عن ذات واجب
الوجود فان في الارادة من صفات الذات واما سلب النهاية عنها فالنظر الى المتعلقات
لا يصح ان يتعلق به الارادة من الجائزات فلا نهاية له بالقوة لا انه غير متناه بالفعل وهذا
لا يناقض ولا ينافيه ارادة الله تعالى عامة لكل شيء طاعة كانت او معصية وفي الخلاف
في الارادة الفلاسفة وفي عموم تعلقها بالمعصية المعتزلة ثم لفظة الارادة تطلق في ثلاث معان
والطالب جميعها ولفظة القصد لا تطلق الا في الارادة الحادثة واما المشية فهي في الاصل
بالوجود وهي اسم الموجود وهو كالارادة عند اكثر المتكلمين لان الارادة من
حيث انها الوجود والايجاد والفرق بينهما للكرامية فانهم يقولون مشية الله صفة ازلية
وارادته صفة حادثة وفي ذات القديم والحق انهما اذا اضيفا اليه تعالى يكونان بمعنى واحد لان
ارادته تعالى ظهر بها الوجود لا محالة والفرق بينهما في حق العباد وذلك فيما قالوا
ان طلاق [illegible] فانه يقع وفي اويدي طلاقك فارادت لا يقع وفي قوله
لا يدخل احد بابك [illegible] وحكم ما يجري مجراه لهذا الفرق حيث ذكر المشية عند ذكر الفعل
المخصوص بالوجود وذكر الارادة عند ذكر الحكم الشامل للعدم والنفي والزيادات
[illegible] بمشية الله تعالى لا يقع كما في انشاء الله ومشية الله بالام يقع
[illegible] وقال جمع من المعتزلة ان ارادة الله فانه الامر لا قدير بدان الاجوبة
[illegible] لا يكون الا بعد مشية الله لقوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله
وقال جمع من [illegible] موقوفة على مشيتنا لقوله وان افعالنا متعلقة بها وموقوفة
عليها فالمراد الاستثناء به في جميع افعالنا واعلم ان المشية والارادة
[illegible] والامر والكره والاذن والقضاء والقدرة والعلم كل منها قد يضاف
[illegible] الاول ان اضيفت الى الله بان قال ان شاء الله وكذا في الباقي
[illegible] كان [illegible] فيقتصر على مجلس العلم وفي السنة الباقية يقع

في الحال سواء اضيفت الى الله والى العبد والشهوة نزع بعض الممكنات على بعض مامورا
كان او منهيا حسنا كان او غيره والارادة قد يراد بها معنى الامر الا ان الامر مفوض الى المامور
ان شاء فعل وان شاء لم يفعل والارادة غير مفوض الى احد بل يحصل كما اراده المريد والشهوة
انما تتعلق بالفعل بان يكون لا بان لا يكون والشهوة ميل جبلي غير مقدور للبشر بخلاف
الارادة وكذلك النفرة فانها حالة جبلية غير مقدورة بخلاف الكراهة وقد يشتهي الانسان
ما لا يريده بل يكرهه وقد يريد ما لا يشتهيه بل ينفر عنه ولهذا قالوا ارادة المعاصي مما لا يجوز
عليها دون شهوتها وكراهة الطاعات الشاقة يؤاخذ عليها دون النفرة عنها والكراهة
طلب الكف عن الفعل طلبا غير جازم كقراءة القرآن مثلا في الركوع والسجود وهذا الكراهة
تقع ان يجتمع مع الايجاد فيوجد الله الفعل مع كراهته له اي مع نهيه عنه واما الكراهة بمعنى
عدم ارادة الله الفعل فمستحيل اجتماعها مع الايجاد لاستحالة ان يقع في ملك الله ما لا يريد
وفي ملكه واما رضا الله فهو ترك الاعتراض لا الارادة كما قال المعتزلة فان الكفر من كونه
واراده تعالى ليس برضى عنده لانه يعترض عليه ويؤاخذ به والمحبة والرضا كل منهما اخص
من مشيئة فكل مرضي ارادة ولا عكس والاخص غير الاعم والجمهور منا على ان المحبة والرضى
والارادة بمعنى واحد واجابوا عن قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر بجوابين احدهما انه لا يرضى
الكفر دنيا بل يعاقب عليه وثانيهما ان المراد بالعباد من وفق للايمان كما اشير اليه بالاضافة
والطلب النفساني مغاير للارادة بدليل انه تعالى امر الكافر بالايمان ولم يرد منه لعلمه بان الكافر
يكفر والعلم بكون الشيء ممتنع الوقوع لا يكون مريدا له فوجب ان يكون امر الله للفعل مشيئة
اكثر سوى الارادة وذلك هو الارادة فارادة وجود المامور به ليست شرطا لتحقق
الامر فكل ما علم الله وجوده فهو مراد امر به ام لا وعند المعتزلة شرط فكل ما مامور به مراد
وكل منهي عنه مكروه لله تعالى اي غير مراد وجوابه لم لا نجوز من يريد ان يضل ان الله يريد ان
يغويكم فالاضلال والاغواء وكذا الضلالة والغواية مراده تعالى دون المامور به فتقيدها
ثم هي منهي عنها وليست مكروهة ولا نسلم القول بان ارادة غير المرضية والامر بالامر
فكما انه سفه في الشاهد سفه في الغائب ايضا لجواز اشتماله على عاقبة حميدة كالامر بذبح
اسمعيل حتى قال افعل ما تؤمر يحكى ان جماعة من القدرية سئلوا عن ابي حنيفة رح عن امر الله
هل هو موافق لارادته ام مخالف قال امره من ارادته وليس ارادته من امره وتصديق
ذلك قوله تعالى لابراهيم اذ قال لابنه اني ارى في المنام اني اذبحك الى قوله سجدا فان شاء
الله من الصابرين ولم يقل سجدتي صابرا من غير ان شاء الله فكان من امره ولم يكن من ارادته
ذبحه فالارادة هي موافقة للعلم لا موافقة للامر كما ذهب المعتزلة فكل معلوم الوقوع مراد
الوقوع وكل معلوم العدم مراد العدم لان كل ما مامور به مراد وكل منهي عنه مكروه ثم الارادة ارادة

امر

ارادة الشرع وارادة الطاعات لا بالمعاصي وارادة قضاء وتقدير شاملة للجميع فالاول
قوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والثاني كقوله تعالى ومن يرد ان يضله يجعل صدره
ضيقا حرجا وتعلق الارادة بالتكليف من الامر والنهي وقد تتعلق بالمكلف به اي ايجاده
واعدامه واجمع اصحابنا على قوله تعالى ما نهاكم الا ان تذكروا ربكم بين لنا ما هو ان البشر قد نبه علينا
[illegible] وان الارادة هنا والمحبة والدلالة عليه ان مراد الله واقع لان الواقع ليس الا مراده
[illegible] الارادة اي محل الخلاف هو الامر التكليفي والامر ههنا للارشاد دليل
[illegible] الامر غير الارادة قوله تعالى والله يدعوا الى دار السلام ثم قوله ويهدي
[illegible] على الضلال لم يرد الله رشده وقوله تعالى لا ينفعكم نصحي ان اردت
[illegible] ان يغويكم هو ربكم فهذا صحة تعلق الارادة بالاغواء وان خلافه مراده
[illegible] الاضلال والاغواء والاحلال والتوجيه والاسلام الرسالة بالكسر والفتح
[illegible] الايصال كما في ارسل السماء عليكم مدرارا وارسال الكلام اطلاقه
[illegible] الحديث ترك ذكر صحابيه وفي ارسال الرسول تكليف دون بعثه لانه
[illegible] ارسلنا اقوام بعث الى الناس عامة لا مرسلا اليهم كافة لان التبليغ
[illegible] الطاعة العالم مربا مستاف الامم كان خارجا عن الوسع قال الله تعالى ارسلناك
[illegible] واما قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فهو باعتبار
[illegible] وقد جاء في القرآن وما ارسلنا في قرية كذلك ارسلنا في امة فان الامة
[illegible] وعلى هذا المعنى جاء بعث في قوله تعالى ولو شئنا لبعثنا في كل
[illegible] وكان النبي قوم يبعث الى قومه وبعثت الى الناس عامة انه كان
[illegible] وان كانت الدعوة الى التوحيد عامة بدليل قول موسى وهارون
[illegible] ولم نقل انا ارسلنا اليك وارسل يتعدى الى المفعول الثاني بالى
[illegible] اي بيان موضع الارسال وتحملها للتعدية ويقال
[illegible] ثم ارسلنا رسلنا وتبعا بعثت به وارسلت به كقوله تعالى
[illegible] وارسال الخيل هو ان يأتي المتكلم في بعض كلامه ما يجري مجرى المثل
[illegible] ما يجري مجرى المثل السائر من حكمة او نعمة او غير ذلك
[illegible] لا تنفعكم وان اسأتم فعليها كل حزب بما لديهم فرحون
[illegible] الابلاغ وقليل من عبادي الشكور كل نفس بما كسبت رهينة قل كل
[illegible] الطالب والمطلوب الآن خصوص الحق الى غير ذلك الارض [illegible] اسم
[illegible] مفرد ولم يقع في القرآن جمعه لتقوم هذه الحدود كالارض [illegible]

جمع مرتاع في الاذان مفرد والخطب وحدة الجمع كالباب وجمع الارض ارضات لانهم قد جعلوا
الفعلة بالتاء فيه بالتاء وكسر ساكنه ثم قالوا ارضون بالواو والنون عوضا عما حذفوه وكسروا
فتحة الراء على حالها وارض ارضيات اي كثيرة وارضت الارض بالفتح اي تركت ودليل تعدد
قوله تعالى من الارض مثلهن وقد تقول بالاقاليم السبعة او بطبقات العناصر الاربعة حيث
عدت سبعا بالصرفة والاختلاط ولا دليل عليه قوله تعالى وجعل الارض فراشا على بساطها
لان الكرة اذا عظمت كانت القطعة منها كالمنبسط في امكان الاستقرار عليه والارض عند
المتكلمين مركبة من الجواهر المفردة فلها اجزاء ومفاصل بالفعل موجودة بوجودات متغايرة
لوجود الخلاء كما هو شان المركبات الخارجية وعلى مذهب الحكماء ان البسائط عندهم وان لم
تكن ذا اجزاء ومفاصل بالفعل بل متصل واحد في نفس الامر الا ان الارض التي عندنا ليست
برضا صرفة فانها لا يرى لكونها شفافة بل مخلوطة بالماء والهواء فهي مركبة من اجزاء موجودة
بالفعل وما يروى عن ابن عباس على ما رواه البيهقي ان في كل ارض نبيا كنبيكم وآدم كادم
ونوح كنوح مخالف للاجماع وصريح الآيات وقد خلق الله لها في يوم اصلا مشتركا ثم خلق لها
في يوم آخر صورا بها صارت انواعا فصار خلقها في مقدار في يومين واربعة ايام بعد يوم
خارجا عن تعذير الارش هو بدل الدم او بدل الجناية مقابلا بآدمية المقطوع او المقتول
لا بماليته ولهذا وجبت القسامة في النفس والكفارة في الخطاء وتحمل العاقلة في ثلث سنين
بالاجماع مخالفا لضمان الاموال الا رصاد الترقب يقال ارصدت له الشيء اذا جعلت له
والارصاد في الشر وقال ابن الاعرابي رصدت وارصدت في الخير والشر جميعا وهو في الشر
ايراد ما يدل على العزم نحو وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون الارزال الدون
الخسيس والردي من كل شيء وارزال العمر اسوؤه وجمعه ارزلون على القلة وفي قوله
هم ارازلنا على التكثير الارب هو فرط الحاجة المقتضي للاختيال في الدفع وكل اربت حاجة
بلا عكس ثم استعمل تارة في الحاجة المفردة واخرى في الاختيال وان لم تكن حاجة الارث
الميراث والاصل والامر القديم توارثه الآخر عن الاول والبقية ومعنى قوله تعالى ولله ميراث
السموات والارض انه الباقي بعد فناء خلقه وزوال الملاك عنهم بموتهم وبرثهم ونظيره انا
نحن نرث الارث قيل الارث في الحسب والورث في المال الارداف هو عبارة
عن تتبيل كلمة يردفها من غير انتقال من لازم الى ملزوم كقوله تعالى واستوت على الجودي
وارداف ركبته خلفي وردفت الرجل ركبت خلفه وقيل ردفت وارداف
فعلته كذلك بنفسك واما اذا فعلته بغيرك فاردفت لا غير وهو من انواع البديع
كقوله ليس التكحل في العين كالكحل الارياض هو احداث امر خارق للعادة دال على نبوة
نبي قبل تكميل الخلق لرسول الله عم الارق هو ما استدعاك واستهواك استدعيته
وقيل

الجمع

الجمع المسد في الخير والشر والارق لا يكون الا في المكروه الارتياح انبساط والرحمة وارتاح
اي انتعش وصرح البلية الارتجال ارتجل الكلام تكلم به من غير ان يهيئه هو ايضا تنزه
الارتحال ارتحل البعير سار ومفتح العقوم عن المكان انتقل اكثر حلوا والاسم الرحلة بالضم
والكسر والوجه الذي يقصده والرحيل اسم ارتحال القوم الارجاف الاخبار
الارتياب الارتياد الاعانة والاعطاء ارايتك هذه الكلمة في الاصل على وجهين
احدهما انها من رؤية العين والكاف اما مفعول بل ابصرتك او تاكيد للفاعل
والمفعول الثاني آخر خاطبني هل ابصرت انت فلانا والثاني انها من رؤية القلب فالكاف
اما مفعول اول والثاني امر آخر والمعنى هل علمتك فاضلا او تاكيد ومفعولاه شيء
آخر فالمعنى هل علمت انت زيدا فاضلا وعلى اي وجه كان يجب مطابقة الكاف للتاء
في الافراد والتثنية والتذكير والتانيث ثم نقلوه عن اصله الى معنى اخبرني لعلاقة السببية
والمسببية لان العلم بالشيء سبب للاخبار عنه ولو امت شاهدة الشيء وابصار سبب
لمعرفة الحال ما يدل على وهو الى صفة الاخبار عنه ولما نقلت صيغة الاستفهام الى
معنى الامر وجب ان تترك التاء موحدة على حالها ليكون بقاؤها على حالة واحدة
فائدة التنبيه نوع قوله تعالى ارايتك انظر اليك اي ارايتك وفيه بيان بعد الابهام وارايتك
اي اخبرني بعد تنبيه وتنبيهها اعلمني ما اريكم الا ما ارى اي ما اشير اليكم الا ما ارى واستعمله
اي ما اعلمكم الا ما ارى وارايت الرجل صار ذا ريبة فارتبت خاطبه حذفت الياء
لانها اسم ناقص ورؤس الآي يوقف عليها والوقف على الياء ثقيل فاستغنوا عنها
ارايتكم ارايتكم اي اخبروني ارايتكم اعلمكم ارايتكم اوقعهم وجبهم اورد تهم اوتيكم ارايتكم
اطردوا اي اجعلوا آخر امره وارصادا وترقبا فارتد بصيرا اي رجع بصيرا او عرفناه ارتكض
اي اضطرب وقع صار بعد صغر ارتاعت بعقبة شاقة المصعد غيرا ولي الاربة من الرجال
اولي الاربة من النساء وهم الشيوخ الذين لا يجامعون وفي المحبوب والفتى خلاف وقال
الاصمعي الفتوة وانبعث الارزلون الاقلون جانبا وما لنا الا ارزلنا العمر احسنه
وارتجل الجبل اي ارتفع واطيعوا واخضعوا الا دابة الارض اي الارضة اشرفت
وحانت القيامة حين تجلى الرب لفصل القضاء فارسل الى هارون
اي اجعلوه رسولا فارسل مع بني اسرائيل اطلقهم ولا تعذبهم بالتكاليف
الشاقة ولا تقتل الاولاد وارم اسم بلدة بنا بالحاد اي صح بما اريك الله عرفك واوحى به
اي اعلم الالف والراء الازل هو اسم لما يفنى القلب عن تقدير بدايته من الازل
والابد اسم لما لا يتغير القلب عن تقدير نهايته من الابد وهو الغفور
الذي لا يطلب ما لا بداية له كالقدم كما ان الابد ما لا نهاية له كالبقاء وجيه ما واجب الوجود

الوجود كالاستمرار ولما كان بقاء الزمان بسبب مرور اجزائه بعضها عقيب بعض
لا جرم اطلقوا المستمر على ما في حق الله تعالى فهو محال لانه يتاخر بحسب ذاته عن
والسرمد من السرد وهو التعاقب والتتابع سمي الزمان به لذلك وزادوا عليه الدهر
المبالغة في ذلك المعنى ولما كان هذا المعنى في حق الباري تعالى محالا كان اطلاق الس
عليه محالا ايضا فان ورد في الكتاب والسنة اطلقناه والا فلا والازلي اهم من الق
لان اعدام الحوادث ازلية وليست بقديمة قال ابن فارس واري كلمة يعني الازلي
بمشهورة واحسب انهم قالوا للقديم لم يزل ثم نسب اليه فلم يستتم الا بالاختصار
يزلي ثم ابدلت الياء الفا لانها اخف فقالوا ازلي كقولهم في الرجل المنسوب الى ذي
اذني والازلي هو الذي لم يكن ليس والذي لم يكن ليس لا علة له في الوجود والازلي
تتناول ذات الباري مع صفاته على الحقيقة والاعتبارية الازلية وتتناول العد
الازلية ايضا ممكنة كانت او ممتنعة فالممكنة كذات الله سبحانه ازلي ابدي وعالم مع ما فيها لا هذا
ذاك وما هو ممتنع الوجود فهو ازلي ابدي لان ما ثبت قدمه امتنع عدمه والا
والملك ابدي لا ازلي والقدم في حق الباري بمعنى الازلية التي هي كون وجوده غير
لا بمعنى تطاول الزمن فان ذلك وصف للمحدثات كالعرجون القديم وليس القدم
زائدا على الذات فيرد عليك ان تقول ذلك المعنى ايضا قديم بقدم زائد عليه فيتسلسل الى
نهاية لا يقال اثبات موجود لا اول له اثبات اوقات متعاقبة لا نهاية لها فالا يعقل
استمرار وجود الا في اوقات وذلك يؤدي الى اثبات حوادث لا اول لها وهو محال
لانا نقول في الاوقات نعتبر بها عن موجودات تقارن موجودا وكل موجود اضيف الى
موجود فهو وقته والمستمر في العادات هو التعبير بالاوقات عن حركات الفلك
وتعاقب الجديدين فليس من شرط وجود الشيء ان يقارنه موجود آخر اذ لم يتقدم
احدهما الثاني في قضية عقلية ولو اقتضى كل موجود الى وقت وقدر لزم الاوقات موجود
لاقتضت الى اوقات وذلك يجر الى جهالات لا يتحملها عاقل والله سبحانه قبل حدوث
الحوادث منفرد بوجوده وصفاته لا يقارنه حادث ولما كان لفظ الازلي يفيد الانتهاء
الى الازل وكان يوهم ان الازل شيء حصل ذات الله فيه وهو باطل اذ لو كان كذلك
لكانت ذات الله مفتقرة الى ذلك الشيء ومحتاجة اليه وهو محال فقلنا ان المراد
وجود لا اول له البتة واعلم ان ازلية تعالى فوق ما يدرك العقول من معنى الازلية كما
ابديته اعلى مما تفهمه الافهام من معنى الابدية وحاصل ما يقال في معنى ازليته وقدمه
انه تعالى لم يزل اي لم يكن زمان محقق او مقدر ولم يمض الا وجود الباري مقارن له و
الابدية والدوام انه تعالى لا يزال اي لا يأتي زمان المستقبل الا وجوده مقارن له و

اعدام

اعدام الحوادث في عنفوان الازل والزمان عند الجمهور الى قدم العالم لعدم الاهتداء الى البرهان
على ان الازل لا حاطة والعقول والازل المخففة ويؤنث كالمنيرة وآزر ربه وتآزر ولا
تآزر وما جاء في حديث الاحاديث فلعله من تحريف الرواة واشد به ازري اي ظهري
[illegible] واما ابدوه فاسم تاريخ الازدواج هو من البديع تناسب
[illegible] الازالة الاذاب وازال وازل يتعديان في المعنى يقال
[illegible] ازل عبد الدار ازل تهتفني عشرة مع الزوال الازدار الاصدار وقرئ يوم تجد
[illegible] يوم الازفة اي القيامة سميت بها لازدفها لقربها احترزوا
[illegible] ازواج الدان من العذاب ازكى لكم انفع ازدجر من الزجر
[illegible] قريب من المنيع فازدره فتمناه ازاغ صرف ازكى طهارا
[illegible] والازدار اصر اراعوا ابدا فسلوه والالزام هي الفراج التي على احديها
[illegible] فعل فان خرج الامر مضمونا على ذلك وان
[illegible] عنه وان خرج العقل جاء لو ثانيا وهي سهام الميسر وازنيت تزنيت
[illegible] صارت زنية

فصل الالف واللام

كل ما في القرآن من ذكر
[illegible] الا اعلا استعلاء ما عاج معناه اغضبوه ناكل صانع عند العرب فهو كافي
[illegible] كل شيء لازم شيئا ولازمه فقد استصحبه كل حكم عرف وجوبه
[illegible] في زواله في الحال الثاني فهو معنى الاستصحاب وله معنى آخر وهو
[illegible] بالحال ووقع الشك في كونه زائلا في الماضي فيعتقد الوقوع
[illegible] كل شيء امتد فهو اسلوب فكانه افعول من السلب
[illegible] فهو سؤال بلا عكس لان الاستخبار استدعاء الخبر والسؤال
[illegible] فتقول سئلته كذا ويقال في الاستخبار ايضا فتقول سئلته عن كذا
[illegible] بلا عكس لان قوله تعالى ان قلت للناس الخ استخبار وليس
[illegible] الاستفهام في الاية على حقيقته لان طلب الفهم كان مصروفا الى
[illegible] كل استعلام استفهام بلا عكس لان الاستعلام طلب
[illegible] الانبيس كل ما يفهم يعلم بل قد يظن وخمن كل استفهام وخبر
[illegible] في نفسها ولا تتعرض لزمان فهي للاسم ولو تعرضت
[illegible] مصدره السمو وهو العلو فكانه علامة على معناه
[illegible] علامة طعناه والاول اصح لعدم ورود الاسم
[illegible] بقال سميت لا وسمت في الانوار الطلب كما هو
[illegible] الا بدليل واضح قال بعضهم كلما وقع التعارض بين

قد ذهب البصريين من حيث اللفظ اصح واصح ومذهب الكوفيين من حيث المعنى
اقوى واصلح ومن قال ان الاسم مشتق من السمو وهو العلو يقول طريق الله موسوما به
قبل وجود الخلق وبعد وجودهم وبعد فنائهم لانا نثبت لهم في اسمائه صفاته وهذا قول
اهل السنة ومن قال ان الاسم من السمة يقول كان الله في الازل بلا اسم ولا صفة فلما خلق
الخلق جعل له اسما وصفة فاذا فناهم بقي ايضا بلا اسم ولا صفة ثم الاسم سماه كما
او سماه او مسماه لا هو ولا ما هو واستعماله اكثر من الطريق يجيء تفصيله والاقوال
في تعريف الاسم كثيرة والمشهور ما دل على معنى في نفسه دلالة مجردة عن الاقتران باحد الازمنة
ولا يخفى ان الغير في نفسه سواء اعتبر الدال او المدلول لا يخلو عن خلل اذ لا معنى لما دل على معنى
حاصل في نفسه للكون معناه ح ما دل على معنى هو مدلوله وهذا عبث وكذا ما دل على معنى حاصل
في نفسه في الازل لامتناع كون الشيء حاصلا في نفسه ولو اريد بالحصول في نفسه ان ليس
حاصلا في غيره فينتقض الحد باسماء الصفات والنسب والتعريف بما يصح الاخبار عنه منتقض
بالزمن واداة الكيف والجواب بان المراد ما جاز الاخبار عن معناه بدليل صحة طلب الدال
واحد هذا اذا اعتبر ليس اذ الاخبار عن الوقت فقط بل هو بمنزلة حال ما جعل ظرفا لشيء
والوقت حال ما جعل ظرفا للحادث اقول لا يمكن الاخبار عنه البتة والاسم يطلق على ثلثة معان
اللفظ الدال والثاني المعنى المصدري اعني التسمية والثالث ما دل على الاسم من المفهوم فانه
يطلق ما صدق عليه والاسم لغة ما وضع لشيء من الاشياء ودل على معنى من المعاني جوهرا كان او
فيشمل الفعل والحرف ايضا ومنه وعلم ادم الاسماء كلها او اسماء الجواهر والاعراض كلها واصطلاحا
هو ما لا يكون علامة لشيء ودليلا يرفعه الى الذهن من الالفاظ والصفات والافعال وعرفا
الموضوع لمعنى سواء كان مركبا او مفردا اخبر عنه او خبرا او رابطة بينهما وفي عرف النحاة وهو
الدال على المعنى المقابل للفعل والحرف وقد يطلق الاسم ويراد به ما يقابل الصفة وما يقابل
وما يقابل الكنية واللقب وقد يراد بالاسم نفس لفظه لا يقال زيد معرب وضرب فعل ماض
حرف جر وقد يراد به معناه كقولنا زيد كاتب وقد يراد نفس ماهية المسمى مثلا الانسان
والحيوان جنس وقد يراد به فرد منه نحو جاءني انسان ورايت حيوانا وقد يراد جزءها كالناطق
عارض لها كالضاحك فلا يبعد ان يقع اختلاف واشتباه في ان اسم الشيء نفس مسماه
فعند النحويين غير المسمى اذ لو كان اياه لما جاز اضافته اليه اذ الشيء لا يضاف الى نفسه فالاسم
هو اللفظ المطلق على الحقيقة عينا كانت تلك الحقيقة او معنى تمييزا لها بالنقب نحو زيد
في النوع والمسمى تلك الحقيقة وهي ذات تلك النقب اي صاحبه والدليل على التغاير
بحيث كل منهما حال عدم الاخر كالحقائق التي ما وضعوا لها اسما بعينه وكالالفاظ المعدومة
والمنفي وكالاسماء المرادفة والمشتركة فان كثرة المسميات ووحدة الاسم في المشترك

[illegible] الاسماء لا الالفاظ معانيها [illegible] الالفاظ مرادة قطعا والاسماء تراعى فيها
[illegible] اعلم ان الاسم اما ان يوضع لذات معينة
[illegible] واما ان يوضع لذات مبهمة باعتبار صدق
معنى [illegible] الواضع تلك الذات باعتبار ذلك المعنى عليها ثم يوضع الاسم بازاء تلك
الذات فتطلق عليها حينئذ ذلك المعنى او بازاء الذات المتصفة بذلك المعنى واخلاء ذلك المعنى
فيدل الوضع لها حينئذ بالمعنى سببا باعثا للوضع في باقي الصورتين مع ان خارج في الصورة الاولى داخل
في الثانية وكل من هذه الاقسام اسم يوصف ولا يوصف به اذ مدلوله الذات المعينة القائمة
بنفسها متنعة القيام بغيرها حتى يوصف بها الغير واما ان يوضع لذات مبهمة يقوم بها معنى معين على
ان يكون قيام ذلك المعنى بالذات كانت من الذوات فتصحيح الاطلاق فهذا المعنى هو الصفة
اذ مدلوله قائم بغيره لا بنفسه لانه مركب من مفهوم الذات المبهمة والمعنى وقيام المعنى بغيره ظاهر وكذا الذات
المبهمة معنى من المعاني اذ الاستقلال لا بنفسه فيقوم بغيره ثم اعلم ان الاسم يدل على معنى يقوم بذاته
فهو اسم عين كالرجل والحجر والاقاسم معنى سواء كان معناه وجوديا كالعلم او عدميا كالجهل ومثل
زيد وعمرو وفاطمة وعائشة ودار وفرس هو اسم علم ومثل شمس وقمر هو اسم لازم
اي لا ينفك ولا يفارق ومثل صغير وكبير وقليل وكثير وطفل وكهل هو اسم مفارق ومثل كاتب
وخياط هو اسم مشتق ومثل غلام جعفر وثوب زيد هو اسم مضاف ومثل فلان اسد هو
اسم شبيه ومثل اب وام واخت هو اسم منسوب يثبت بنفسه ويثبت غيره ومثل حيوان
وناس اسم جنس والاسم باعتبار على ستة اقسام فمنه زيد جزئي حقيقي ونحو انسان كلي حقيقي
متواطئ ونحو الوجود كلي مشكك ونحو العين مشترك ونحو الصلوة منقول متروك وغير
الاسد حقيقي ومجازي والاسم المفرد كزيد وعمرو والمركب اما من فعل كتابط شرا واما من
مضاف اليه كعبد الله او من اسمين قد ركبا وجعلا اسما واحدا كسيبويه وقد يكون المفرد
وتحلا وهو الذي استقل في غير العلمية بمزج وارد وقد يكون منقولا اما من مصدر كسعد وفضل
او من اسم فاعل كعامر وصالح او من اسم مفعول كمحمود ومسعود او من افعل التفضيل كاحمد وكوثر
ومن صفة كعتيق وهو الذاهب بالامور والظافر بالمطلوب وسلول وهو كثير السل وقد
يكون منقولا من اسم عين كاسد وهو سبع وقد يكون منقولا من فعل ماض كاباان وشمر او من
فعل مضارع كيزيد ويشكر ومجموع الكلمتين على الشيء باعتبار ذاته كالاعلام وباعتبار صفة حقيقية
قائمة بذاته كالاسود والابيض والحمار والبازي وباعتبار جزء من اجزاء ذاته كعوننا للحيوان
انه جوهر او جسم وباعتبار صفة اضافية فقط كعوننا للشيء انه معلوم ومفهوم وهذه
وتالك ومملوك وباعتبار صفة سلبية كالاعمى والفقير وباعتبار صفة حقيقية مع صفة
اضافية كعوننا للشيء انه علم وقادر فان العلم عند الجمهور صفة حقيقية ولها اضافة الى المعلوم

وكذا القدرة

هذا الاخير صفة حقيقية ولها اضافة الى المقدورات وباعتبار صفتين حقيقية وسلبية
كالاول الاسم اما بنفسه غيره وقيوم لانه غير محتاج الى غيره ومقوم لغيره وباعتبار
صفات [illegible] الاول على وجوبه لذاته على ايجاده لغيره وعلى تنزيهه عما لا يليق به اسم
الجنس [illegible] على الواحد على سبيل البدل كرجل ولا يطلق على القليل والكثير والجنس يطلق
[illegible] اسم الجنس لا يتناول الافراد على سبيل العموم والشمول وغير موضع الاستغراق
[illegible] الانواع كالحيوان يتناول الانسان وغيره كما في الجوهرة واسم النوع لا يتناول
[illegible] يتناول الحيوان واسم الجنس اذا عرف باللام فان كان هناك عاهد
[illegible] وجود باقي من افراده حمل على المعينة وان دلت قرينة على ارادتها من
[illegible] الاستغراق حمل عليه والا حمل على غيره معين وشمول اسم الجنس
[illegible] اما بحسب عدد مصاحب من يقول ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي
[illegible] على بعض صدقها على كثيرين في الخارج فلا حقيقة في الذهن بالنسبة الى سائر
[illegible] حيث يوجد في ضمن افراد كثيرة فقد اما هو مختار الشريف والقاضي
[illegible] من يقول ان موضوع للماهية مع وحدة شخصية او نوعية باعتبار وجودها
[illegible] ليس بمعين ولا بمعين شخص كما هو مذهب الاصوليين ومختار
[illegible] واسم الجنس يقع على الادنى لوجود حقيقة معنى الجنس فيه
[illegible] حقيقة اذ حكما والعام عند عدم المانع يتناول الكل لعدم المزاحم مع كونه
[illegible] الجنس ولكن عند عدم من يزاحمه فعند وجوده هو البعض
[illegible] اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي فعنده كل من اسم الجنس وعلم
[illegible] في الذهن واما الفرق من حيث ان علم الجنس يدل بجوهره
[illegible] معهودة عنده كما ان علم الشخص يدل بجوهره على كون
[illegible] اسم الجنس فلا يدل على ذلك بجوهره بل بالالة واذا قال الواضع وضعت
[illegible] ذات كل واحد من اشخاص الانسان بعينها من حيث هي هي على سبيل
[illegible] علم الجنس واذا قال وضعت لفظ الاسد لافادة الماهية التي
[illegible] الاشخاص فقط من غير ان يكون خبرا دالة على الشخص المعين كان
[illegible] الفاعل وهو ما اشتق لما حدث منه الفعل والفاعل ما اسند اليه المعروف
[illegible] الفاعل ما اسند اليه المجهول او شبهه والفاعل كاسم الفاعل اذا اعتمد على
[illegible] الحيوان والفاعل الذي يعني ذي كذا لا يؤنث لعزوله تعالى
[illegible] اسم الفاعل واسم الفاعل مجاز في الماضي عند الاكثرين
[illegible] في الاستقبال مجازا اتفاقا وقيل حقيقة في الماضي وقيل ان كان الفعل

[illegible] والاخبار وهكذا اسم المفعول [illegible]
[illegible] اسم الفاعل [illegible] او بمحسوس بحال المباشرة كضارب
[illegible] العرب انما جعل اسم الفاعل يدل على الحدث واما تابعا على التنوين كالمومن والكافر
فهو صفة مطلقا ويجوز تقديم اسم الفاعل بحرف الجر وامتنع ذلك في فعله نحو فعال طاير وسواسم
الفاعل لا يضاف الى فاعله او منوع الالتباس وهو مع فاعله يعتد من المفردات بخلاف الفعل
مع فاعله ولا يكون مبتدا حتى يعتمد على الاستفهام او النفي او معنى النفي لانه تجرد بانه بمنزلة صدر
الكلام ويدل في كثير من المواضع على ثبوت المصدر في الفاعل ورسوخه فيه والفعل الماضي لا يدل
عليه واما اسم الفاعل مع فاعله فليس بجملة لشبهه بالحال عن الضمير حيث لم يتغاير وتاقي لحكايته الحال
والغيبة تقول انا قام انت قائم هو قائم كما تقول انا غلام انت غلام هو غلام الا انه اذا
وقع صلة كان مقدرا بالفعل فيكون جملة وانما عدل الى الصورة الاسم كراهة دخول ما هو في صورة
لام التعريف على صريح الفعل والفعل مع فاعله جملة لا صالة وبنى اسم الفاعل من الامر كما بنى
من المتعدي واسم المفعول انما يبنى من فعل متعد واسم الفاعل المراد به المضي لا يعمل الا اذا كان
فيه الالف بمعنى الذي ويتعرف بالاضافة واذا اثنى او جمع لا يجوز فيه الا الحذف النون والجر
بخلاف اسم الفاعل المراد به الحال والاستقبال فانه يعمل مطلقا ولا يتعرف بالاضافة ويجوز
في صورة التثنية والجمع حذف النون والجر وبقاء النون والنصب واستعمال الاسم
الفاعل بمعنى الماضي اقوى منه بمعنى المستقبل واسم الفاعل دون الصفة المشبهة في الدلالة على الثبوت
ولا يكون مجاريه له كمظلوم بالك ومطالب الغلب وغير مجاريه له وهو الغالب واسم الفاعل
لا يخالف فعله في العمل والصفة المشبهة يخالفه فيه لانها تنصب مع قصور فعلها ويجوز حذف
اسم الفاعل وابقاء معموله والصفة المشبهة لا تعمل محذوفة واسم الفاعل لما كان جاريا على
جاز ان يقصد به الحدوث بمعونة القرائن كما في ضايق ويجوز ان يقصد به الدوام كما في مقام
المدح والمبالغة ولذا حكم اسم المفعول واما الصفة المشبهة فلا يقصد بها الا مجرد الثبوت
والدوام باقتضاء المقام وجاز اضافة اسم المفعول الى مرفوعه بخلاف اسم الفاعل فلا
مررت برجل ضارب ابوه زيد مررت برجل ضارب ابيه زيدا واسم الفاعل يعمل الغير
المصدر وللالف واللام فيه تقييد التعريف والموصولية وفي المصدرية تقييد التعريف
ويجوز تقديم معموله عليه نحو هذا زيدا ضارب بخلاف المصدر والفعل يشبه المصدر
بشبهه شيء لانه الاصل ولا يعمل الا في الحال او الاستقبال والمصدر يعمل في الازمنة الثلثة
الا معتمدا على موصوف او في خبر او حال والمصدر يعمل معتمدا او غير معتمد وقد يضاف مع
واللام والمصدر لا يضاف كذلك ولا يضاف الا الى المفعول والمصدر يضاف الى الفاعل
والمفعول والظاهر من صيغة الفاعل غير المضاف هو الاستقبال كما مر جوابه في ضارب [illegible]

[illegible] فيما اذا كان الفاعل او المفعول
[illegible] الاسم الجامد في الاستيفاء وهو يجري عليه ذلك
[illegible] الاسم اذا كان اسم الزمان او الاسم الجامد مع ذلك فهو للمكان
[illegible] الاسم التام ما يستغني عن الاضافة والمقصور
[illegible] المكان هو المبنى مثل كيف واين والاسم الناقص
[illegible] كسرة كالقاضي **والمشترك** ما له وضعان
[illegible] الف ممدودة والمقصور ما في آخره الف مقصورة
او اكثر بازاء مدلولين او مدلولات فلكل مدلول وضع **والعام** ما ليس له الا وضع واحد يتناول كل فرد
[illegible] **اسماء الافعال** موضوعة بازاء الفاظ الافعال كاستجب وامهل واسرع واقبل
من حيث يرادبها معانيها لا من حيث يراد بها معانيها الاصلية [illegible] لان مدلولاتها
التي وضعت هي لها الفاظ لم يعتبر امتزاجها بزمان واما المعاني المقترنة بازمان فهي مدلولة لتلك
الالفاظ فيشتق منها الاسماء الجارية مجراها وحكم اسماء الافعال في التعدي واللزوم حكم الافعال
[illegible] **الاستثناء** في اللغة المنع والصرف
لفظ وهو امهل واسهل اسم لفظ عمومه هو طلب المهلة
فيشتمل الزمن الذي هو ما يكون بادواته **والغرض** الذي هو التعليق بمشيئة الله قال بعضهم اخذا
[illegible] الاستثناء على ثلاثة تاسع لاستوائهما في استخراج الشيء عن الحكم ولفظ الاستثناء
يطلق على فعل المتكلم وعلى المستثنى وعلى نفس الصيغة والمراد من قولهم الاستثناء حقيقة في منفصل
سواء كان من جنس الاول او من غير جنسه فلو قلت جاءني القوم الا زيدا او زيد ليس
من القوم كان منقطعا وحروف الاستثناء الا غير سوى سواء لا يكون ليس خلا ما عدا حاشا
لا سيما بيد بمعنى غير بله بعض دع وانما تدخل ليس ولا يكون في هذا الباب اذا تقدمها كلام
عموم كما يكون في ما قبل الا والاستثناء ايراد لفظ يقتضي رفع ما يوجبه عموم اللفظ او رفع ما
اللفظ من الاول قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة وقوله
قول القائل والله لا افعل كذا ان شاء الله وعبده عتيق وامرأته طالق ان شاء الله والمخرج
عينه وباستثناء المشيئة خلاف المذكور والاستثناء من قبيل الالفاظ والتلفظ يحكم باحاطة
بعد الثبات ولهذا دخل في العدد ولم يخرج اخبار والمشيئة ليست كذلك لانها ليست من قبيل
الالفاظ والثابت بها اذن التخصيص لا الاستثناء اذ التخصيص لا يختص بالالفاظ فانه يكون
بالتلفظ وتارة بغيره ولهذا جاز التخصيص بالفعل كما في قوله تعالى خالق كل شيء وقد دخل تحت

والاستثناء

والاستثناء يجري حقيقة في العام والخاص والتخصيص لا يجري حقيقة الا في العام والاستثناء
[illegible] الاثبات كقولك ليس لي الا عشرة فيلزمه عشرة وبالعكس كما في قولك له علي عشرة
[illegible] عند الشافعي وقال ابو حنيفة رح تكلم بالباقي بعد الثنيا يعني انه
[illegible] معنوي ان المستثنى لم يرد اولا بنحو قوله تعالى فلبث فيهم الف سنة
[illegible] سنة وانما اتى بلفظ الالف دون التسع تمهيدا للعذر
[illegible] الالف من التهويل والتسامع اول
[illegible] بالالف عن سماع بقية الكلام فلم يسبق بعده وقع بزيادة حصر عنده
[illegible] مذهب الجمهور موافق لمذهب سيبويه والبصريين وما قاله ابو حنيفة
[illegible] لانه كوفي قال اهل اللغة جميعا ان الاستثناء استخراج وتكلم
[illegible] الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي فالجمع بين هذين
[illegible] استخراج وتكلم الباقي هو منصرف الى حقيقة واثبات ونفي باتيانه واما
[illegible] الاجماع [illegible] تمهيد التوحيد ولو من الدهري وذلك لا يحصل الا بالاثبات
[illegible] الاثبات بعد النفي بالعرف الشرعي وكلامنا في الوضع
[illegible] الاجماع اهل اللغة في قولهم الاستثناء من الاثبات نفي وعدم الاثبات
[illegible] من النفي اثبات وبالعكس لكن بطريق الاشارة
[illegible] الاثبات ينتهي به كما ينتهي بالغاية وذلك لان الاستثناء في الحقيقة غاية
[illegible] ينتهي بالاثبات ومتى دخل على اثبات ينتهي بالنفي لانعدام
[illegible] اثباتا بجانا والمراد انه لم يحكم على المستثنى بحكم الصدر لانه حكم
[illegible] لا الوهية عاسوى الله تعالى بالالوهية
[illegible] الاستثناء اذا دخلت قبل النفي او بعده
[illegible] اثبات الحكم بعدها وقد يجيء لفظ يدل على معنى
[illegible] لانه اخراج ما يتناوله اللفظ
[illegible] المستثنى منه مع الا والمستثنى فلا بد من وجود
[illegible] الاخراج قبل النسبة فلا تناقض
[illegible] الاخراج حاصلا بالنسبة الى المفردات اي ما يتناوله عموم

اللفظ لا بعد كما في الرافعي [illegible] والاستثناء معيار العموم اي ما يختبر به عموم
اللفظ فيخرج بالمخرج الاستثناء [illegible] عام لعدم شمول المستثنى واما ما فيه حصر كالسبعة
الاعداد فانه خارج عن عموم العموم فانه يدفع بالبيان المستثنى منه قد يكون اسم عدد نحو
عندي عشرة الا واحدا واسم علم نحو سوت زيدا الا راسه او مشار اليه نحو سمعت هذا
الشهر الا يوما كذا فلا يكون الاستثناء دليل العموم او منقول المستثنى منه في هذه الصورة وان
لم يكن عاما لكنه يتضمن صيغة العموم باعتبار ما يقع الاستثناء وهو جمع مضاف الى المعرفة بالجمع
اجزاء العشرة واعضاء زيد وايام عشرة الشهر والاستثناء من اعم عام الاحوال نحو
قولك ما رايت الا زيدا وهذا الاستثناء يقع في جميع مقتضيات العقل اعني فاعله وما شبه به
فقولك الا زيدا مستثنى من اعم عام المفعول به وكذا ما القيته الا راكبا فانه استثناء من اعم عام
اعراضه والاستثناء قصر للمستثنى منه وبيان لانتهائه حكما كما ان الغاية قصر لامتداد المغيا وبيان
لانتهائه واستثناء الشيء استثناء له ولا دونه في الغرض المسوق له الكلام لا المثلية ولا فوقه لان
الشيء لا يستثنى الا ما دونه الا يرى ان من قال ما رايت اليوم الا رجلا يصدق مع انه راى
ثيابه وسلاحه وفرسه واستثناء الشيء من جنسه يقع ومن خلاف جنسه لا يقع لان الاستثناء
وضع لمنع ما لولاه لدخل تحت اللفظ ولا يتحقق ذلك الا في خلاف جنسه ويجوز صرف المستثنى
في النفي الى الاثبات بتاويل ما جاءني الا زيد ولا يقال جاءني الا زيد لان النكرة في النفي تعم فيكون استثناء
الواحد من العام ولذا اخر المقدم او اعم العام لا يقع لان العموم مجهولة ومجيء جميع الناس عليه دون
زيد غير متصور وفي الاثبات تحقق فالحذف في النفي يدل على ان المحذوف لفظ احد وهو عام
لوقوعه في سياق النفي ولا يمكن تقديره في الاثبات لانه خاص فيلزم استثناء الواحد من الواحد
وهو لا يقع والاستثناء ان كان من المثبت يكون لقصر النفي نحو كل شيء هالك الا وجهه اي انتفاء
الهلاك مقصور على ذات الله وان كان من المنفي يكون لقصر الاثبات نحو ما زيد الا عالم
فقصر الموصوف وما العالم الا زيد في قصر الصفة واستثناء الكل من الكل لا يقع اذا كان
بلفظ المستثنى منه بان قال له علي طول الا مثله وبغير ذلك اللفظ يقع مثل له علي طول
الا زينب وكذا لا يقع ثلث مائة لزيد الا ثلث مائة ويقع ثلث مائة لزيد الا الف وثلث مائة
الف لكنه لا يستحق شيئا واستثناء الكل فيما يقع الرجوع عنه باطل لان الاستثناء تكلم بالباقي
وانما الخلاف في الاستثناء والاكثر والعامة على جوازها بدليل قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان الا من تبعك من الغاوين وهو استثناء الاكثر بدليل ولكن اكثر الناس لا يومنون وقال
جار استثناء النصف في قوله الا قليلا نصفه جاز استثناء الاكثر ايضا مثل قوله [illegible]
الا ثلاثة وتسعين لانه لا فرق بينهما في ان كل واحد منهما ليس باقل والاستثناء من

الاستثناء

الاستثناء انما يكون فيما اخذ الحكم فيه كما في قوله تعالى فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما
اشتاف الحكمان كما في قوله تعالى انا ارسلنا الى قوم مجرمين الا آل لوط انا لمنجوهم اجمعين الا امراته
لان آل لوط متعلق بارسلنا او بمجرمين والا امراته قد تعلقوا بمنجوهم ولو اقر بقبض عشرة دراهم
صح وفاقا متصلا الا انها زيوف لم يصح الاستثناء ولو قال غلامي حران الا سالم وبدر يصح
الاستثناء لانه فصل على سبيل التغيير فانصرف الى المقصود وقد ذكرنا جمله بخلاف ما لو قال
سالم وبدر حران الا زيدا لانه اخرج الا زيدا بالذكر فكان هذا الاستثناء بجملة ما تكلم به فلا يصح
ويطلق الاستثناء باربعة بالسكتة وبالزيادة على المستثنى منه مثل انت طالق الا اربعا
وبالغايات وباستثناء بعض العقلاء وباتصال الاستثناء بالمستثنى منه لفظا او ما في
حكم الاتصال لفظا وهو ان لا يعد المتكلم به اثبانه بعد فراغه من الكلام قطعا عرفا بل يعد الكلام
واحدا متتابعا وان تخلل بينهما فاصل بانقطاع نفس او سعال او عطس او نحو ذلك
هو مذهب العلماء وما نقل عن ابن عباس من جواز التاخير استدلالا بقوله تعالى واذكر
ربك اذا نسيت ان تقول فلعله اراد به اذا نوى الاستثناء او لانه اظهر بنيته بعده قيد فيما
[illegible] نواه واما جواز التاخير لو اعترض عليه دون هذا التاويل فيرده عليه اتفاق اهل
اللغة [illegible] من الكلام يحصل به الاتمام واذا انفصل لم يكن اتماما كالشرط وخبر الابتداء
وكذا الاتصال بالاستثناء مشترط من الطلاق والعتاق وكذا علم صدق صادق او كذب كاذب
[illegible] وعيد وهو خلاف النقل والعقل وفيه حكاية مشهورة
[illegible] الاستثناء تغيير لقصد الكلام من التغيير الى التعليق او الابطال فلا يصح
[illegible] العطف فانه تقرير لقصد الكلام وليس بتغيير فيصح موصولا ما دام المجلس قائما
[illegible] الثالثة بعد السكوت عطفا على المتكلمين قال عكرمة معنى قوله تعالى اذ
[illegible] ذنبا معناه اذكر الله اذا قصدت ارتكاب ذنب يكون ذلك دافعا
[illegible] الاستثناء بعد جوازه في الوصول ومن حقق الجواز بالغ ان قال الكلام الازلي واحد
[illegible] في جهات الوصول الى المخاطبين وان كان قد تاخر الاستثناء به فذلك في كلام
[illegible] لا في كلام رب العالمين والاستثناء في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم
[illegible] نظر الى جهة الحقيقة والذات وكذا قوله تعالى اقرأتم ما كنتم تعبدون انتم
[illegible] قوله الا عالمين فان الحق على كونه متصلا كما قاله الزجاج انهم
[illegible] اعلم ابراهيم انه قد تبرا مما يعبدون فان جميع من عبدهم عدو لي الا
[illegible] من عبادته وعلى كونه منقطعا كما مر عبدوه انتم وعبدوه ايا كم الا رب
[illegible] عبادتهم للعالمين فانه اعبد واعظم مما عبادة من عبد
[illegible] الاعداء له من حيث انه يغفر من جهنم لانهم يعبدون على عابديهم

[illegible] الاستثناء [illegible] بعضه لانه يناقل فيه
[illegible] الا [illegible] فرابت عبارة لها عبارة للعدد وفاجتها
الى [illegible] الطالب الذى [illegible] عبادته فان الخير كله منه والاستثناء
اذا تعقب الجمل يتعلق بالاخيرة عند الاكثر المتقدمين وهو اولى بلا اعتبار وهو المذهب عند
محققى الحنفية وعند الشافعى الا الجمع بحرف الجمع كالجمع بلفظ الجمع مثال الاية المتقدمة
فان قوله تعالى الا الذين تابوا معطوف على قوله واولئك هم الفاسقون حتى ان فسقهم يرتفع بالتوبة
ولا يفيد التوبة شيئا ونهم على رد شاهد تام الحد وقوله تعالى والمنية اجماع على انه يتصرف الى الكل
حتى لو قال لامرأته انت طالق وعبده حر وعليه حج ان فعلت كذا وقال اخرة ان شاء الله يتصرف
الى ما سبق وقال بعضهم يرجع الى جميع ما تقدم اذا كان الكلام متصلا بعضه ببعض صورة ومعنى
والاستثناء كما يكون عن المنطوق يكون عن المفهوم ايضا وعليه حديث اذا مات ابن ادم انقطع
عنه عمله الا عن ثلث الخ والاستثناء المنقطع حسن فيه دخول ان فى المستثنى كقوله تعالى ليس
عليهم بمصيطر الا من تولى وكفر فانك تقول فيه من ان تولى ولم يحسن ذلك فى المتصل لتعاكس
فى الفرع مشغول بالمستثنى منه على انه مناط الحكم ومقصود به بخلاف غير المفرغ ويقدر العموم
فى المفرغ بالنفى فيما تقدر الاثبات كما فى قوله تعالى قل ارايتكم ان اتيكم عذاب الله بغتة او جهرة هل
يهلك الا القوم الظالمون وهما لم يتقدم رجاء الاثبات نحو قولك قرات الايوم الجمعة اذ يصح
قراءة كل ايام الايوم الجمعة والاستثناء كما يتقدم الجحود نحو حاشا ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم
يتقدم فى غير الجحود ايضا كما فى قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا فيضطر بسبب الى حمل
الا على معنى الاستثناء بنوع بعض الكلام والتعليق كله ولهذا جاء الفعل بعد الواو الاستثناء
الصناعى بعد الواو يفيد جدا اخراج القليل من الكثير مفيد يزيد على الاستثناء ويكسوه بهجة
وحلاوة كقوله فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما
فان معانى هذه الايات الشريفة زائدة على مقدار الاستثناء وهو من الاستثناء نوع سماه بعضهم
استثناء الحصر وهو غير الاستثناء الذى يخرج القليل من الكثير كقولك لك ما لا الا مائة
الركاب وسنك والا الحادث كاذب ان الاحدث الركاب الا اليك ولا يصدق
الحدث الا عنك واسم المتفصل هو ما اشتهر ما زاد من غيره فى العقل ولا يستعمل الا فى
او الايام او الامثلة ولا باجتماع الاضافة ومن اذا لم يكن المضاف اليه مفضلا عليه كما يقال
زيد افضل البصرة من كل فاضل ولا يقال هو افضل بدون هذه النكتة الا ان يكون المفضل عليه
معلوما بالقرينة وشرط الحذف من ان يكون افعل خبر الا اضعة فيكثر حذف من فى الخبر لان العلم
منه القائدة وقد يكتفى بحصوله بقرينة ويقل فى الصفة لان المقصود من الصفة تمام الموصوف
او الشاء وهذا هو من باب الاطناب لا من مواضع البلاغة والاحتصار والتعرف بان
اتصاله

الحال من والذى مع ما فيه ظلما او مقدرة او مضافة الى نكرة لا يستعمل الا مفردا مذكرا
على حال سواء كان مذكرا او مؤنث مفردا او مثنى او جمع لان من تنزل مفردا منه مجتمع تثنية
وجمعا وما تنبيه واذا تثنى او جمع اوانث طابقا ما حوله وازمه احد الاخرا اما بالالف والام
واما الاضافة بعد فيه والذى بالاضافة يجوز فيه المطابقة وذلك اذا اضيف وقصد به التفضيل
[illegible] مطلقا لا على المضاف اليه فقط والاضافة لمجرد التوضيح والتخصيص كقولنا
[illegible] ان افضل الناس من بين قريش وهجو زعم للمطابقة وذلك فيما اضيف والمقصود
[illegible] المضاف اليه فقط افعل التفضيل اذا اريد واضيف تفضيل موصوفه فى معنى المصدر
[illegible] واحد فما تبقى بعده من اجزاء ما اضيف اليه لم يجز افراد ذلك المضاف اليه
اذا كان معرفا فضل الرجل الا اذا كان ذلك المفرد جنسا يطلق على الكثير والقليل نحو البر فى
الطب المرة واسم التفضيل ما كان بعلامة ولم يكن بعلامة فهو افعل التفضيل وقيل افعل التفضيل
[illegible] واسم التفضيل هو الذى عليه الاسمية خير منه وشر منه واذا اطلقت
[illegible] فى الجملة على المضاف اليهم فى الخصلة التى هو وهم فيها شركاء
[illegible] المضاف اليهم فى الخصلة المذكورة بالزيادة الكاملة فلا يجاسر عاقل كيف
[illegible] واما اطلاق النحاة الزيادة فى قولهم افعل التفضيل اذا اضيف فله
[illegible] بالزيادة على جميع ما عداه مما اضيف اليه والاكثر ان يقصد به الزيادة
[illegible] ما هو بعضا اذا كان
[illegible] وجاى احسن لوجوه واذا انتفت ما بعده كان
[illegible] للعهد لا لزيد وقد يكون افعل موضوعا لمشتركين
[illegible] الوصف بكقولك زيد افضل الرجلين فزيد والرجل المعلوم
[illegible] الا ان فضل زيد يزيد على الفضل المعروف به والمشاركة بين الفضل
[illegible] وقد يكون فرضيا نحو ما يقال زيد اعلم من الحمار وعمر واقبح من الجدار
[illegible] الفضل
[illegible] الوصف الذى هو الاصل مشتركا وعليه قولهم الصيف ابرد من الشتاء الى الصيف
[illegible] وقد يقصد به مجاوز صاحبه ومباعده عن الغير فى الفعل
[illegible] فى اصل الفعل بل يعنى ان صاحبه متباعد فى اصل الفعل
[illegible] الاختصار فيه بل كما التفضيل وهو المعنى الاوضح فى الافاعل فى صفة
[illegible] يقصد التفضيل نحو اكبر وقولهم الناقص والاشج اعدلا
[illegible] لا التفضيل اذ كل بنى مروان جابرون وعليه وعلى بنى
[illegible] وصاحب المغرب وجزم ان افعل التفضيل اذا وقع خبر الحذف عند اداة

[illegible] الاسماء [illegible] الاكبر وقولي الساعد [illegible] اطول واما التفضيل انما ينصب
[illegible] على الحرية [illegible] هذا [illegible] لا تنصب ما بعده ولم يكن من جنسه كما في قوله تعالى
[illegible] واما اسم التفضيل واما افعل [illegible] الفضل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث والذي للابرنة التفضيل
[illegible] مع ويؤنث [illegible] قال [illegible] صيغة افعل اذا لم يقصد بها التفضيل وصار بمعنى اسم
الفاعل [illegible] فيه [illegible] لفظ الاصل فيلزمه الافراد والتذكير كيف ما كان قبله نحو قوله تعالى فخر اعلم
بما تعملون هذا [illegible] الاكثر وعدم فقط ذلك فيلزم المطابقة افرادا وتثنية وجمعا وتذكيرا وتانيثا
ولا يستعمل افعل من كذا الا حال يستعمل منه ما افعله ان وضع افعل التفضيل للخصوص
فانه لمفرد الخصوص بالصفة وانه لا مساوي له فيها كما تقول زيد افضل الناس او الافضل فانها
صفة خصوص قطعا عقلا ونقلا ولا يجوز ان يتناول غيره ابدا وقد اتفق جميع المفسرين على
ان المراد بالاتقى في قوله تعالى وسيجنبها الاتقى ابو بكر الصديق نزلت هذه الاية في حقه وليست عامة
حتى يكون العبرة به وقد ورد في الاية في الموازنة بين حالتي عظيم من المشركين وعظيم من المؤمنين
فاريد ان يبالغ في صفتها المتناقضتين فجعل الاشقى وللوامية بين خلف محتطبا بالفعل كان النار
لم تخلق الا له وجعل الاتقى محتطبا بالنعاة كان الجنة لم تخلق الا له والاتقى المذكور في الاية بين هو
افضل الخلق عند الله تعالى والامة مجتمعة على ان ذلك بعد الرسول ابو بكر الصديق رضي الله عنه الاستفهام
الاستخبار وقيل الاستخبار ما سبق اولا ولم يتم حتى الفهم فاذا استفل عنه ثانيا كان استفهاما
وقال بعضهم حقيقة الاستفهام طلب المتكلم من المخاطب ان يحصل في ذهنه ما لم يكن حاصلا عنده
مما يسئله والاستفهام في المعرفة عن الصفة وفي النكرة عن العين ولما اختلف الفعل فالفوا
بينهما في اللفظ حيث استفهموا بما خاطبهم في النكرات بالحرف عند الوقف واسقطوا الحرف
في المعارف عند الوصل وهي دقيق باب الاستفهام ان يوضع في الشرط وهو في الحقيقة
الجزاء نحو افان مت فهم الخالدون اي فهم الخالدون ان مت وقد يكون استخبارا والحق
تشكيك نحو وانت قلت للناس الخ فانه تشكيك للنصارى فيما ادعوه او استرشاد نحو اجعل
فيها من يفسد فيها او نفي نحو افمن يهدي من اضل الله او اخبار وتحقيق نحو هل اتى على الانسان
حين من الدهر وقد يكون استخبارا او انكاريا لا فهام والايناس نحو وما تلك بيمينك يا موسى
والاستفهام في قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا وما اشبه ذلك للنفي والتقرير جميعا ومختصين
كل موضع بالقلوة يزول التناقض بين هذه الاية وبين ما اشبه ذلك من الايات ولا يلزم
من نفي التفضيل نفي المساوات ومن معاني الاستفهام التقرير اي حمل المخاطب على الاقرار بامر
قد استقر عنده وحقيقة استفهام التقرير انكار والانكار نفي وقد دخل على النفي ونفي النفي نفي
ومن امثلته قوله تعالى الست بربكم ومنها التعجب والتعجيب نحو كيف تكفرون بالله والتذكير لم
اليكم والافتخار نحو اليس لي ملك مصر والتهويل والتخويف القارعة ما القارعة الحاقة ما الحاقة

وبالعكس

والانكار نحو ما اغنى عنكم لو استوا والتهديد والوعيد نحو الم نهلك الاولين والامر نحو
[illegible] والتنبيه وهو من اقسام الامر نحو الم تر ان الله انزل من
[illegible] فتصبح الارض مخضرة تنبيه على النعم ما غرك بربك الكريم الذي خلقك
[illegible] الاستفهام اي لا تهملنا والتمني نحو هل لنا من شافعين والاستبطاء نحو
[illegible] الذي يشفع عنده الا باذنه والتحقير نحو اهذا الذي بعث الله
[illegible] جهنم مثوى للمتكبرين والاستبعاد نحو انى لهم الذكرى والتهكم والتعجب
[illegible] التاكيد فما سبق من معاني ارادة الاستفهام قيل افمن حق عليه كلمة
[illegible] وما ادري وما يدريك وليت شعري والانكار التوبيخي نحو
[illegible] والاستفهام الانكاري انما يكون في معنى النفي اذا كان ابطاليا واما اذا كان
[illegible] الاستفهام عقيب ذكر المعايب ابلغ من الامر بتركها كقوله تعالى فهل انتم منتهون
[illegible] العلم كعلمت ودريت وتبينت وبعد كل ما يطلب به العلم
[illegible] وتعجب وامثال الحواس كاحسست وابصرت واسمعت
[illegible] الاستفهام الهمزة وهل وما ومن واي وكيف واين واي وحتى
[illegible] الاستفهام نائب عنها واما الادوات بالنسبة الى التصديق والتصور
[illegible] يطلب التصور وبالهمزة المتصلة وجميع اسماء الاستفهام
[illegible] بالهمزة المنقطعة وهل وقسم مشترك بينهما وهي الهمزة التي
[illegible] الاستفهام ملحقا بجزاء يقع بعد ما ترك
[illegible] قرينة ناصبة على ان السؤال عن المسند اليه تعينت
[illegible] المسند تعينت الفعلية والا فالاسم على الاختيار والارجح الفعلية
[illegible] الفعل اقوى فمن به اولى وكل مادة يمتنع فيها حقيقة الاستفهام
[illegible] بما يناسب المقام ويجعلون دركها على ذوق المعاني
[illegible] ايضا شيء منها في الادات فعليك بالتصرف واستعمال
[illegible] استقرت زيدا ثوبا العمرو لكنها في صورة اطلاقها على لفظ المضيء
[illegible] مصدر ربيع الاستفاق منه والاستعارة هي اللفظ المستعمل
[illegible] الاستعارة
[illegible] الاستعارة
[illegible] الاستعارة

[illegible] واصفهاني [illegible] اجماع اهل [illegible] ما ارض [illegible] والاستعارة احق من المجاز
اذ [illegible] الاستعارة دون المجاز ولا يحسن الاستعارة الا حيث كان
التشبيه [illegible] اذا كان التشبيه حسنا واراد الاستعارة حسنا ولا يشترط السماع في الاستعارة
بل يشترط المعنى المناسب المقتضي للاستعارة واعلم ان الاستعارة باعتبار ذاتها تنقسم اولا
الى مصرح بها وكنية عنها والمصرح بها تنقسم الى قطعية واصلية والقطعية تنقسم الى تخييلية
وتحقيقية وثانيا تنقسم الى اصلية وتبعية وثالثا تنقسم الى مجردة ومرشحة اما الاستعارة المصرح بها
التحقيقية مع القطع فهي ان تذكر مشبها به في موضع مشبه بحقيقة مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به
مع سد طريق التشبيه ونصب قرينة مانعة من الحمل على الظاهر احترازا عن الكذب كما اذا اردت
ان تمدح شجاعا بالاسد في شدة البطش وكمال الاقدام فقلت رايت اسدا يتكلم او ذا وخر جليل
بالبدر في الوضوح والاشراق وملاحة الاستدارة فقلت لقيت بدرا يتبسم واما الاستعارة
المصرح بها التخييلية مع القطع فهي ان تذكر مشبها به في موضع مشبه وهي تقدر مشابهته للمذكور
مع الافراد في الذكر والقرينة كما اذا شبهت الحالة الدالة على امر بالانسان الذي يتكلم فيخترع اقوالا
ما تحوم الكلام به ثم تطلق عليه اسم الانسان الحقيقي وتضيفه الى الحال قائلا لسان الحال الشبيه بلسان
ناطق بكذا واما الاستعارة المصرح بها المحتملة للقطع والتخييل كما في قوائع فاذا فيها الليل لباس
الجوع والخوف اذ الظاهر من اللباس الحمل على التخييل ويحتمل الحمل على التحقيق بان يستعار
ما يلبسه الانسان من اختلاف لون ورائحة واما الاستعارة الاصلية التبعية فهي تنقسم من اعتبار
الاجناس من الافعال والصفات واسماء الزمان والمكان والالة والحروف لان مفهومات
الاسماء مركبات واما المجردة والمرشحة فالاستعارة اذا عقبت بما يلائم المستعار له فهي مجردة
لتجردها عن روادف المعنى الحقيقي نحو رايت اسدا شاكي السلاح واذا تعقب بما يلائم المستعار
فهي مرشحة لارتباطها بما يرادف المعنى الحقيقي نحو رايت اسدا له لبد وان لم يتعقب شيء من المستعار
والمستعار له فهي مطلقة نحو رايت اسدا ومن الاستعارة استعارة اسم احد الضدين للاخر
بواسطة تنزيل التضاد منزلة التناسب بطريق التهكم والتلويح كما اذا قلت توارت على خلاف
البشارة بعزل او تهيب امواله وقتل اولاده ومنها استعارة وصف احدى صورتين متعلقتين
من عدة امور لوصف الاخرى مثل ان يجد من استفتى في مسئلة فيهم بالجواب تارة ويحيد
عنه اخرى فيشبه تردده بتردد من قام لامر فتارة يريد الذهاب فيتقدم رجلا وتارة لا يريد
فيؤخر اخرى ثم تدعى دخول المشبه به وتدعى طريق التشبيه قائلا ادراك تقدم رجلا وتؤخر
اخرى ويسمى هذا التمثيل على سبيل الاستعارة قائلا ذلك وقد صرح اهل البيان بان التمثيل
لا يستلزم الاستعارة في شيء من اجزائه بل يجوز فيه ذلك حتى بنى بعض المحققين عدم اعتبار
التمثيلية والتبعية على ذلك قال القطب في المثل شهرة بحيث صار علما للحال الاولى [illegible]

[illegible] الاستعارة التمثيلية ان يؤخذ امور متعددة من المشبه به ويجعل المجموعات
[illegible] في مجموع متفرع بشمولها ومذهب السكاكي ان الاستعارة تشتمل التمثيل ويقال
[illegible] استعارة تمثيلية واما مذهب عبد القاهر وجار الله فالاستعارة مختصة بالمجاز
[illegible] على التشبيه واما الاستعارة بالكناية فهي ان تذكر المشبه وتريد المشبه به ولا على ذلك
[illegible] المشبه به للسوية الى المشبه مثل ان تشبه المنية بالسبع ثم تتوهم بالذكر
[illegible] الاسباب والمخالب قائلا مخالب المنية او انياب المنية وقد شبهت بفلان ونحوه
[illegible] هذا ثم انه قد تقرر في قواعد المعاني والبيان ان الاستعارة في الصفة والفعل
[illegible] في الحروف تبعية وفي الاسم تبعية والاستعارة الواقعة في الحرف انما هي واقعة
[illegible] في المصادر ومتعلقات المعاني ثم يتبعها يسري في الافعال والصفات
[illegible] الاستعارة التبعية ان يكون المستعار فعلا او صفة او حرفا والمستعار له
[illegible] فاذا اوجدت مثلا قتل زيد عمرا بمعنى ضربه ضربا شديدا وفشت جميع
[illegible] الحادثة الى جزء الحدث وهي مجازية الحل ولذلك تسمى الاستعارة
[illegible] واستوضح منه حال المشتق والحروف واوضح من ذلك انه اذا
[illegible] المفهوم ضرب تشبيه ضرب بمفهوم قتل في شدة التاثير يشبه الضرب بالقتل
[illegible] منه قتل فيستعار قتل بتبعية استعارة القتل وهكذا باقي
[illegible] الاستعارة في الحروف بان المعاني الحروف لعدم استقلالها لا يكون
[illegible] لان المشبه هو المحكوم عليه بمشاركة المشبه به في امر فيجري التشبيه فيما يعبر به عنه
[illegible] الاستعارة في الحروف الاستعارة في معاني الحروف وقد يكون جريان
[illegible] الفعل وفي متعلقه على السوية فيجوز اختيار كل من التبعية والمكنية
[illegible] وما يتبعه في ان يجري في هذا المقام مذهب الائمة الاعلام من غير
[illegible] عليهم من النقض والابرام وهو ان الاستعارة بالكناية على ما
[illegible] من ان لا يصرح بذكر المستعار بل يذكر رديفه ولازمه الدال عليه
[illegible] وعلى ما ذهب اليه صاحب الايضاح من التشبيه المضمر في النفس
[illegible] واما الاستعارة التخييلية على ما ذهب اليه السلف وتبعهم
[illegible] الايضاح من جعل الشيء كجعل الاظفار للمنية واليد للشمال وعلى مذهب
[illegible] اسم صورة متحققة صورة عندك وهيئة محققة تقدر بها مشابهة
[illegible] ناطقة عن حال الاسم على ما سبق معرفة المفهوم من كون مسماه
[illegible] واما الاستعارة المكنية والتخييلية فقد ذهب السلف الى ان المكنية لا تستلزم
[illegible] واذكر [illegible] مذهب الجمهور وان عدم الاستلزام باطل بالاتفاق وانت خبير بانه

[illegible] الاضطرار فهو مذهب صاحب المفتاح لا صريح لان صاحب الكشاف على عدم الاستلزام وان
[illegible] فهو ظاهر البطلان لان الاستعارة صريح بخلافه واما التخييلية
[illegible] السعد لعدم الانفكاك عنها وتبعهم صاحب المفتاح
والايضاح الاضطرار وذهب صاحب الايضاح واما الترشيحية فالظاهر من كلمات صاحب
المفتاح عدم جريانها في المكنية وكلام السكاكي لا يابى من كون الترشيح تخييليا وانت خبير بان
ما اراده في المكنية على قرينتها اعني انها لازم واحد بقدر تشبيه نحو مخالب المنية تنشب بفلانا فاحمرت
ورايت اسد البدر اظفاره لم تنقلم واما الاستعارة باعتبار بنائها على التشبيه فهي خمسة انواع خان
المستعار منه والمستعار له اما حسيان او الجامع الحسي نحو قوله تعالى واشتعل الراس شيبا والطرفان
حسيان والجامع عقلي نحو قوله تعالى اذا ارسلنا عليهم ريحا العقيم او كل منهما عقلية وكذا الجامع
نحو قوله من بعثنا من مرقدنا والمستعار له حسي والمستعار له عقلي وكذا الجامع في قولهم في تقدم
بالحق على الباطل خذه منه فانه احق واحق والمستعار منه عقلي والمستعار له حسي والجامع
عقلي نحو قوله تعالى انا لما طغى الماء والاستعارة ابلغ من الحقيقة لان الاستعارة كدعوى الشيء
ببينة وابلغ من التشبيه ايضا وابلغ انواعها التخييلية ويليها المكنية والترشيحية ابلغ من
المجردة والمطلقة والترشيح عندهم ذكر ما يلايم المستعار منه وهو في التصريحية بمنزلة التخييلية
في المكنية كاثبات الاظفار للمنية في انشبت المنية اظفارها والتخييلية ابلغ من التحقيقية
والمراد من الابلغية ما فادة زيادة التاكيد والمبالغة في الكمال التشبيه وان كان فيها التشبيه
فتقدير حرف التشبيه واجب فيه فنحو اسد يقصد به التشبيه تارة فالاداة مقدرة والاسناد
اخرى فلا يكون مقدرة فالاسد مستعمل في حقيقته والاخبار عن زيد بما لا يصلح له حقيقة قرينة
صارفة الى الاستعارة فان قامت قرينة على حذف الادات حمل اليه والا فتحمل بين احتمال
واستعارة والاستعارة اولى بها **الاستطاعة** استفعال من الطوع وهو قصد الخضوع
اسم للمعاني بها يتمكن الانسان مما يريده من احداث الفعل وهي اربعة اشياء اثنتين مختصتين
بالفاعل وتصور الفعل ومادة قابلة للتاثير وآلة ان كان الفعل آلتا كالكتابة ويضاد العجز
وهو ان لا يتحد احد هذه الاربعة وقال بعضهم هي التهيؤ لتنفيذ الفعل بارادة المختار
من غير عائق وفي تعديل صدر الشريعة وغيره هي جملة ما يتمكن به العبد عن الفعل اذا اراد الفعل
اختياره الصالحة للضدين على البدل وفي المراد بالنفي في قوله تعالى ما كانوا يستطيعون
السمع لا الاستطاعة بمعنى سلامة الاسباب والالات المتقدمة على الفعل كما في قوله
تع من استطاع اليه سبيلا لانها كانت ثابتة للكفار واعلم ان الاستطاعة اي استطاعة
كانت هي شرط صحة اداء الفعل والتي هي عبارة عن سلامة الاسباب والالات هي
لصحة الفعل والاول يحتمل بانها التهيؤ لتنفيذ الفعل عن ارادة المختار والثاني هي

لا يمكن

[illegible] ان في هذا المجاز يطيق السفر وهذا الفرس
[illegible] الاحوال وهي القدرة على الافعال تسمى بالكيفية
الاحوال والافعال كلاهما يسمى بالاستطاعة وفي الاستطاعة قدر زائد به نفي القدرة والا
[illegible] وما استطعوا له نقبا وقدر زائد به نفي الامتناع نحو هل
ربك اي هل يفعل وقدر زائد به الوقوع بمشقة وكلفة نحو ان لن تستطيع معي
وقد فسر رسول الله صلعم الاستطاعة في قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا بالزاد والراحلة
ولم يفسر باستطاعة الحج غاية لا يقع فيها من صحة البدن ايضا **الاستواء** هو ان
يكون بمعنى الاعتدال والاستقامة وتعدى بها عاريا بمعنى قصد الاستواء فيه وتعدى
بالاجرام واستوى على الجودي اي استقرت وتمالع اشده واستوى اي
استويت انت ومن معك على الفلك اي علوت وارتفعت اختلفت في
الرحمن على العرش استوى فقيل انه بمعنى استقر وهو يشعر بالتجسيم وقيل بمعنى استولى
وذلك يكون بعد قهر وغلبة اذ لا يقال استولى على الشيء الا اذا كان له مضاد
غلب احدهما قيل استولى وقيل بمعنى صعد والله منزه عن ذلك ايضا وقال
والاشعري وجماعة من اهل المعاني معناه اقبل على خلق العرش وعمد الى خلقه
معنى ثم استوى الى السماء اي ثم توجه ارادته وتعلق بايجادها وقال ابن ايمان
المنعب الى الله تعالى عدل اي قام بالعدل كقولهم قائما بالقسط فقيامه بالقسط
والعدل استواؤه وقال مجاهد استوى على العرش استولى وهذا الكلام على طريق
التمثيل والمعنى اجرى احكامه في الحادثات كما يفعل الملوك حين جلوسهم على سرير
اعلم ان الله اخبر بانه على العرش استوى واخبر رسوله بالنزول وغير ذلك فكل ما ورد
هذا القبيل دلائل التوحيد فلا يتصرف فيها بتشبيه وتعطيل فلو اخبار الله تعالى
رسوله ما تجاسر عقل ان يخوض حول ذلك المعنى ولا يدرون ذلك عقل العقلاء وفاء
دنى من عباده بما اخبر ودل على نفسه بما اظهر ورفع حجابا من الحجب عن وجه الكبرياء
سبحانه من سبحات العظمة والعلاء فكل اختبار الصفات بتجليات الالهية وكشوف
عقل من عقل وجهل من جهل فلا يتبعد عن الله بالتشبيه وقد قرب فمثل ولا تقرب منه
وقد دنى اليك اطلق لسانك الاستواء واعرض عن الكيفية وهكذا سائر الصفات
فهو سبحانه ما تجلى لعباده بهذه الاخبار ظاهر وربما قصرت العقول عن ادراك كنه
وكيفيتها باطن فلا ينكشف من عظم شانه مابطن ولا يستشف من علو سلطانه ما
اسلوب الحكيم هو لغة كل كلام محكم واصطلاحا هو تلقي المخاطب بغير ما يترقب
حمل الكلام المخاطب على خلاف ما اراده تنبيها على انه الاولى بالقصد والارادة و

[illegible] حمل الخطاب وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله بذكر
[illegible] ما يطلب بتنبيها على ان الاولى والاهم انما هو السؤال
[illegible] قول العنبري للحجاج حين قال له ستوا عد الاحلمك
[illegible] فقال الحجاج هات الحديد فقال لمان يكون
[illegible] قبيل تلقي المخاطب بغير ما يترقب قوله انت تشكي
[illegible] بعنوان منزلي فقلت كاني ما سمعت كلامها
[illegible] ومثال الثاني قوله تعالى يسئلونك عن الاهلة قل هي
[illegible] واحتمال ان يكون غير الصحابة اذ الاصحاب على ما نقل عن
[illegible] الاشتا عشرة مسئلة كلها في القران وانت
[illegible] اكثر اليهود كما في اسباب النزول وقد روي ما يقتضي
[illegible] زيادة الهلال ونقصانه بل عن سبب خلقه على ما هو الايق
[illegible] عن ابي عالية قال بلغنا انهم قالوا يا رسول الله
[illegible] هذه الاية فعلى هذا ليس فيها اسلوب الحكيم مشي بل يصير
[illegible] وعبارت محتملة للوجهين وذكر صاحب التلخيص ان القول
[illegible] ما ذكرناه انفا وهو المتداول بين الناس والثاني صفة من كلام
[illegible] حكم فنشئت من كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير
[illegible] عنه كقوله تعالى يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
[illegible] الله ورسوله والمومنين ومن اسلوب الحكيم جواب النبي
[illegible] واذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريتهم الاية بان
[illegible] منه ذريته الخ فان هذا جواب بيان المبتلى بالحالي
[illegible] ادم احدهما يهتدي اليه العقل من نصب الادلة الباعثة
[illegible] الذي لا يهتدي اليه العقل بل يتوقف على اخبار الانبياء
[illegible] عقولهم من ميثاق ازلي فقال ما قال ليعرف منه ان هذا
[illegible] الاصلاب بني ادم هو الذر الذي اخرج في ابتداء خلق ادم
[illegible] الازل كما اخذ منهم فيما لا يزال بالتدريج حين اخرجوا
[illegible] وقوع صاحب الكشف بين الاية الدالة على اخراج الذرية من بني
[illegible] من ظهر نفس ادم على ما اخرجه احمد والنسائي والحاكم وصححه عن
[illegible] ان الله اهبط الميثاق من ظهر ادم بنعمان يوم عرفة فاخرج
[illegible] بيده ثم كلمهم فقال الست بربكم قالوا بلى بان المراد اخراج

العقول

والاسلام من الله وعليه الاداء وقال صاحب الانوار في شرح المصابيح ان المراد من
[illegible] الاخراج لا الولد من بعض على الاخراج
في الحديث على ذكر الاصل وبيان العلامة قطب الدين الشيرازي وعند العاقلين بهو
الفضيلة والتفضيل وباب التفعيل واسع في النظم الجليل في كلام رسول الجميل ونظر
انما خوطبنا بمثل ما اذا رويناه ان نقول لكن فيكون ومعلوم انه لا قول ثمه وانما هو تمثيل
للمعنى ورئيسهم صاحب الكشاف اولها بذلك بناء على مذهبه فان التكليف
وليس المراد من قوله واذا اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا
العهد على الانبياء بل العلماء بدليل قوله بعده فنبذوه وراء ظهورهم الاسلام بهو
الانقياد المتعلق بالجوارح كما في قوله تعالى ولكن قولوا اسلمنا والدين عند الله الاسلام
والايمان كما في قوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين اذا المراد بالمؤمنين المسلمين
بدليل قوله تعالى فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين بالفاء التعليلية وشرعا هو
نوعان دون الايمان وهو الاعتراف باللسان وان لم يكن له اعتقاد به يحقن الدم و
الايمان وهو الاعتراف مع الاعتقاد بالقلب والوفاء بالفعل مختار جمهور الحنفية
وبعض اهل الحديث ان الايمان والاسلام متحدان وعند الاشعري انهما متباينان
ما يمكن في الجواب ان التغاير بين مفهومي الايمان والاسلام لا صدق عليه المؤمن
اذ لا يصح في الشرع ان يحكم على واحد بانه مؤمن وليس بمسلم ولا بالعكس وهو الاصح
قاله ابو منصور الماتريدي وهو ان الاسلام معرفة الله بلا كيف ولا شبيه ومحله
والايمان معرفة الله بالالوهية ومحله داخل الصدر وهو القلب والمعرفة معرفة الله
ومحلها داخل القلب وهو الفؤاد والتوحيد معرفة الله بوحدانيته ومحله داخل الفؤاد
وهو السر فهذه عقود اربعة ليست بواحدة ولا متغايرة فاذا اجتمعت صارت دلالة
الثبات على هذه الخصال الاربعة الى الموت ودين الله في السماء والارض واحد وهو
وكان الاسلام يجمع امرين الاعراض عن الاذى ولذلك قال عم المسلم من سلم المسلمون
لسانه والايمان بالمعرفة والتصديق والتمييز بين الحق والباطل واختلف العلماء
هل يطلق على كل دين حق او يختص بهذه الملة ووصف المسلمين خاص بهذه الامة
ولم يوصف باحد من الامم السالفة سوى الانبياء عليهم السلام فقط فشرفت هذه
بان وصفت بما يوصف به الانبياء تشريفا لها فكان خصصت وقوله ورضيت
الاسلام دينا ظاهر في الاختصاص بهم والسبب في ذلك ابراهيم عم والبشير
ملة ابيكم ابراهيم سماكم المسلمين وقوله تع ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن
حنيفا مسلما دال على شريعة موسى عم تسمى اليهودية وشريعة عيسى عم عام تسمى

وشريعة

وشريعة [illegible] وبها بعث النبي صلعم ونص صريحة في ان اليهود والنصارى
[illegible] الاسلام ولا ان احدهم تسمى مسلما الاستخدام بالخاء المعجمة
[illegible] المشهور من الخدمة وجوز بعضهم ان يكون بالمهملة وكلاهما بمعنى
[illegible] الاستخدام هو في البديع فمكانه على الوجه المشهور جعل المعنى المذكور اولا
[illegible] المشهور كان الضمير قطع عما هو حقه من الرجوع الى المذكور
[illegible] فاكثر مرادا به احد معانيه ثم يؤتى بضمير مرادا به معناه
[illegible] حالك في المصباح فالاولى كقوله تع ولقد خلقنا الانسان
[illegible] مرادا به ادم عم ثم اعاد الضمير عليه مرادا به ولده فقال ثم جعلناه
[illegible] ولا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا
[illegible] احدهما اقامة الصلوة بقرينة حتى تعلموا
[illegible] الصلوة بقرينة ولا جنبا وكقول القائل اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه
[illegible] الفضاء والساكنين فانهم شبهوه بين
[illegible] الضمير راجعين الى الفضاء وهو الجو ورفي الساكنين المكان
[illegible] نار الفضاء والاستخدام
[illegible] الاستعمال احد معنى اللفظة واعمال الاخر
[illegible] الواجب على كاتبة الروح بسبب تجديد ملك
[illegible] الاستبراء في الجارية المذكورة تعبد كما في المشتراة
[illegible] الاستبراء جانب التعبد وقد تضمنت فيه وقد حصل المقصود
[illegible] البيع اذا كانت مالكا وطئا كما في الفصل يقتضي قائل لينجروا
[illegible] في حد حرو مساويا فكم منته فكم مومن قد تهاكا وزج لقصد
[illegible] وبعبر المقصود في بعض صورة فان نذرت
[illegible] لها الغرب حاوي وهو في الشرق
[illegible] سوالها وجارية لو باعها
[illegible] فيثبت الاستبراء فيها لجهلنا براء رحم
[illegible] بل اعبر واقيه التعبد ملكا ويجوز التعليل
[illegible] في صورة من الصور كوجوب استبراء صغيرة لقن
[illegible] لا يثبت الحكم فيها لانتفاء الحكمة التي هي روح العلة ولا عبرة
[illegible] حقيقة او حكما او الكفر الى اخرى مثلها بحيث يفيد

[illegible] عام وخاص فالعام هو نسبة احدى الحالتين
والخاص هو نسبة احدى الحالتين الى الاخرى بحيث يصح السكوت عليها والاسناد
والتفريع والتعلق الفاظ مترادفة تدل على ذلك ان سيبويه قال الفاعل ما اشتغل
وفي موضع فرع لوقوعه آخر بهوله واسنده لوهو والحكم والنسبة التامة كلمة بحيث
يعم الاخبار والانشاء والمتوقع والمتوقع واما الايقاع والانتزاع فيختصان
دون الانشاء والنسبة التقييدية اعم من جميع ذلك والاسناد يقع على الاستفهام
والامر وغيرهما وليس الاخبار كذلك وان كان مرجع الجميع الى الجزاء من جهة المعنى
ان معنى قم اطلب قيامك وهكذا الاستفهام والنهي والاسناد اذا اطلق على
كان المسند والمسند اليه من صفات الفاعل ويوصف بها الالفاظ تبعا واذا اطلق
الضم كان الامر بالعكس واعتبار الاسناد يجري في الفاظ معنيه على سواء ولما اعتبار
المسند والمسند اليه فانما جريانها في الالفاظ **الاستطراد** هو سوق الكلام على
يلزم فيه كلام آخر وهو غير مقصود بالذات بل بالعرض من استطراد الفارس في جريه
وذلك انه تعرض بين يدي الخصم بوجه الانهزام ثم يعطف عليه وهو ضرب من المكيدة
وفي الاصطلاح انه يكون في غرض من الاغراض الشعرية يهيم انه يستمر فيه ثم يخرج منه الى غرض
لمناسبة بينهما ولا بد من التصريح باسم المستطرد به بشرط ان تقدم له ذكر ثم يرجع الى
ويقطع الكلام فيكون للمستطرد به اجود كلامه وتعداد الامران معدودان في التخلص فانه لا
الى الاول ولا يقطع الكلام بل يستمر الى ما يخلص الى مقصوده لها يرض باسفل سكينها ● لعنصر
الفرزدق حين شابا ● وحسن التخلص والاستطراد من اساليب القرآن الجليل وقد
عدا الاستطراد قوله تعالى لن يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون فان
الكلام رد على النصارى الزاعمين ببنوة الملائكة ومنه ايضا قوله تعالى الا بعدا لمدين كما
ثمود ومنه تغيير الضمير الى الجمع بعد التثنية ولو كانت القصة واحدة كقوله تعالى جعلا له شركاء
فيما آتاهما فتعالى الله عما يشركون فانها بعد قصة بني آدم ملخص له قصة العرب واسلافهم
الاصنام فيكون من الموصول لفظا والمفصول معنى ومن هذا القبيل قوله تعالى فما آمن لموسى
فانه قول فرعون ويريد ان يخرجكم من ارضكم قول البلاء وآثار اودرة عن نفسه وانه طرح
كلام ربها ذلك ليعلم انه احتمله بالغيب كلام يوسف وان الملوك اذا دخلوا
افسدوها وجعلوا اعزة اهلها اذلة كلام بلقيس وكذلك يفعلون كلام الله ومن
بعثنا من مرقدنا قول المقادر هذا ما وعد الرحمن قول الملائكة **الاستصحاب**
هو الحكم ببقاء امر كان في الزمان الاول وطريقه عدمه وفي جمع الجوامع الحكم بثبوت امر
بناء على ثبوته الآن يسمى الاستصحاب المقلوب واستصحاب الحال هو الحكم بثبوت

[illegible] هو ثبوته عندنا حتى يجب العمل في حق نفسه ولا يصلح حجة للالزام
[illegible] فالظاهر عند البقاء والظاهر يكفي للبقاء ما كان ولا يصلح ابتداء
[illegible] فانه كان الظاهر بقاؤه منع الارث وهو لا يرث
[illegible] في ثبوت كل حكم ثبت بدليل ثم شك في بقائه
[illegible] اربعة اوجه الاول عند القطع بعدم المغير بحس او عقل او نقل
[illegible] اجد فيها اوجى الى الحق والثاني عند العلم بعدم الدليل مغير ثابت
[illegible] مع احتمال قيام المغير من حيث هو لا يشعر به وهذا لا يصلح احتجاجا
[illegible] الثالث قبل هو التأمل في طلب المغير وهو باطل بالاجماع لانه جهل محض
[illegible] وصدوره من اشتبهت عليه القبلة بالاستدلال والاخر والرابع
[illegible] لان معناه القوي ابقاء ما كان فنفيه تغيير حقيقة **الاستحسان**
[illegible] بكذا اي استقبحته هنا وقيل هو
[illegible] وترك القياس والاخذ بما هو ارفق للناس وهو اسلم الدليل
[illegible] اذا وقع في مقابلة قياس جلي سبق اليه الفهم حتى يطلق عليه
[illegible] الدليل ظاهرا جليا واثره ضعيفا يستحق قياسا واذا
[illegible] استحسانا والترجيح بالاثر لا بالخفاء والظهور كالدوران بالعصبة
[illegible] الاصل فيه حذره وقد يقوى بالاثر الاستحسان فيرجح به وهذا اللفظ
[illegible] القياس الجلي سابع يعمل به اذا كان اقوى منه وذلك لانه
[illegible] فيكون قياسا مستحسنا قال الله تعالى فبشر عباد الذين يستمعون
[illegible] عندنا انما يعبر بالاثر خلافا لاهل الظاهر فسمينا الشيء
[illegible] قياسا وان كان خفيا وسمينا الشيء الذي قوي اثره قياسا مستحسنا وان كان
[illegible] الاصول لا على سبيل الشمول لا على سبيل البدل ولا يجوز ان يكون اكثرة
[illegible] وعرق فالجنسية خولا رجل في الدار والقرى
[illegible] ان يكون فيها انسان او ثلثة والجنسية تنافي ذلك والعرفي
[illegible] الاذان في نفس الامر واستعراض الجمع كاستعراض الغزوة في الشمول
[illegible] الجمهور بدليل قوله تعالى فما لنا من شافعين ولا صديق حميم
[illegible] من شافع ولو قبل ما لنا من صديق فاده بعد ما افاده من صديق
[illegible] الاباحة العدوة حرمها كان او مسلما قال الشافعي فتح امان العبد لعورته
[illegible] والعقل فانها مطمئنة فراغ القلب للنظر بخلاف الرقبة فانها ليست

[illegible] الشافعي ما اجزه الحنفي من كون المرتد
[illegible] الاذن له في القتال اتفاقا فيجيب الحنفية بان
[illegible] مظنة البذل وسعه في النظر في مصلحة القتل والامان الاستيناف هو
لان الجواب فو مشرف وارتفاع او من اتف كل شيء او هو اوله او من اتف الباب و
طرفه لان الجواب كلام مستقل وطرف من السؤال فان الاستيناف هو ان يكون الكلام
بحسب الظاهر جوابا للسؤال فيجعل ذلك القدر كالمفتتح ويجاب بالكلام الثاني فالمعنى
مرتبطا بما قبله من حيث المعنى وان كان مقطوعا عن اللفظ والقطع كون الكلام مقطوعا عما قبله لفظا
او معنى والاستيناف عند اهل المعاني ترك الواو بين الجملتين نزلت اولهما منزلة السؤال
ويسمى الثانية استيناف ايضا ولا يصار الى الاستيناف لا لجهات لطيفة كتنبيه على موقعه او امارة
ان يسئل او لئلا يسمع منه شيء او لئلا ينقطع كلامك بكلامه او لقصده الى تكثير المعنى من غير
اللفظ او ترك العاطف الاسجال الاتيان بالالفاظ سجلا على المخاطب وقوع ما هو طيه
نحو زبنا اتانا وعدنا على رسلك ربنا وادخلهم جنات عدن التي وعدتهم فان ذلك اسجال
بالاتيان والادخال حيث وصف بالوعد ممن لا يخلف الميعاد الاستتباع هو ان يذكر الناظم
او الناثر معنى بمدح او ذم او غرض من الاغراض فيستتبع معنى آخر من ذلك الغرض يقتضيه
وصف في ذلك الفن كقوله ٭ نهبت من الاعمار ما لو حويته ٭ لهنئت الدنيا بانك خالد ٭ مدحه
ببلوغ النهاية في الشجاعة اذ كثر قتلاه بحيث لو ورث اعمارهم لخلد في الدنيا على وجه يستتبع
مدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها حيث جعل الدنيا مهناة بخلوده الاستقصاء هو
ان يتناول المتكلم معنى فيستقصيه فيأتي بجميع عوارضه ولوازمه بعد ان يستقصي جميع اوصافه الذاتية
بحيث لا يترك من يتناول بعده فيه مقالا كقوله تعالى ايود احدكم ان يكون له جنة من نخيل و
الخ والاستقصاء يرد على المعنى التام الكامل والتتميم يرد على المعنى الناقص الاستكانة قيل هي
من سكن والالف للاشباع لان معناه خضع وتذلل فكان الخاضع يطلب من نفسه ان يكون
مرتبطا على ما يريد به صاحبه والاول اقوى من حيث المعنى ولكن لا يساعده وجوه الاشتقاق
والتصريف والثاني اصح لفظا واضعف معنى واستكان خاص بالتغير عن كون مخصوص و
خلاف الذل واستكان عام في كل حال الاستقراء هو تتبع جزئيات الشيء فالتام منه هو
الاستقراء بالجزئي على الكلي نحو كل جسم متحيزة فانه لو استقرئ جميع جزئيات الجسم من جماد
ونبات لوجد انها متحيزة وهذا الاستقراء دليل قطعي يفيد اليقين لكن لا دائما فانه لو
كقولهم القياس يفيد اليقين والناقص هو الاستقراء بأكثر الجزئيات نحو كل انسان يحرك
الاسفل عند المضغ وهذا الاستقراء دليل ظني فلا يفيد الا الظن وليس الناقص عند الفقهاء
الحاصل الغرض بالاغلب والاستقراء بجزئي على جزئي هو تمثيل يسميه الفقهاء قياسا وهو مشترك

الاسراف هو صرف الشيء فيما لا ينبغي زائدا على ما ينبغي بخلاف
[illegible] فيما لا ينبغي والاسراف تجاوز في الكمية فهو جهل بمقادير الحقوق
[illegible] فهو جهل بمواضعها يرشدك الى هذا قوله تع في مقابل الاسراف
[illegible] تعليل التبذير ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين فان تعليل
[illegible] الاسقاء هو ابلغ من السقي لان الاسقاء هو ان يجعل له ما يستقي منه
[illegible] ما يشرب وقيل سقي للاكفاية فيه ولهذا ورد في شراب
[illegible] اسقي لا فيه كفاية ولهذا ذكر في ماء الدنيا الاسقيناهم ماء
[illegible] اي ومن اجل عطشه وعن الغيبة اذا رواه حتى ابعد عن العطش
[illegible] وعن ذكر الله فان معنى الاول حتى من اجل الشيء وبسببه
[illegible] الاول ابلغ الاسر الاخذ وقهر اصله الشد فان من اخذ
[illegible] اسيرا وان لم يشد في القاموس الاسير الاحيد والمقيد
[illegible] الذين جاؤا مستأسرين والاسارى هم الذين جاؤا بالاسر
[illegible] هو حزن مع غضب لقوله تعالى وما رجع موسى الى قومه غضبان اسفا
[illegible] والغضب فقال بحزنهما واحد واللفظ مختلف فمن نازع من
[illegible] ومن نازع لا يتوى عليه اظهر حزنا وجزعا والاسى حزن على الشيء
[illegible] حزن لا يستطاع امتناعه والبث اشد الحزن والكرب
[illegible] الذم هو في ذم الاسترجاع هو ان يقول انا لله العبد كل ما يريده
[illegible] وجهد وعناء فيزداد كل يوم بعد امر تع الاستعداد هو اعداد
[illegible] الفعل البعيد ويمتنع ان يجامع وجوده بالفعل الاستعانة هو
[illegible] نصيب الشريك ومعنى استسنى كسب بالتشديد
[illegible] الاستغاثة هو الغوث وهو النصر والعون يقال استغثته
[illegible] الغيث وهو المطر ولم يجز استغاث في القرآن
[illegible] طلب الانخراط في سلك البعض والنجاة عما ابتلي به البعض
[illegible] اذا انهما وخلان الوضوء اذا بلغه موضعه ووقتي كل
[illegible] الحاجة يعدى الى المفعول الثاني بالباء وقد يتضمن معنى التوجه
[illegible] ساعده او اخاه في مصالحه ومعاونته الاستجابة
[illegible] استجبوا الى الهدى والاستجابة ان يتوخى الانسان الشيء
[illegible] الطوع والنفل والندب وحكم الثواب بالفعل الفاضل للشرك
[illegible] الاستدلال لغة طلب الدليل ويطلق في العرف على اقامته

[illegible] من [illegible] او غيرها وعلى نوع خاص من الدليل وقيل هو في عرف
العلم [illegible] الدليل الى البيان [illegible] سواء كان ذلك من الافراد المؤثرة او بالعكس **الاستهلال**
[illegible] ان يكون من الولد ما يدل على حياته من رفع صوت او حركة عضو كما في التبيين يقال استهل
واستهللنا الهلال واستهل المطر وما اهل لغير الله به كانه من الظهور والحاصل ان هذه الاشياء
في مصادرها لا تخلو عن معنى الظهور كالعلم **الاستار** بالكسر هو في العدد اربعة وفي الحديث
اربعة مقابل ونصف **الاسارة** اساره اخذه واليه ضد احسن وهي دون الكلام
واسوت بين القوم اصلحت اسى اخاه بنفسه وبماله بالبذل والاساة قليلة في
هذا الباب وانما هي منقولة عن ساء **الاسوة** الحالة التي يكون الانسان عليها في ايتاء
غيره ان حسنا وان قبيحا ان سار وان ضار **الاسكان** هو جعل الغير ساكنا وانما
ان يعدى بفي لان السكنى نوع من اللبث والاستقرار انهم لما نقلوه الى سكون خاص
فيه فقالوا اسكن الدار **الاستيناس** هو عبارة عن الانس الحاصل من جهة الجانب
هو خلاف الاستيحاش وقد يكون بمعنى الاستعلام **الاستدراك** هو رفع توهم
من الكلام المتقدم رفعا شبيها بالاستثناء **نوع** قوله فكيف اساء حزن اسفا حزنا
فامتنع وما استكانوا وما خضعوا لعقد فلم تقوا في الاسباب في اسباب السماء مراقيها
ونواحيها او ابوابها استاسوا يئسوا غير آسين اي غير متغيرين واستغشوا ثيابهم تغطوا
بها اذا استراحوا استحوذ استولى وغلب فاستغلظ فصار من الرقة الى الغلظ فاستوى
فاستحكم استمسك تعلق اساطير الاولين اكاذيبهم التي كتبوها استروح السمع اختلس
استجارك استامنك وطلب منك جوارك فاسلك فيها فادخل فيها من استرجع
من دبيب غليظ معرب مبرك اسوة حسنة حصلوا حسنة او قدوة واتباع لكل ما
او ذكرا او قرد هان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا اجمعوا بين حلاوة العلم ومنتهى العمل
فاستووا على سوقه فاستقام على اصله استوت على الجودي استقرت والجودي جبل بالموصل
من اسلم وجهه اخلص نفسه اسلمنا ارشدنا استروا الندامة اظهروها وهو من الاضداد
فاسرنا فاكثنا واستفزز واستخف فاسعوا الى ذكر الله بادروا بالنية والجزم من بدر
والاسراع في المشي وتقطعت بهم الاسباب اي الوصل التي كانت بينهم استهوته
ذهب به مروة الجن في المهامة او ذهبت بهواه وعقله او استهانته وحيرته او زينت
بهواه كما استطاعوا فما استطاعوا **اسفار** هي الكتب بالرابية وقيل بالنبطية وقيل
اسرهم واحكمنا ربطهم اصلهم بالاعصاب استقنع بعضنا ببعض انتفع واسيرا يعني
اسارى الكفار بما اسلفتم بما قدمتم من الاعمال الصالحة اثنتي عشرة اسباطا حالت بارزة
ثم اختلف الفرق اسباطا وقيل الاسباط بتغير وانما هو بدل من اثنتي عشرة لان التفسير لا يكون الا

[illegible] الجنة [illegible] درجاتها ولا يجوز درجاتهم اسفل سافلين اهل النار
[illegible] فاستبقوا الخيرات فابتدروا بانتهاز الفرصة وحيازة
[illegible] **اسرائيل** لقب يعقوب النبي عم قيل معناه عبد الله لان ايل اسم من
[illegible] وقيل صفوة الله وقيل سري الله لانه انطلق الى خاله خشية ان يقتله اخوه
[illegible] الطباع وكون بانهاره والقصة مسطورة في بعض كتب الاحاديث قال
[illegible] الا بنا اسرائيل [illegible] يا بني يعقوب لكنه عني انهم خوطبوا
[illegible] اسلافهم موعظة لهم وتنبيها من غفلتهم فخصوا بالاسم الذي فيه ذكره
[illegible] موسى وهارون وزكريا وعيسى عم **اسماعيل** هو ابن ابراهيم الخليل
[illegible] على الصحيح وهو المراد من حديث انا ابن الذبيحين احدهما جده
[illegible] عبد المطلب نذر ان يذبح ولدا ان سهل الله له حفر زمزم
[illegible] عبد الله فداه بمائة من الابل ولذلك سنت الدية قال
[illegible] اول الفرقتين في الذبيح وانا الآن متوقف عن ذلك وانما
[illegible] الذبيحين وما ذبحا حقيقة فانما كان القربان قائما مقام الولد صار الولد
[illegible] حقيقة الذبح لم يكن في وسعه اذ المتولدات تحدث بخلق الله
[illegible] ابراهيم يدعو الله ان يرزقه ولدا ويقول اسمع يا ايل فلما رزق سماه
[illegible] بغلام حليم كما سمى اباه به لانه حليم بعثه الله تعالى قبل سيدنا
[illegible] العرب الذين بعث اليهم لانه تقدمه من العرب وكان رسولا
[illegible] اعجمي علم اعجمي ويعرف ان نظر الى انه مصدر في الاصل
[illegible] **اسمع** علم اعجمي وبعرف ان نظر الى انه مصدر في الاصل
[illegible] بعد اسمعيل عم باربع عشرة سنة قيل معناه بالعبرانية الضحاك
[illegible] بغلام عليم اخرج الله من صلب اسحاق بني اسرائيل وغيرهم
[illegible] بني اسرائيل كافرا الى ان بعث عيسى عم فكفر من كفر **فصل**
[illegible] شيئا وشيئا بغيره فقد اشتراه ومنه اشتروا الضلالة
[illegible] الشيء والاخذ في الكلام وفي الخصومة يمينا وشمالا
[illegible] من اصل يدور في تصاريفه حروف ذلك الاصول وقيل
[illegible] التناسب في المعنى وقيل يدور دلالته الى اخرى لتناسبهما
[illegible] من خواص كلام العرب فانهم اطبقوا على ان التفرقة بين اللفظين
[illegible] قال ابن عصفور [illegible] في ستة اشياء وهي [illegible]
[illegible] والاسماء المتوغلة في الابهام كمن وما والنادر
[illegible] المتقابلة كالبعض للابيض والاسود والاسماء الخاصة

[illegible] الاشتقاق من الفوق وقد قالوا انهم لهكذا اى قال له نعم وسوغت الرجل اذا
قلت له سوغ افعل واستشقت الماء جاء عذبا لبيا قلت لولا اشباه ذلك ومحال ان
يشتق الاخر من الاول او العكس لان اللفظ لا ينطق واحدة منهما الا الاخرى مواضعة كانت في
اولهما او انما ينطق الواحدة منهما من الاخرى مواضعة كانت في الاصل اولهما معا وانما
في اللفظة الواحدة بعضها من بعض لان الاشتقاق نتاج توليد ومحال ان تنتج النوق الا
ولد المرأة الا انسانا ومن اشتق الاعجمي من العرب كان كمن ادعى ان الطير من الحوت والاشتقاق
يعم الحقيقة والمجاز كالناطق الماخوذ من النطق بمعنى التكلم حقيقة وبمعنى الدال مجازا من قولهم
ناطقة بكذا اى دالة عليه فاستقل المنطق في الدلالة مجازا ثم اشتق منه اسم الفاعل وقد لا يشتق
من المجاز كالامر بمعنى الفعل لا يشتق منه اسم الفاعل ولا اسم المفعول ويشتق من الامر بمعنى
حقيقة واركانه اربعة المشتق والمشتق منه والمشاركة بينهما في المعنى والحروف والتغيير
فقدنا التغيير لفظا حكمنا بالتغيير تقديرا وليس من شرط الاسم المشتق اتصاف الذات بالمشتق
بدليل ان المعلوم من العالم والعلم ليس قائما بالمعلوم ويشترط صدق المشتق حصول المشتق
في الحال وجواز صدق المشتق مع انتفاء ماخذ الاشتقاق كما يذهب اليه المعتزلة القائلين
الله عالم لا علم له فليس بمرضي عند المحققين بدليل ان من كان كافرا ثم اسلم فانه يصدق عليه
انه ليس بكافر فدل على ان المشتق منه شرط في صدق المشتق ووجود معنى المشتق منه كما
في ضارب الضرب حقيقة اتفاقا وبعد وجوده منه وانقضائه اعني في الماضي كالضارب من
ضرب قبل وهو الان لا يضرب اختلف فيه فعند الشيخين مجاز وعند الشافعية حقيقة
الخلاف المذكور في قوله ولهم المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا فلم يثبت ابو حنيفة خيار المجلس بعد
انقطاع البيع وحمل التفرق على التفرق بالاقوال واثبته الشافعي وحمله على التفرق بالابدان
والاشتقاق ان اعتبر فيه الاصول مع الترتيب وموافقة الفرع الاصل في المعنى فهو الصغير
فان اعتبر فيه الاصول مع عدم الترتيب فالكبير ويشترط كل منهما المناسبة بين المعنيين
في الجملة والمشهور في المناسبة المعنوية ان يدخل معنى المشتق منه في المشتق واختلاف
الاسمين في المعنى بالخصوص والعموم لا يمنع اشتقاق احدهما من الاخر لان ذلك
مناسبة في المعنى وجوز بعضهم اشتراط في الاشتقاق وقال بعضهم يكفي في الاكبر ان يكون بين الحاذ
تناسب في اللفظ والمعنى ولا يكفي ذلك في الكبير بل لا بد من الاشتراك في حروف الاصول
بلا ترتيب واذا كان احد اللفظين اشهر في المعنى يجعلون الاخر مشتقا كما قال صاحب
الكشاف في اله انه من الوله والاشتقاق عدل من اللفظ والمعنى كضارب عن الضرب ولهذا
اشتقاق من اللفظ دون المعنى وجاز اشتقاق الثلاثي من الثنائية في الكبير لا في الصغير
وقد جعل صاحب الكشاف ابرهم من الارتعاد لانه اشهر في معناه اضطراب وقال صاحب

اشتقاق

[illegible] اذا كان المزيد فيه اشهر في المعنى الذي يشترك فيه
[illegible] الاشتقاق عند اهل البديع
[illegible] من مدح او هجاء او غير ذلك مثال
[illegible] الرجا وربيع الصدق وفي الشعر كقوله عمت الحلق
[illegible] الاشتراك هو اما لفظي او معنوي فاللفظي هو
[illegible] من المعاني الداخلة تحته قصدا كالسنة والعين
[illegible] معنى يعم ذلك المعنى اشياء مختلفة كالسنة الحيوان
[illegible] ان المعنوي يكون فيه الواضع الواحد دون اللفظي لانه يقتضي اوضاعا
[illegible] بين معنيين قد يطلق احدهما ولا نزاع في صحته وفي كونه مجازا
[illegible] احد المعنيين على التعيين بان يراد في اطلاق واحد هذا او ذاك
[illegible] حقيقة المشترك عند النحو دعن القرائن وقد يطلق اطلاقا
[illegible] معنيين بحيث يفيد كل ان كلا منهما مناط الحكم والفرق بينه وبين
[illegible] الافراد والكل المجموعي حيث يقع الكل مرفوع هذا المجموع ولا يقع كل
[illegible] النزاع في شيء اذ لا نزاع في امتناعه حقيقة ولا في جوازه مجازا
[illegible] قال بعض المحققين يجري العموم في المشترك المعنوي بلا خلاف
[illegible] فان اسم الحيوان يتناول الانسان والفرس وغيرهما بالمعنى العام وهو
[illegible] الشيء يتناول البياض والسواد وغيرهما بمعنى اللونية والمشترك
[illegible] اللفظ لانه مشترك فيه والمعنى مشترك او الاعيان واما المشترك العرفي
[illegible] فليس باصطلاح الفقهاء ولا يشترط في ثبوت الاشتراك
[illegible] بل يشترط نقلهم انه مستعمل في معنيين او اكثر واذا
[illegible] مشتركا باصطلاحنا ورجحان بعض وجوه المشترك قد يكون
[illegible] وقد يكون بالتامل في سياقه وقد يكون بالتامل في غيره واعلم
[illegible] من المشترك كلا معنييه عند النحو دعن القرائن ولا يحمل عنده
[illegible] نزاع اراد في كل واحد من معنييه على ان يكون مرادا ومناطا
[illegible] وعند ابي حنيفة لا يستعمل المشترك في اكثر من معنى واحد
[illegible] الجمع بالمجاز والاول غير جائز لانه غير موضوع للجمع باتفاق
[illegible] بين الجمع وبين كل واحد من المعنيين ويمنع كون
[illegible] واحد وملائكته يصلون على النبي مشترك بين الرحمة والاستغفار
[illegible] حقيقة في الدعاء ولان سياق الاية ايجاب اقتداء

[illegible] الصلوة على [illegible] فلا بد من اتحاد معنى الصلوة في الجميع
[illegible] او من جانبنا [illegible] الدعاء فالمراد ان الله يدعو ذاته بايصال الخير
[illegible] هذا الدعاء او رحمة فمن قال ان الصلوة من الله الرحمة اراد هذا المعنى
الصلوة وضعت للرحمة واما الجارحة فمجاز اذ الخير وهو ذلك مما يليق بالمقام والا
لا يكون الا باللفظ المشترك والتوهم يكون بها وبغيرها من تحريف او تبديل وهذا نوع اشتراك
اللفظ واشتراك المكرات مقصود بوضع الواضع في كل معنى غير معين واشتراك [illegible]
في الاعلام اتفاق غير مقصود بالوضع والاشتراك في البديع ثلثة اقسام قسمان منها
العيوب والسرقات وقسم من المحاسن وهو ان يأتي الناظم في بيته بلفظ مشترك [illegible]
اشتراكا اصليا او فرعيا فيسبق ذهن السامع الى المعنى الذي يريده الناظم ويأتي من [illegible]
البيت بما يؤكد ان المقصود غير ما توهمه السامع كقوله شيب المفارق مرور الضرب من
ذوائب البيض بيض الهند لا الكم خلو لا بيض لضيوف ذهن السامع الى انه اراد بيض [illegible]
شيب المفارق الاشارة التلويح بشيء يلزم منه المنطوق فهي مرادف المنطوق في فهم
والاشارة عند اطلاقها حقيقة في الحسية واشارة صيغ الغائب وامثالها ذهنية لا [illegible]
والاشارة اذا استعمل يعلى يكون المراد الاشارة بالرأس واذا استعمل بالى يكون [illegible]
الايماء باليد واشارة عرفه والاشارة الحسية تطلق على معنيين احدهما ان يتعين
الاشارة بانه هو هذا او هذا وثانيهما ان يكون منتهى الاشارة الحسية عينا لا منتهى
واسطى الاخذ من اشير منتهاها الى اشارة اليه والاشارة عبارة عن ان يشير وضعه و
الى اشياء لو عبر عنها يحتاج الى الفاظ كثيرة ومن امثلتها تلويح وغيض الماء فانه اشارة
هايدن اللفظين الى انقطاع مادة الماء وتبع الارض وذهاب ما كان حاصلا على وجه
من قبل والاشارة الى شيء نادرة يكون بحسب شخصه واخرى بحسب نوعه كما في
عاشوراء هذا اليوم الذي اظهره الله موسى على فرعون والمراد النوع وكما في قوله تعالى
منها زوجها اي من نوع الانسان وزوج ادم حيث جعل زوج ادم انثا بمثله فخلق منها
النفس ما عرف بنفس الكلام لكن بنوع تأمل وضرب تفكر غير انه لا يكون مرادا بالاتزان
في الحيات ان من نظر الى شيء يقابله وراه وراي غيره مع اطراف عينه فما يقابله هو متعلق
بالنظر وما وقع عليه اطراف النظرة فهو مرئي لكن بطريق الاشارة تبعا لا مقصودا والا
باشارة النص اثبات الحكم بنفس النظم المسوق له وبعبارة النص اثبات الحكم بالمفهوم
غير النظم وباقتضاء النص اثبات الحكم بالمفهوم الشرعي غير النظم ودلالة النص واشارة بالنسبة
الى عبارة النص من قبيل سوق الكلام الغرض على وجه يتضمن جوابا عن شيء او فائدة اخرى
وقال بعضهم المعنى الذي اريد باللفظ ان كان الموضوع له او جزءه او لازمه غير المتقدم عليه سمي

[illegible]

[illegible] الاشارة [illegible] له وان كان لازما متقدما فاقتضاء وان لم يكن شيء من ذلك
[illegible] الحكم في المنطوق لاجله فدلالة والا فلا دلالة لغة والاشارة
[illegible] معهودة فذلك في الاخرس دون معتقل الى صحة
[illegible] الاشارة معهودة كان بمنزلة الاخرس الاشعرات هو اتباع الشريعة
[illegible] وجوب الوجود واستغراق العبادة لكن اكثر المشركين
[illegible] الله وقد يطلق ويراد به مطلق الكفر بناء على عدم خلو الكفر
[illegible] كناية عن مخالطة بخوف فان عدي بمن فمعنى الخوف فيه ظاهر كما في
[illegible] عدي بعلى فمعنى العناية فيها ظاهر نبغ قوم نبغ واشربوا في قلوبهم العجل
[illegible] في قلوبهم صورة الفرط شغفتهم به واشد دخل قلوبهم اي امتزجهم حب الايمان
[illegible] هذه الاية [illegible] الرضاء بالكفر انما يكون كفرا اذا رضيه
[illegible] اختلفوا في الرضاء بكفر غيره فمن قال لا يكفر
[illegible] الكفر او يستحسنه اما لو لم يكن كذلك بل كان احب القتل او الموت
[illegible] حتى ينتهي الله منه فهذا ليس بكفر ولما بلغ اشده منتهى استواء
[illegible] ما بين الثلثين والاربعين فان العقل يكمل اشتدت بالريح
[illegible] عليه فعرفت استماعت انقبضت وتفرقت
[illegible] اشتروا انفسهم باغوائهم اشتروا الضلالة بالهدى
[illegible] اشتروا بطر متكبر والاشر لا يكون الا فرحا بحسب
[illegible] فانه قد يكون من سرور بحسب قضية العقل يوم يقوم الاشهاد
[illegible] على كل عامل من الملائكة والانبياء والمؤمنين فصل
[illegible] من اصحاب النار فالمراد اهلها الا ما جعلنا اصحاب
[illegible] على عزم مشروب عليه فهو اصرار كل عقد وعهد فهو اصرار
[illegible] ما عقد من عقد ثقيل عليهم مثل قتل
[illegible] الصابئة بها خاصة واخراج القائم وتحريم
[illegible] الصلوة الاتي المسجد وحرمة الجماع
[illegible] الطعام بعد النوم وعدم جواز التيمم وكتابة الذنب
[illegible] هذه الامور الشاقة من هذه الامة تكريما لنبيها
[illegible] بالنسبة الى المرجوح وعلى القانون والقاعدة
[illegible] بالنسبة الى المدلول وعلى ما يبنى عليه غيره
[illegible] الاصل في الحيوان الغذاء وعلى ما هو الاولى كما يقال الاصل في الانسان

التقدم في العلم والعمل والمراد بالجهل هو الاصل في الابتداء التقدم بما ينبغي ان يكون المبتدا
عليه وان فرع مانع ويطلق على المتنزع عليه كالاب بالنسبة الى الابن وعلى الحالة التي
كانت تلك الاصل في الاشياء قبل ورود الشرع الاباحة والطهارة هذا مذهب الكرخي
وجمهور العراقيين منهم وكثير من اصحاب الشافعي لان الباري تعالى غني على الحقيقة
على الاطلاق فلا يمنع شيئا من عباده الا ما كان فيه ضرر فالاباحة هو الاصل والحرمة العوارض
ولم يثبت شيء على الاصل وقال اصحاب الظواهر وبعض اصحابنا وبعض اصحاب الشافعي
بغداد ان الاصل في الاشياء الحظر فان الاشياء كلها مملوكة لله تعالى على الحقيقة والتصرف في
الغير وعند اصحابنا والاشعرية وعامة اهل الحديث انها ليست على الاباحة ولا الحظر
مقررا او مغيرا كما قال بعض اصحاب اهل الحديث بل على الوقف لا توصف بحظر ولا اباحة
والاباحة لا يثبت الا بالشرع فقبل ورود الشرع لا يتصور ثبوت واحدة منهما ولا
للعقل في الاحكام الشرعية واليه ذهب عامة اصحاب الحديث وبعض المعتزلة غير
لا حكم لها فيها اصلا لعدم دليل الثبوت وهو خبر اصحاب الشرع عن الله تعالى واصحابنا قالوا
لا بد وان يكون له حكم اما الحرمة بالجزم الازلي واما الاباحة لكن لا يمكن الوقوف على ذلك بالعقل
فيوقف في الجواب واليه مال الشيخ ابو منصور الماتريدي فوقع الاختلاف في كيفية التوقف
والحق ان محل الخلاف زمان الفترة وهو بين عيسى ومحمد عليهما السلام لا قبل وجود الخلاف
لان هذه الاحكام بالنسبة اليهم وبعد ما وجد الرسول كما اسدى في زمان خان اول البعث كان
صاحب شرع ولم يخل قرن بعده عن دليل سمي الى زمان الفترة ثم كانت الاباحة ظاهرة في زمان
الفترة فيها بدع الناس فنبهت الى ان يثبت الدليل الموجب للحرمة في شرعنا فهذا هو المراد
يكون الاباحة اصلا لانها اصل على الاطلاق والاصل في الاشياء ايضا العدم اي العدم
فيها مقدم على الوجود والاصل في الحكم الحقيقة اي الكثير الراجحة وانما يعدل الى المجاز
الحقيقة اذا تعذر اعتبارها وجهلها للمتكلم او الغالب او شهرة المجاز او غير ذلك كتعظيم
نحو سلام على المجلس العالي وهو موافقة الروي والسجع والمطابقة والمقابلة
اذا لم يحصل ذلك بالحقيقة والاصل ان يكون الحكم مجازا حقيقة بدليل الغلبة وان لم يجب
والاصل في الاسماء التنكير بدليل اندراج المعرفة تحت عمومها كما حالة العالم بالنسبة الى العالم
والتنكير والتعريف ولكن يمتنع السبب الواحد اتفاقا ما لم يعتضد بما يخرجه عن الاصالة
الغرضية ونظيره في الشرعيات ان الاصل براءة الذمة فلم يفرض مستقلا الا بعد اليمين والاصل
الاسماء المختصة بالمؤنث لا تدخلها الهاء نحو شيخ وعجوز وحمار وغير ذلك وربما ادخلوا
الهاء تاكيدا للفرق كناقة ونعجة والاصل في الاسم صفة كان كعالم او غير صفة كغلام لدلالة
على الثبوت والدوام والاستمرار معنى مجازي له والاصل في اسم الاشارة ان يشار بها الى

مشاهد

والاشارة الى ما يستقبل احساسه نحو ذلكم الله اولى بحسب
الحضور بها كما في هذه والاصل في الافعال التعريف ومن التعريف
والفروع وانفصال الضمائر المختلفة بها وقد استثنى منها نعم وبئس
والاصل في الاسماء العارية عن العوامل الوقف على السكون والاكثر
الاعتداد الا عند التعذر والاصل في المعرف باللام هو العهد الخارجي
بالمذكور والاصل في روابط الجملة الضمير والاصل في اسم
الاشارة والاصل في حرف التعريف ان لا يحذف لانه جيء به نائبا
عن الهمزة وذلك فيما عطف الصفات بعضها على بعض وفي الحال
اذا كان بين الجملتين مشاركة ولم يكن بينهما تعلق ذاتي مثل خلا
وقد يحذف خذفه وذلك فيما اذا لم يكن بينهما مشاركة
والاصل في الصفة التخصيص والتوضيح ولا يعدل عنه ما امكن والاصل في الوصف التمييز
والاصل في الفاعل الرفع والاصل في المفعول به النصب والاصل في المبتدا
والاصل في الخبر الرفع والاصل في المفعول له والمفعول معه والمفعول فيه
والمفعول المطلق ثم المفعول له وقبل الاصل تقديم المفعول المطلق لكونه
والباقي كما ذكر والاصل ذكر التابع مع المتبوع لانه متحد به من جهة كونهما
واحدة وعند اجتماع التوابع الاصل تقديم النعت ثم التاكيد ثم البدل
والاصل في الجزاء ان يكون فعلية استقبالية لا اسمية
والاصل في الحال الاقرب فاذا قلت قريب زيدا راكبا فراكبا حال من المقرب
والاصل في عطف الجنس اللام والاضافة في ذلك ملحقة باللام والاصل
والاصل في الاستثناء ان يكون من المصادر لا من الاسماء والاكثر
والاصل في الاشتقاق ان يكون من المصادر لا من الاسماء والاكثر
والاصل في المشتق ان يكون للمذكر والاصل والقياس ان لا يضاف
اسماء الزمان بالاضافة وقد سمعت في بعض ذلك فحكمت اسماء الزمان بالاضافة
والاصل في المضارع للحال واستعماله في استقبال الفعل اصل فما لا تكرون قالوا
والاصل في الفعل ان يكون خبرا والاصل في الخبر ان يكون صدقا وفعل
وجوده فيصدق الخبر عنه وقال حتوم الاصل تستقبل
والاصل في الفعل الماضي الدلالة على وجود فيخبر عنه بعد وجوده وقال اخرون الماضي
والاصل في الاسم الاعلال وبه قالت الكوفية في الاشتقاق والاصل في الاشتقاق
والاصل في الفعل ان يكون نكرة في مساحبها ان يكون معرفة والاصل في المبهمات

[illegible] الاصل في باب المنصوب [illegible] الافعال والاصل ان يكون بناء
بناء [illegible] والاصل في كل معدول [illegible] عن شيء ان
عن النوع الذي [illegible] والاصل في اسم التفضيل ان يكون المفضل والمفضل عليه
[illegible] الاتحاد [illegible] المعنى التفضيلي والاصل في تمييز ثلثة
الى عشرة ان يكون جمعا فاذا جمع بان كانت قبيل جمع كثلثة رجال ثلث مرات بخلاف
والاصل في التوابع تبعيتها لمتبوعاتها في الاعراب دون البناء والاصل في الصفات
ان يكون المجرد من التاء منها صفة للذكر والاصل في المبتدا ان يكون معرفة لان المقصود
للبيان الكثير الوقوع في الكلام انما هو الحكم على الامور المعينة والاصل في الفاعل ان يليه الفعل
لانه كالجزء منه لشدة احتياج الفعل اليه ولذلك المفعول والاصل في الخبر الافراد
في العمل الفعل والاصل في استحقاق الرفع المبتدا والخبر وغيرهما من المرفوعات مرفوع
والاصل في الظروف التصرف وهو التصريح والاصل في من للعموم لكونه موضوعا
فيحتاج في ارادة العموم الى صارف قوي والاصل في ما العموم حقيقة فيجعل عليه ما لم يكن
دليل يخصصه والاصل في التاء ان يكون دخولها لتانيث مرجوحها كما في شاربة فيجعل دخولها
في مثل علامة كذلك بجعل مدلولها مؤنثا بتاويل الجماعة والاصل في كلمة او ان تستعمل
الامرين والعموم مستفاد من وقوع لا احد المبهم في سياق النفي لا من كلمة او والاصل
في كلمة اذا القطع اي قطع المتكلم بوقوع الشرط وذلك بغلبة استعمالها في المقطوع
كما ان غلبة استعمال ان في المشكوكات والاصل في كلمة غير ان تكون صفة كما تقول جاءني
رجل غيرك واستعماله على هذا الوجه كثير في كلام العرب والاصل في كلمة من ابتداء الغاية
والبعد في متعرضة عليه قال البرد وقال الاخفش في الاصل فيه التبعيض والبيان في متعرضة عليه
والاصل في كلمة ان الحاق من الجزم بوقوع الشرط اولا وقوعه فانه يستعمل فيما يترجح اي
بين ان يكون وبين ان لا يكون والا وقوع مشترك بين ان واذا ولهذا لا يقع في كلام
الله الا على طريق الحكاية وعلى ضرب من التاويل ومن جملة مواضع التاويل كون الحكم نادر
الوقوع فان النادر غير مقطوع به في الغالب والاصل في فرض المحالات كلمو دون ان لانها
لما جزم بوقوعه ولا وقوعه والمحال مقطوع بلا وقوعه والاصل في حتى ان يكون جارة لغلبة
استعمالها والاصل في كان ان يكون ناقصة لكونها حقيقة فلا يصار الى التامة الا لقرينة
داعية والاصل في الاستثناء وقد استعملت وصفا وفي غير ان تكون صفة وقد استعملت
في الاستثناء وفي سوى وسواء الظرفية وقد استعملتا بمعنى غير والاصل في غير اذا وقع
والاصل في البناء السكون والاصل في حرك الساكن لتاخر لان التعليل ينتهي عنده كما في
الخماسي وتصغيره والاصل في مفعل للمصدر والزمان والمكان ان يكون بالفتح والاصل

ان يكون

[illegible] الاستثناء من الجنس ولذلك كان هو الغالب والتبادر الى الفهم من الاستثناء
[illegible] لان المضاف مردود في التاويل اليه والاصل في تاء السكنة
[illegible] انما زيدت لاجل الوقف والوقف لا يكون الا على ساكن والاصل
[illegible] على فعل من الافعال التي هي من دواخل المبتداء والخبر
[illegible] والاصل في باب القصر الا لكونه موضوعا له بالاصالة من غير
[illegible] على مناسبة ومعهود الى من غير احتمال واختلاف والاصل
[illegible] في الكلام ظاهرا واليه يعود الغرض غالبا والمشبه به هو الفرع
[illegible] لكون المشبه به وقد تدخل على المشبه اما للقصد المبالغة مثل افمن يخلق
[illegible] الفعل وليس الذكر كالانثى وقد تدخل على غيرهما اعتبارا على فهم
[illegible] كما قال عيسى ابن مريم اي كونوا انصارا لله خالصين في الانقياد
[illegible] والاصل في الجواب ان يشاكل السؤال فان كان
[illegible] الجواب كذلك ويجيء كذلك في جواب المقدر الا ترى الى قوله تع
[illegible] حيث تغلبون في الغلبة وانما يقع التغالب في تحاليع
[illegible] الاولين اذ لو طابقوا لكانوا مقرين بالانزال وهم من الاذعان
[illegible] في مكانه الاصلي لئلا يخالف الاصل من وجهين الحذف
[illegible] الاسم المفرد هو الاصل والجمع يفرع عليه نظير ذلك شهادة
[illegible] هو الاصل في التهجي كسيبويه وتنظيره
[illegible] في الاسماء المتوغلة في شبه الحرف اذ لا تاثير للاسماء
[illegible] الاعراب واصل الاعراب ان يكون بالحركات
[illegible] في الاصل وهو البناء في الافعال ليس من الانفصال عن الاصل
[illegible] ان يكون معربا بل من حروف المعاني واصل الخبر
[illegible] مقدما لمعارضة اصل آخر وهو انه عامل في الظرف
[illegible] اللهم الا ان يقدر المتعلق فعلا فيجب التاخير لان
[illegible] هذا واصل الواو واو العطف الذي فيها معنى
[illegible] الواو بوضع مع في المفعول معه واصل كل ان يضاف الى الجمع كما قيل
[illegible] الرجال واو في الاصل لتساوي الشفع ثم اتبع كما قيل
[illegible] الفا وكسرا واصل حروف العطف الواو واصل حروف
[illegible] الشرط ان لانها حرف واصل ادوات الاستفهام الالف

واصل الاعراب ان يكون على صيغة واحدة في الرفع والنصب والجر واصل الغير هو المغاير
الشيء واصل الجمع ان يكون كلمة واحدة واصل حرف القسم الباء ولذلك حقت بجواز ذكر الفعل
معها نحو اقسم بالله وادخلها على الغير نحو بك لافعلن واستعمالها في
الاستعطاف نحو بالله هل قام زيد واصل الفعل ان لا يدخل عليه شيء من الاعراب
العلة المقتضية له في الفعل والتذكير لان مدلوله المصدر وهو مذكر وانه عبارة عن
الحدث الى فاعله في الزمن المعين واصل الاسماء ان لا يقصر على باب دون باب و
ذلك الا في الظروف والمصادر وفي باب النداء ايضا لانها ابواب على التغيير و
الجملة انما لا يكون لها موضع من الاعراب واصل حذف حرف النداء في الاعلام ثم
اشبه العلم واصل النواصب للفعل اوائل الباب بالاتفاق ان واصل الحروف ان
رفعا ولا نصبا لانها عمل الافعال والاعراب اصل في الاسماء لانه يفتقر اليه للتفرقة
المعاني نحو ما احسن زيدا بالنصب في التعجب وبالرفع في النفي وبرفع احسن و
زيد في الاستفهام وغيرها فان الايجاب يتركب من مسند ومسند اليه من غير احتياج
وليس كذلك غيره والعطف على اللفظ هو الاصل نحو زيد ليس بقائم ولا قاعد بالخفض
والاصول تراعى تارة ويحمل اخرى تمسكا بتراعي قولهم صنعت العامة وحكت الثوب و
ذلك خلو لان اصل هذا فعلت بفتح العين لما جاز ان تقول فعلت ومنه ليس
يزيد البيت ومثله خلوت الان لم منعيفا وخلوت الان لم من علو وقد يرجع مراعاة
الى الفروع عند الحاجة الى الصرف الذي يفارق الاسم لمشابهته للفعل فيما احتيج
مرضه جاز ان تراجعه فتصرفه ومنه اجراء المعتل مجرى الصحيح والاصول يحمل ما
الفروع ويخلف الاصل في موضع او موضعين لا ينافي اصالته ولا ينبغي ان يجيء
الاصل الى غير الفرع الا بسبب قوي ويكفي في العود الى الاصل اوفى شبهه لانه دفع
الدليل ولذلك صرف اربع في مررت بنسوة اربع مع ان فيه الوصف والوزن
الاصل وضعه وهو العدد والاصول المرفوضة منها مصدر عسى فانه لا يستعمل الا
مرفوض وخبر لا فان بني تميم لا يجيزون ظهوره ويقولون هو من الاصول المرفوضة
وسبحان الله فانه اذا نظرت الى معناه وجدت الاخبار عنه صحيحا لكن العرب
ذلك والاصل في الالفاظ ان لا يجعل حاجة عن معانيها الاصلية بالكلية و
عند اختلاف الالفاظ اختلاف معانيها والاصل في الكلام التصريح وهو الا
ولا شك ان المقصود من الكلام اظهار المعاني والاصل في المتعارضين العمل
بقدر الامكان والاصل في قيود التعريف تصوير ماهية العرف والاحتراز
انما يحصل بمنا والملزوم اصل وتابع من جهة ان منه الانتقال واللازم فرع و

من جهة

واصل الاعراب ان يكون على صيغة واحدة في الرفع والنصب والجر واصل الغير هو المغاير
الشيء واصل الجمع ان يكون كلمة واحدة واصل حرف القسم الباء ولذلك حقت بجواز ذكر الفعل
معها نحو اقسم بالله وادخلها على الغير نحو بك لافعلن واستعمالها في
الاستعطاف نحو بالله هل قام زيد واصل الفعل ان لا يدخل عليه شيء من الاعراب
العلة المقتضية له في الفعل والتذكير لان مدلوله المصدر وهو مذكر وانه عبارة عن
الحدث الى فاعله في الزمن المعين واصل الاسماء ان لا يقصر على باب دون باب و
ذلك الا في الظروف والمصادر وفي باب النداء ايضا لانها ابواب على التغيير و
الجملة انما لا يكون لها موضع من الاعراب واصل حذف حرف النداء في الاعلام ثم
اشبه العلم واصل النواصب للفعل اوائل الباب بالاتفاق ان واصل الحروف ان
رفعا ولا نصبا لانها عمل الافعال والاعراب اصل في الاسماء لانه يفتقر اليه للتفرقة
المعاني نحو ما احسن زيدا بالنصب في التعجب وبالرفع في النفي وبرفع احسن و
زيد في الاستفهام وغيرها فان الايجاب يتركب من مسند ومسند اليه من غير احتياج
وليس كذلك غيره والعطف على اللفظ هو الاصل نحو زيد ليس بقائم ولا قاعد بالخفض
والاصول تراعى تارة ويحمل اخرى تمسكا بتراعي قولهم صنعت العامة وحكت الثوب و
ذلك خلو لان اصل هذا فعلت بفتح العين لما جاز ان تقول فعلت ومنه ليس
يزيد البيت ومثله خلوت الان لم منعيفا وخلوت الان لم من علو وقد يرجع مراعاة
الى الفروع عند الحاجة الى الصرف الذي يفارق الاسم لمشابهته للفعل فيما احتيج
مرضه جاز ان تراجعه فتصرفه ومنه اجراء المعتل مجرى الصحيح والاصول يحمل ما
الفروع ويخلف الاصل في موضع او موضعين لا ينافي اصالته ولا ينبغي ان يجيء
الاصل الى غير الفرع الا بسبب قوي ويكفي في العود الى الاصل اوفى شبهه لانه دفع
الدليل ولذلك صرف اربع في مررت بنسوة اربع مع ان فيه الوصف والوزن
الاصل وضعه وهو العدد والاصول المرفوضة منها مصدر عسى فانه لا يستعمل الا
مرفوض وخبر لا فان بني تميم لا يجيزون ظهوره ويقولون هو من الاصول المرفوضة
وسبحان الله فانه اذا نظرت الى معناه وجدت الاخبار عنه صحيحا لكن العرب
ذلك والاصل في الالفاظ ان لا يجعل حاجة عن معانيها الاصلية بالكلية و
عند اختلاف الالفاظ اختلاف معانيها والاصل في الكلام التصريح وهو الا
ولا شك ان المقصود من الكلام اظهار المعاني والاصل في المتعارضين العمل
بقدر الامكان والاصل في قيود التعريف تصوير ماهية العرف والاحتراز
انما يحصل بمنا والملزوم اصل وتابع من جهة ان منه الانتقال واللازم فرع و

من جهة

وأما الاصطلاح فكان في اصله ما بعد العصر الى الغروب **الاصطلاح** هو اتفاق
جماعة على شيء وقيل هو اخراج الشيء عن معناه اللغوي الى معنى آخر لبيان المراد واصطلح
القوم طلب منه عرفا اللغة والاصطلاح مثال للشرع فهو عرف الفقهاء ولعل وجه ذلك
اختلاط من العلم الشرعي كالاقسام والامور الشرعية موضوعات الشارع وحدود
عليها بين الاقوام وتواضع منهم ويستعمل الاصطلاح غالبا في العلم الذي يحصل
بالنظر والاستدلال واما الصناعة فانها تستعمل في العلم الذي يحصل معلومات
العرب والمعنات اصطلاحية عند عامة المعتزلة وبعض الفقهاء وقال عامة
والفقهاء وعامة اهل التفسير انها توقيفية وقال بعض اهل التحقيق الاية
لغة واحدة منها توقيفية ثم اللغات الاخر في حد الجواز بين ان يكون اصطلاحية
وتوقيفية لان الاصطلاح من العباد على ان يسمى هذا كذا وهذا لا يتحقق
وجدا بدون الواضعة في انوار التنزيل في تفسير قوله تعالى وعلم ادم الاسماء كلها
اللغات توقيفية فان الاسماء تدل على الالفاظ بخصوص وعموم وتعليمها ظاهر
على المتعلم تبينا معانيها وذلك يستدعي سابقة وضع والاصل ينبغي ان يكون
الوضع ممن كان قبل ادم فيكون من الله تعالى **الاصابة** في الاصل هو النيل والوجدان
وفي اصبتك فكذا اصفا فالى المرأة يحتمل وجوها متعددة منها اصابة الذنب
اصبت من فلان وبرأ به الغيبة والمال يقال اصاب من امرأته مالا والوطء
يقال للغيث مصابة والغيلة وفيه حديث عائشة رضها كان رسول الله صلعم
من بعض نسائه وهو صائم اراد به القبلة ولفظ الاصابة على ما يقع من غير
العبد وكسبه ولا يكون مقدورا له كما يقال اصابه مرض وهم او مشى لا على ما يقع
بقصده واختياره بل يقال لذلك كسب وقول والدليل عليه قوله تع وما اصابكم
مصيبة فبما كسبت ايديكم **الاصطفاء** هو الاصل تناول صفوة الشيء كما ان الاصطفاء
تناول خيره والاجتباء تناول جانبه اي وسطه وهو المختار فاصطفاء ادم النبي
على العالم بان رجحه على جميع الملائكة واصطفاء نوح وهم على العالم بان اهلك قومه
نوحا وهم واتباعه واصطفاء موسى وهارون عليهما السلام على العالم بان جعل
مع عظمته وغلبة جنوده مغلوبا واصطفاء محمد صلعم على جميع المكونات بان جعل
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقوله تع واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله
يعني اختارك بالاسلام **الاصغاء** معناه كونوا واختن لا السماع وقد يراد به
لاستلزام بينهما بالنظر الينا بناء على الغالب وقد يخص في حقه تعالى بالنظر الى اصل
بمعنى الاستماع **الاصفاد** صفده قيده سمي العطاء لانه ارتباط للمنعم عليه قال تعالى

من بعد

وما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وكل من اعطيته عطاء جزلا فقد اصفدته
وقيل فقد صفدته **الاصباح** هو مصدر اصبح والصبح والاسم يقال من
الفلق الى طلوع النهار كيف اصبحت ومنه الى نصف الليل كيف امسيت وهي اصبح بمعنى
الاصعاد السير في مستوى الارض **والصعود** الارتفاع على الجبل والسطح
والليل والنهار وتحقيق الكلام فهو صاح اصحاب الرأي هم اصحاب
صحابا بعد واحد حديثا واثرا اصف كتابا جمع هو كاتب سلبهم
اصحاب الرأي واصحاب الحديث اصحاب الصراب اصحاب الصواب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب
واصحاب الجحيم اصحاب النار اراد من قولهم اصحاب الصراب فاخطأوا في الجواب

[illegible] الكريم مجرور لا بالاضافة ولا بحرف الجر [illegible]
[illegible] والاولى اعتبار ما عليه السيرازى وكثير من الشارحين ولا يمتنع [illegible]
الاول بالثانى وان يكون الثانى جزءا من الاول فى الاضافة بمعنى اللام ولا يمتنع ايضا اضافة
اليه بها على الجر والكل صحيح بعض من وكم يثبت الاضافة بمعنى عند جمهور النحاة و
انتفاء الخلل رد ما اكثر النحاة الى الاضافة بمعنى اللام وصرح الشيخ الرضى بانها من محتمل
ابن الحاجب قلت ذلك ليس من محتمل عانه بل نص عليها صاحب الكشف من تفسير قوله
والقول بكونها بمعنى فى اخذ بالظاهر الذى عليه النحاة دون التحقيق الذى عليه على [illegible]
واصل حروف الاضافة اللام لان احلص الاضافات واصحها اضافة الملك [illegible]
وسائر الاضافات مضارعة لها وقد يكون للاختصاص ولا ملك كما فى الحديث [illegible]
حمالك بيتك واضافة اسم الفاعل الى المفعول او المفعول الى ما يقوم مقام الفاعل
اريد بهما الحال والاستقبال فهى لفظية واضافة اسم الفاعل الذى اريد به الماضى او [illegible]
معنوية مفيدة للتعريف نحو مررت بزيد ضاربك امس ومالك عبيده واذا اعتبر
الفاعل المستمر حصوله فى الماضى فاضافته حقيقة فيجعل فيها اضيف اليه وكل ما كانت الماضى
فيه فاضافته للتعريف وكل ما كانت الماضية ناقصة فاضافته للتقييد نظير الاول ما
وما البر وصلوة الكسوف ونظير الثانى ماء البقلاء وصلوة الجنازة ومسكة [illegible]
الموصوف الى الصفة وبالعكس مختلف فيها فالبصريون يمانعون بالامتناع والكوفيون
وقد اشتهر اضافة الموصوف الى الصفة وان اخذ كقولهم ولدار الاخرة وصح الدين
صلاة الاولى ويوم الجمعة وعنقاء مغرب لان الصفة تفتقر معنى ليس فى الموصوف فا
او العرب انما تفعل ذلك فى الوصف اللازم للموصوف لزوم اللقب للاعلام كما [illegible]
زيد بلقب اى صاحب هذا اللقب واما الوصف الذى لا يثبت كالقائم والقاعد و
فلا يضاف الموصوف اليه لعدم الفائدة المعنوية التى لاجلها اضيف الاسم الى اللقب
الصفة المشبهة الى فاعلها معنوية مفيدة للتعريف والتخصيص اذا كان المضاف
او نكرة واضافة المصدر كلها معنوية الا اذا كان بمعنى الفاعل او المفعول وحكم الاضافة
المضاف ولهذا لا يجوز فيه الالف واللام فلا يقال الغلام زيد واما اللفظية التى هى اضافة
الى فاعلها او مفعولها فحكمها التخفيف لا التعريف ولهذا لا يجوز الجمع بينها وبين الا
واللام نحو الحسن الوجه والضارب الرجل وفى التنزيل والمقيمى الصلوة والاقامة [illegible]
عند الخليل يعود الى تركيب وضعفه الاترى ان غلام زيد عند الخليل غلام لزيد بمعنى [illegible]
وضرب اليوم مضروب فى اليوم اى كائن فيه والاضافة باذنى ملابسة نحو قولك لقيته فى طريق [illegible]
والاضافة فى الاعلام اكثر من تعريف اللام واضافة الشئ الى جنسه بمعنى البيانية [illegible]

[illegible] واضافة العام الى الخاص اضافة الجنس وهل يكون المضاف اليه بعيدا [illegible]
[illegible] المعانى ذكر المتقازان وكاضافة وجه الاحتصار ذكره الغرب
[illegible] بل الت قوايم اربع الى الانعام المعتبرة بالازواج الثمانية ذكره
[illegible] الكمال والذى تقرر عليه رايى الى ان شرط الاضافة بمعنى من
[illegible] سواء كان جمع عموم المضاف اليه ايضا ام لا واضافة الجزء
[illegible] والاضافة كاللام للتعيين والاشارة الى حصة من الجنس او الى
[illegible] فتصرف الى البعض وعند كل فتصرف الى الكل وهو
[illegible] الى الواحد وفى الجمع الى القلة كذلك فى جانب
[illegible] وفى الجمع البيان لا يخرج منه جمع وفى الاضافة فى دار زيد
[illegible] من المضاف اليه التخصيص نحو غلام رجل والتعريف نحو
[illegible] الرجل والتذكير كقوله • نارة العقل مكسوف بطرف هوى • وعقل
[illegible] نارة وهى مونث الكسب التذكير من المضاف اليه ولهذا
[illegible] من جهة ان جهة التذكير وترتيب من المعنيين فواحد او وجوه فيه والتانيث
[illegible] الا فى خبر الزبير تقنعونه • سود المدينة والجبال الخضع • وهذا
[illegible] غلام هند وقد صرح الرضى بان المضاف يكتسب
[illegible] واسناد العقل الى المضاف اليه كما فى سقطت بعض اصابعه
[illegible] لا تنفع نعمها ايانا فى قراءة التانيث لانها اضافة
[illegible] وذكر فى قوله تعالى ان مغاضه لتنوء بالعصبة
[illegible] ويكتسب ايضا الاستغراق نحو مررت برجل اى رجل
[illegible] والاستفهام نحو غلام من عندك
[illegible] والتعظيم نحو ضارب زيد وازالة القبح
[illegible] الكلام لحلاوة الصفة لفظا عن خبر الموصوف وان
[illegible] المضاف يجوى المتعدى وجمع المضاف اليه ان لا يقع عنه حال لكونه
[illegible] الا ان يكون مضافا الى معرفة نحو عرفت قيام زيد مرعا
[illegible] على اعتبارى جموع القرب الى المضاف والمضاف اليه
[illegible] رجوعه الى المضاف اصالة فى الكلام والدليل
[illegible] من جهة العربية او الفصاحة كقوله وقيل لهم ذوقوا عذاب
[illegible] ذوقوا عذاب النار التى كنتم بها تكذبون والكلام
[illegible] ملك السموات والارض واضافة الى كلية الاشياء

[illegible]

[illegible] والتعليم واضافة جاهلة الاشياء اليه
اضافة الجاهلة الاشياء [illegible] تعليمه لذلك الخاص كما يقال الله محمد وآله موسى والا
والاخرون وعبد الله وبنت الله وناقة الله **الاضمار** الاسقاط والاخفاء والاستغنا
واستعمال [illegible] في العامل والاضمار عند النحاة اسهل من التقدير لان التقدير
بتغير الوضع والاضمار زيادة بغير تغيير والاضمار احسن من الاشتراك ولهذا كان قول الصحابي
ان النصب بعد حتى بان مضمرة ارجح من قول الكوفيين انه يجيء نفسها وانها حرف نصب مع
وحرف جر مع الاسم والاضمار والاختصار سواء ولهما من باب الحذف والاختصار لكن الاضمار
لغة حتى قلنا ان المضمر عموما فان من قال لامرأته طلقي نفسك ونوى الثلث يقع لان المضمر
فهو كالمذكور لغة فصار كانه قال طلقي نفسك طلاقا واما المقتضى فليس بمذكور لغة بل يحصل
ضرورة صحة الكلام شرعا فلا يجري هذا عندنا وعلى قول الشافعي المقتضى عموم لان المذكور
كالمذكور لغة وحقيقة فيعم والاضمار اولى من المنقل عند ابي حنيفة وبالعكس عند الشافعي
قوله تعالى وحرم الربوا اي اخذ الربوا وفي الزيادة وبيع درهم بدرهمين مثلا يصير البيع اذا
ويرتفع الاثم هذا عند ابي حنيفة والربوا عند الشافعي نقل شرعا لا العقد فيفسد ونادر
ومن الاضمار وضع العرب فعيلا في موضع مفعل نحو امر حكيم اي محكم ومفعل نحو عذاب
بمعنى موجع قال ابن ريحانة الداعي السميع بمعنى مسمع والاضمار قد يكون على مقتضى الظاهر
على خلافه وشرط الاول ان يكون المضمر حاضرا في ذهن السامع بدلالة سياق الكلام او
او قيام قرينة في المقام لارادته او ان يكون حقه ان يحضر ومن هذا القبيل قوله فمن جهلن
عدا احد وقوله تعالى عبس وتولى وشرط الثاني ان يكون هناك نكتة تدعو الى تنزيل غيره
وتلك النكتة قد يكون التفخيم شان المضمر كما في قوله تعالى من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك
انا انزلناه في ليلة القدر فخم القرآن بالاضمار من غير ذكر شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح
انها يكون على خلاف مقتضى الظاهر عند وجود امرين احدهما كونه حاضرا او في شرف الحضور
لكونه مذكورا لفظا او معنى او في حكم المذكور لامر حظي كما في الاضمار قبل الذكر على خلاف مقتضى
بل لقيام قرينة حالية او مقالية وثانيهما ان يقصد الاشارة اليه من حيث انه حاضر
فحقه الاظهار ان جاءك زيد فقد جاءك فاضل كامل ومن المواضع التي تظهر في مقام الاضمار
من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله عدو للكافرين فانه عدل
الى الظاهر للدلالة على ان الله تعالى عاداهم للكفر وان عداوة الملائكة والرسل كفر او الاضمار
جائز عند ارباب البلاغة اذا قصد تفخيم شان المضمر وجائز عند النحويين ايضا في حيز الشرط
وفي تحرير نحو ربه رجلا لقيته وفي خبر نعم رجلا زيد وفي ابدال المضمر عن المضمر نحو ضربته
النزاع على مذهب البصريين نحو ضربته واكرمت زيدا واضمار شيء خاص بدون قرينة

واضمار

[illegible] جائز اتفاقا واما قولهم الله لا يفعلن شاذ والنقل مصرح به
[illegible] الاضطرار الى الشيء واضطره اليه الجاه واحوجه فاضطر بضم الطاء
[illegible] فان اضطر بسبب خارج كمن يضرب او يهدد بالقتل
[illegible] فاضطر الى اكل ميتة ومنه فمن اضطر غير باغ ولا عاد والاضطرار
[illegible] وان كان في قتله مضطرا الى دفع الضرر عن نفسه **الاضراب**
[illegible] ابطال الحكم الاول والرجوع عنه اما لغلط او لنسيان كقولك
[illegible] الثاني ابطال الاول لانتهاء مدة ذلك قوله تعالى انا نتوفين الذكر
[illegible] هذه القصة الاولى فاخذ في قصة اخرى وظهر ان الاولى
[illegible] ولا يبطل بالاستدراك **الاضطراب** الاختلاف يقال اضطرب
[illegible] اذا اختلفت من قولهم اضطرب حبل القوم بمعنى اختلف
[illegible] واضطراب الامر الظلمة واضطراب الفوم والقوم
[illegible] الارب كوقت اي حاضت قيل ومنه فضحكت فبشرناها
[illegible] الاصطلاح كل شيء احاط بشيء فهو اطاره **الاطلاق** الفتح
[illegible] اسم الشيء ذكره واطلاق الفعل
[illegible] بان يراد بعض افراده ولا خصوصه بان يراد
[illegible] الاطلاق التلفظ والاستعمال وذكر اللفظ
[illegible] اطلاق اسم الكل على الجزء كاطلاق اسم القرآن
[illegible] الكل على الجزء [illegible] الاطلاق اسم الخاص على العام نحو وحسن اولئك رفيقا
[illegible] بالعكس نحو ويستغفرون لمن في الارض اي المؤمنين
[illegible] اطلاق اسم المسبب على السبب نحو ينزل لكم من السماء
[illegible] اي القول والعمل به لانه مسبب عن السمع
[illegible] اي في الجنة لانها محل الرحمة وبالعكس
[illegible] اسم الملزوم على اللازم كقوله تعالى ام انزلنا عليهم سلطانا
[illegible] الدلالة لانها من ملازمه ومنه قيل على صامت ناطق
[illegible] وبالعكس كطلوع الشمس وقوله اذا حار جاشت واذا زار ثم

[illegible] • [illegible] الاحتراز عن الفاء لان [illegible]
الاخر او اطلاق اسم الكلي على ما يقاربه ويتصل به كقوله تعالى يدين بدى يديكم صدقة فا[illegible]
[illegible] وان وجد [illegible] الامام واطلاق الفعل وارادة مقاربته وارادته [illegible]
جاء احدهم الغائط وان ساعده لا يستغفرون اي فاذا قرب مجيئه واذا قمتم الى الصلوة
وجه حكم اي اذا اردتم القيام واطلاق المصدر على الفاعل نحو فانهم عدو لي وعلى المفعول [illegible]
الله وبالعكس نحو وليس لوقعتها كاذبة اي تكذيب واطلاق المفعول على المصدر نحو بايكم المفتون
اي الفتنة واطلاق فاعل على مفعول نحو جعلناه حرما آمنا اي مامونا فيه وبالعكس نحو [illegible]
اي آتيا واطلاق المفرد على المثنى نحو والله ورسوله احق ان يرضوه اي يرضوهما وعلى الجمع [illegible]
فتحرير اي الاناسي بدليل الاستثناء منه واطلاق المثنى على المفرد نحو القيا في جهنم اي الف [illegible]
نحو ثم ارجع البصر كرتين اي كرة لان البصر لا يعبر الا بها واطلاق الجمع على المفرد نحو قال رب
ارجعون وعلى المثنى نحو فقد صغت قلوبكما اي قلباكم واطلاق الماضي على المستقبل نحو فتحت
امراته ان الساعة وبالعكس لافادة الدوام والاستمرار نحو انا نحن نزلنا الذكر وتنبه
واطلاق ما بالفعل على ما بالقوة كاطلاق المسكر على الخمر في الدن واطلاق المشتق على السابق
ان يكون ماخذ الاشتقاق وصفا قائما به كاطلاق الخالق على الله تعالى قبل الخلق وبعد [illegible]
من قبيل اطلاق ما بالقوة على ما بالفعل واطلاق اسم المطلق على المقيد كقول الشاعر [illegible]
الثلثين بنها • من الناس قبل اليوم يلتقيان • اي قبل يوم القيامة وبالعكس كقول شريح • [illegible]
الناس على قضيان • يريد ان الناس بين محكوم عليه ومحكوم له لا نصف الناس صدق على سبيل [illegible]
والتسمية واطلاق اسم آلة الشيء عليه كقوله تعالى واجعل له لسان صدق في الاخرين اي [illegible]
اطلقوا اسم اللام وارادوا به الذكر اذا الذكر بجملته واطلاق لفظ العام وارادة الخاص كاطلاق [illegible]
العلم وارادة القصد به واطلاق الجملة على احد جزئيها العلم للمقصد مستعمل في عرف النحاة [illegible]
اطلاقها على الكلام فما يقال كلمة الشهادة مجاز مهمل في عرفهم ومستعمل في اللغة والعرف [illegible]
واطلاق احد المعنيين المتجاورين على الاخر مجاز مرسل كاطلاق النكتة على اللطيفة فان [illegible]
وفكره يجعل الارض صعلوطا ويؤثر فيها بعنف وقصب واطلاق الاسد على الرجل الشجاع [illegible]
وقد ينزل المقابل منزلة المناسب بواسطة تلميح او تهكم كما في اطلاق الشجاع على الجبان [illegible]
كما في اطلاق البصير على الاعمى ومشاكلة كما في اطلاق السيئة على جزائها وما اشبه ذلك [illegible]
الاسد على صورته المنقوشة في جدار مجازا بالشكل واطلاق اسم الشيء على بدله كما في [illegible]
فلان اكل الدم اذا اكل الدية ومنه قوله • ان بنا احرة عجافا • ما يلن على ليلى كافا • واطلاق [illegible]
بالقلم وارادة واحد منكر كقوله تعالى واخلعوا الثياب سبحه اي بامر الثياب واطلاق [illegible]
على الجار والمجرور شايع حتى اذا دل الظرف واطلق فهو شامل للثلثة بالاطلاق واطلاق [illegible]

[illegible]

[illegible] الفاعل وهو المتعارف مع انه يجوز بالعكس والصرفيون ان المفعول
[illegible] والعامل لغة مشترك عليه عامل والعامل لغة مشترك فيه واطلاق العموم
[illegible] البعضية والكلية فهو مجاز مرسل وان كان لا وجه انها مستهم
[illegible] من الاستناد على الاذن الشرعي لاجماع اهل السنة
[illegible] الشرعي اما الكتاب والسنة المتواترة او المشهورة
[illegible] اطلاق الاسم على مفهوم صادق عليه كاطلاق الخاتم على المفهوم
[illegible] الحقيقية بل يطلق على مفهوم مجازي صادق عليه واجاز
[illegible] امام الحرمين واما المعتزلة فانهم يجوزون اطلاق كل اسم
[illegible] وبذلك الاطلاق اذن شرعي
[illegible] الاطراد طرد والاطراد متبع
[illegible] افراده وجوب مجرى واحد بكون الانهار والاطراد وهو
[illegible] من دخول غير المحدود فيه والانعكاس هو انه
[illegible] وهذا معنى كونه جامعا والاطراد في التعريف
[illegible] اسم من امكن من آبائه في بيت واحد مرتبة على حكم ترتيبها في الولادة
[illegible] ابائه ابراهيم واسحاق ويعقوب حيث لم يرد
[illegible] الطائف حتى فقد ذكر ملتهم التي اتبعها وقال الشيخ صفي
[illegible] الحدوث والقبيلة هو صفة اللايقة به واسم طرمكن من
[illegible] في بيت واحد من غير تعسف ولا تكلف والانتظام
[illegible] الدين محمد بن ابو جعفر محمد بن العلقي الوزير الاطناب
[illegible] الفائدة والاطناب
[illegible] الايجاز ومن الاطناب المعنوي قوله تعالى وما تلك بيمينك يا موسى
[illegible] الاطلاع بمعنى الاطلاع
[illegible] الشمس طلوعا اي ظهر وتعدية اطلع بعلى [illegible]
[illegible] الاطلاع والتأمل وطلع فلان علينا اتانا كالطلع
[illegible] الشدائد ومجرب الامور وطليعة الجيش من بعث
[illegible] اي مصعد صعد اليه من مغرفة عليه والمطلع مصدر
[illegible] الزمان ومعنى بالتمر من حصول المطلع اي يوم القيمة لانه
[illegible] الطلاع عليه وتطلع الى ورود [illegible]

[illegible] والاستقامة راجع الى الانسان ظاهرا عنده وما الذى يبرز اليه من امره الاطاعة اصله اطوان نقلت
حركة الواو الى الطاء وقلبت الطاء طاء فصارت احدى الالفين وادخلت الهاء عوضا عن المحذوف
وجمعها الاطاعات الاطافة هى القدرة على الشئ والطاقة مصدر بمعنى الاطاقة يقال احد
الشئ اطاقة وطاقة ومثلها اطاع اطاعة وطاعة واغار اغارة والاسم الغارة وطاع
اجابة والاسم الطاعة الاطماع هو فى البديع ان يخبر عن شئ لا يكون بشئ يوهم انه يمكن ان يكون
سوف تعلم او تناهى اذا ما شئت او شاب الغراب الاطباع هو ان تطبع على
من الشئ ما حاذاه من المنفذ الاعلى اى لمصبه الاطعام هو طعامه ويستعمل فى الشرب
ومن لم يطعمه فانه منى اى من لم يشربه نوع فاذا الم تنتم سكنت فلو يكم من الخوف اطوارا
فى الالوان والاوقات والطور الحال والتارة والمرة وفى الانوار تارات عناصر ثم مركبات
الانسان ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما ثم لحوما ثم انشأناه خلقا آخر
ما اطغيته ما اوقعته فى الطغيان فصل الالف والباء كل ما دنى منك فقد اظلك اى
عليك ظلاله كل فعل من اظتم على وزن افتعل كان للعرب فيه ثلث لغات الاولى
طاء ثم اظهار مع الظاء جميعا والثانية ادغام المعجمة فى المهملة والثالثة قلب المهملة
ثم ادغام الاولى فيها واظلم لنسبة الفاعل الى ما اشتق منه الفعل او لدخوله فيه
اظلم الليل اذا صار ذا اظلام واظلم القوم اذا دخلوا فى الظلام ومنه فاذا هم مظلمون
الشعر تلالا واظلم الرجل اصاب ظلما واظلم بتشديد الظاء واللام لمجانبة الفاعل
الفعل والاصل تظلم اى جانب الظلم واحب زواله وبتشديد الظاء فقط للاتصاف
الاظلال اظل يومنا هى بارد ظل واظلنى الشئ وغشينى واستظل بالظل مال الاسد
فيه الاظفار بالفتح واحد الظفر لا جمع له وانما جمعه اظفار واظافير الاظفر الطويل الاظفار
لعرضها والاظفار كواكب قدام النسر وكبار القردان نوع اظلمكم اظلمكم فصل الالف
والعين كل ما لا ينبطع فهو اعجم وكل ناطق فهو فصيح كل من مشى حتى اعيى ان كان من التعب
يقال اعييت وان كان من انقطاع الحيلة والتعرف فى الامر يقال عييت بالتخفيف كل
عند العرب فهو اعراف الاعراب لغة البيان والتغيير والتحسين يقال اعرب عن حاله
اذا ابان عنها واعرب معدة الفصيل اذا تغيرت لفساد وامرأة عروبة اى محببة
عروبة اى حسنا واصطلاحا على القول بانه لفظى بما اثر ظاهرا ومقدر بجلبه العامل
الكلمة او ما نزل منزلته وعلى القول بانه معنوى هو تغيير اواخر الكلم او ما نزل منزلتها لاحد
الداخلة عليها لفظا او تقديرا وعليه كثير من المتاخرين والاختلاف عبارة عن موصوفية
الكلمة بسكون او حركة بعد ان كان موصوفا بغيرها ولا شك ان تلك الموصوفية حالة
لا محسوسة ولهذا المعنى قال الشيخ عبد القاهر الاعراب حالة معقولة لا محسوسة وانما

[illegible] الاعراب العلامات الدالة على الاحوال المختلفة المعنوية لا الفعل
[illegible] لان الاعراب دليل والمعرب مدلول عليه ولا يصح اقامة الدليل
[illegible] ولو جعل اولا والحرف الاول لا يكون الا متحركا لم يعلم اعراب
[illegible] الجزم الذى هو السكون وبعض آخر الافعال وانما لم يجعل بسطا لان
[illegible] مع ان مرادهم اما مصدر باعى لا وسطا له فان قيل الكلام المنفذ
[illegible] العرب كانت نطقت به زمانا غير معرب ثم ادخلت عليه الاعراب
[illegible] بل هكذا نطقت به قلنا بل هكذا نطقت به فى اول وهلة فان الاشياء
[illegible] اما بالتفاضل او بالاستحقاق او بالطبع او على حسب ما يوجبه العقول
[illegible] وان كانت لم توجد مجتمعة اذا عرفت هذا فنقول الاعراب
[illegible] فانه يوجب مرتبة كل واحد منها فى المعقول وان كان لم يوجدا
[illegible] لانا نجد نرى الكلام فى حال غير معرب ولا يختل معناه ونرى
[illegible] ومعناه فى ذاته غير معدوم فالكلام اذن سابقة فى الرتبة والاعراب
[illegible] التابع فى الحاصل ان المعرب لما كان قائما بنفسه من غير
[illegible] الاعراب صار المعرب كالمحل والاعراب كالعرض فيه فكما يلزم تقديم المحل
[illegible] المعرب على الاعراب قال بعضهم الصحيح ان الاعراب زائد على ماهية
[illegible] ان الاعراب بنفس الحركات والحروف لا الاختلاف لانه
[illegible] والادراك فى الحس هذا مذهب قوم من المتاخرين فالاعراب عندهم
[illegible] بل هو معنى لا محالة لان الاختلاف معنى لا محالة وبهذا الظاهر
[illegible] الاعراب ولو كان نفس الحركات كان من اضافة الشئ الى نفسه
[illegible] عام وهو ما اقتضاه عروض معنى يتعلق بالعامل ليكون
[illegible] وان منع فان كان فى آخره فتقديرى او فى غيره
[illegible] الكلمة الاعراب لاجل بنائها على معنى انها وقعت
[illegible] الاعراب فى المحل بمجموع الكلمة لبنائها
[illegible] الاخير فى المحل غير الاسماء والمفردات المبنية كالموصولات
[illegible] والجمل والحروف والتقديرى فى الاسماء التى فى اواخرها
[illegible] مفردا او جمعا موصوفا مرفوعا له اعراب محكى بجملة
[illegible] وفى الجمع المضاف مضافا ولا اخا ساكن بعد ياء حالة الرفع
[illegible] الصحيح فى مختلف الحركات الثلث وفى الاسماء الستة
[illegible] وفى التثنية وفى الجمع الصحيح واولو وعشرون واخواتها

[illegible] الاعراب ما الاختلاف وكل من الرفع والاخوانه منه والبناء عبارة
[illegible] في الاعراب بالحركات والسكون وكل من الفتح والاخوانه ليس نوعا منه بل اسم لما
[illegible] من الحركات والسكون والاعراب كما يكون بالحروف والحركات يكون ايضا بالصيغة نحو
لان اشتغل انت زيد عالم يدل بالصيغة على الرفع والكاف في انت عالم ضمير منصوب
يدل على النصب بالصيغة والاعراب بالحركات اصل وبالحروف فرع وللتفنن اصل
فرع واعراب الجمع المذكر بالحرف وتقديري واعراب الجمع المؤنث بالحركة وللتفنن وليتناسب
الاعراب بسبب مناسبة بينها وبين الحروف **الاعجاز** الخبر الشيء غاية وعلامة
عاجز اذا صيره عاجزا ومعجزة النبي ما عجز به الخصم عند التحدي والهاء للمبالغة والعجز في وضع
ماخوذ من العجز وفي الحقيقة لا يطلق غير الله انه معجز اي خالق المعجز وتسميته غيره معجزا كقولهم
الموت فاتح اي مطلق المعجز والتوسع من حيث انه ظهر بعد المعارضة والمقابلة من العجز
اليه عند ظهوره وان لم يكن هو الموجب لذلك تسمية الشيء بما بدا عنه وما هو من سببه
ذلك كما في تسمية مخلوقات الله دالة عليه لظهور المعرفة بالله عند ظهورها وان لم يكن دالة
عن صاحب الدليل وهو الله تعالى والمخلوقات انما هي دالة وخلق العجز ليس لغرض تصديق
بل يعرف قيام التصديق بذات الله تعالى وكما ان هذه الكلمات المخصوصة صارت دالة
الوضع والاصطلاح على المعاني القائمة بذات المتكلم فكذا هذه الافعال الخارقة للعادة
اذا حصلت عقيب الدعوى صارت الدعوى دالة على قيام التصديق من فعل العجز
من افعال الله تعالى وقد علمت ان الاعجاز في الكلام هو ان يؤدي المعنى بطريق ابلغ من كل ما عداه
واعجاز القرآن ارتقائه في البلاغة الى ان يخرج عن طوق البشر ويعجز بهم عن معارضة
على ما هو المتحدى به لا الاخبار عن المغيبات او عدم التناقض والاختلاف والاسلوب
ولا صرف العقول عن المعارضة ولا ايجاز اللفظ وكثرة المعنى وليس اعجازه لمعناه
بل هو في المعنى تام كما هو في النظم ولو كان حاصلا بدون النظم لم يكن مختصا بالقرآن
بعض الاحاديث معجزا ايضا وهذا خرق الاجماع والقرآن معجز من حيث انه كلام الله
لا من حيث ان جوهره كلام متكلم آخر بهيئة الله بلفظه فانه ليس بمحرم ان يثبت الاعجاز
بهذه الحيثية والاعجاز ذاتي للقرآن فلا ينتقض بالآية القصيرة لان ما كان ذاتيا للشيء
ان يوجد في كل جزء الا يرى ان كون القرآن كلاما او عربيا ذاتي له ولا يوجد ذلك في كل جزء
مثل حرف او كلمة ثم المعجزة الحسية كاحياء الموتى ونبع الماء من الاصابع فهي للعوام واما عقلية
والغيبية فهي للاولى للاكابر واما توقيفية حدسية كالقرآن فهي للارباب القلوب والالباب
ثم الثانية ثم الثالثة واما في الباطن والشرف فبالعكس والاعجاز بسبب الاولى اقل ثوابا
اشد عقابا ثم الثانية والثالثة هي اكثر ثوابا وتركه اقل عقابا لان الايمان بالغيب اقوى و

[illegible] ايها اليهم فيكون افضل ثوابا ولا عذر لتاركها فتركه اشد
[illegible] الشق خطاب الايمان بها اعظم لكونه علم يدركها فعذره اوضح
[illegible] اقل من عتاب تارك الايمان بالمعجزة الظاهرة وقال
[illegible] وهو كونه اتيا بشيء معجزة وما ظهر من خارج مثل انشقاق
[illegible] امر عظيم الا يرى ان عيسى عليه السلام لما كان حدوثه امرا عظيما عربيا
[illegible] الاصل فيه ان الطبع اذا اعترض فيه بغار او غيره منع السابلة
[illegible] اعترض الشيء دون الشيء
[illegible] قبله فرماه فقتله واعترض الشهر اي ابتداؤه من غير قوله
[illegible] وعاضه جانبه وعدل منه والاعتراض هو ان يؤتى في اثناء الكلام
[illegible] لا محل لها من الاعراب وجوز فرقة وقوع الاعتراض
[illegible] لا يكون لها محل من الاعراب والنكتة فيه افادة التقوية والتوكيد
[illegible] او الاستعطاف او بيان السبب لا غير
[illegible] اصل البديع هو ان يقع قبل تمام الكلام شيء يتم الغرض به
[illegible] والتلطيف منه هو الذي يفيد المعنى جمالا ويكسو اللفظ
[illegible] الكلام لا غاية هو المقصود مثاله قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا
[illegible] الاعتراض جملة افاد المعنى آخر وهو التنفي بانهم لن يفعلوا ذلك
[illegible] الاعتبار والجواب الوري • من الرشد في نجاته ومقاصده •
[illegible] والاعتراض في الاول الى الوري • والاعتراض بعد والمعنى حدوده والده •
[illegible] الاعتبار والعبور والمجاوزة من شيء الى شيء ولهذا سميت
[illegible] الاعتبار بغيره والشقي من اعتبر به غيره ولهذا
[illegible] الاشياء وجهات لانها لا يعرف بالنظر فيها شيء آخر من
[illegible] على ما ظهر ويكون بعض الاعتبار والامتحان وبعض الاستدلال
[illegible] الاعتبار والعقب اي الاعتداد في التقدم به والاعتبار عند
[illegible] من الرواة بتيسير الحديث للتوقف بل
[illegible] وهو اعتبار محض يقال هذا اعتباري
[illegible] ما يقابل الوجود الخارجي فالاعتبار بهذا المعنى اعتبار
[illegible] محض والواقع هو الثبوت في نفس الامر مع قطع النظر عن قوته
[illegible] الحقيقية هي الحقائق التي لها تحقق في الخارج من مراتب الاعداد وان كانت
[illegible] عند الحكماء واما الاعتبارات العقلية فهي التي لا وجود لها

[illegible] والمباين ومن فروع هذا الاصل الكفاءة
[illegible] واعتبار المتقابلين من المتقابلين من اتفاقهما
[illegible] الواحد من الشيء الواحد مقتضى ومقتضى بطلت لتعدد
احد المتقابلين لا يرفع في موضع الآخر بخلاف ما اذا اختلفت لا يكتم مولى فلا حيث يتناول الا
والاستعلاء لانه مقام النفي والاثبات فيه **الاعادة** هي ذكر الشيء ثانيا او تقديره ذكره مرة اخرى اعتبر
احد ذكر بعد ان مر ما فعل فيه وقت الاداء ثانيا بخلل في الاول وقيل الحد رفعها اعادة اعادة
اعادة الشيء وجود مستانف له في الزمان الثاني فتختلف في جواز اعادة المعدوم عقلا فذهب
الفلاسفة والتناسخية وابو الحسن البصري وبعض الكرامية الى المنع من ذلك وذهب
المتكلمين الى جوازه ثم اختلف المجوزون فالاشاعرة ومن تابعهم ذهبوا الى جواز اعادة
ذاتا ووجودا واختلفوا في اعادة الاعراض مطلقا فمنهم من منع ذلك واكثرهم ذهبوا الى
جواز اعادتها مطلقا ثم اختلف اصحابنا القائلون بجواز اعادة الاعراض في انه هل يجوز اعادة
في غير محلها او انها لا تعاد الا في محالها والذي عليه المحققون منهم هو جواز اعادتها في غير محالها
المعتزلة القائلون بكون المعدوم ممكنا ذاتا وان وجوده زائد على ذاته فانهم جوزوا اعادة ما
وجوده متصور اعادة المعدوم ذاتا واما الاعراض فقد اتفقوا على جواز اعادة ما كان على اصول
بانها غير متولد واختلفوا في جواز اعادة المتولد منها وكذا في جواز اعادة ما للابعاد كالحركات
فذهب الاكثرون منهم الى المنع من اعادتها وجوزها الاقلون كالبلخي وغيره وتقابل منكري اعادة
المعدوم بعينه بلزوم تخلل العدم بين شيء واحد بعينه على تقدير وقوعها وهو محال اذ لا بد
من بطلانه بشيء ثم لا يكون المعاد هو المبتدأ بعينه فليس شيء اذا التخلل في الحقيقة انما
ارتفاع العدم بين زمان الوجود الواحد واذا اعتبر نسبة هذا التخلل الى المعدوم مجازا فاذا
اعتبرنا التخلل في الوجود الواحد بحسب زمانيه في الاختصاص معنى الاعادة ان يبدأ الوجود
بالعدم الذي يسبق الوجود ومعنى المثل ان يخترع الوجود لعدم لم يسبق له الوجود واعلم ان
ذات الشيء او لازمه الذاتي لا يختلف بحسب الازمنة فلا يكون مختلفا في وقت مخالفا
وقت وكذا لا يكون الماهية الموصوفة بالوجود بعد العدم واجب الوجود ممتنع الوجود
لا يكون الماهية الموصوفة بالعدم بعد الوجود ممتنع الوجود وواجب العدم بل هو قبل
قال الله تعالى وهو اهون عليه والحكم بصحة عود المعدوم المطلق بل على الوجود في الذهن
بانه يمتنع ان يصار في الخارج ثم القول بثبوت المعاد الجسماني فقط هو اكثر المتكلمين
للنفس الناطقة وثبوت المعاد الروحاني فقط للفلاسفة الالهيين وشبهتهما معا
المحققين وبعدم ثبوت شيء منهما للقدماء الفلاسفة الطبيعيين وبالتوقف في
هو المنقول عن جالينوس حيث لم يتبين له ان النفس هل المزاج الذي ينعدم عند الموت

[illegible] والتبيه فيكون المعاد بين احتمال ثبوت المعاد مطلقا مع التوقف
[illegible] المعاد الروحاني لا يتعلق التكليف باعتقاده ولا يكفر منكره
[illegible] واما المعاد الجسماني فيجب الاعتقاد به ويكفر منكره واما
[illegible] متفق قال بعضهم هو حشر المكلفين لا غير
[illegible] الاجماع بل كان مختلفا
[illegible] من سائر اهل الاسلام والمعتزلة عليه عند اهل الحق وقوع المعاد
[illegible] بعد الانعدام او الجمع بعد التفريق مختلف فيه فيما بينهم
[illegible] الاجزاء الاصلية التي هي الاوائل
[illegible] الاجزاء الاصلية والفضلية
[illegible] الاجزاء الاصلية والفضلية
[illegible] الاجزاء الاصلية والفضلية

[illegible] واكثر استعمال الاعداد في الموجود وقد يستعمل
[illegible] اعظمها وامرا عظيما والاعداد في البديع ايقاع اسماء
[illegible] مطابقة او تجنيس او مقابلة فذلك الفاظ
[illegible] والعرب والطعن والقرطاس والقلم **الاعجام**
وهو النقط بالسواد ويقال اعجمت الحرف والتعجيم مثله والاعجال عجمة ومنه حروف المعجم
المنقطة التي يصيق اكثرها بالنقط من سائر حروف الاعجام ومعناه حروف الخط المعجم
الجامع وبعضهم يجعلون المعجم بمعنى الاعجام مثل المخرج والمدخل وقد يقال معناه حروف
اي ازالة العجمة وذلك بالنقط **الاعارة** اعارة الشيء واعاره منه وعاوره اياه
واستعار اي طلبه واعتوره الشيء وتعوره تداوله وعاره يعوره ويعيره اخذه
او اتلفه **الاعتدال** هو توسط حال بين حالين فيكم او كيف وكل ما تناسب فقد اعتدل
وكل ما اقمته فقد عدلته وعول فلان بفلان سوى بينهما وعدل عنه رجع وعادل الاعوج
هو مجاوزة حد ما وذلك قد لا يكون مذموما بخلاف الظلم فانه وضع الشيء الموضع
لا يحق ان يوضع فيه وقيل هو في اصل وضعه تجاوز الحق في كل شيء وعرفه في الظلم والعدل
الاعتاق هو اثبات القوة الشرعية للمملوك **الاعتناق** اعتنقنا في الحرب وخاصمنا
وعانقنا في المحبة **الاعلال** هو تخفيف حرف العلة بالاسكان والقلب والحذف **الاعصار**
الريح التي تثير السحاب او التي فيها نار او التي تهب في الارض كالعمود نحو السماء او
فيها الغبار وهو الغبار الشديد **الاعتقاد** اعتقد بنية اي جعله في عقد وبه
الاعتماد قال بعضهم هو لا يتعدى بنفسه بل بواسطة حرف الجر وفي الاساس وغيره
وانما اعتمد به فمن قبيل التضمين او اجراء الشيء مجرى النظير وهو القصد الى الشيء والاتكاء
عليه مع حسن الركون **الاعتقاد** في الشهور هو الحكم الجازم المقابل للتشكيك
اليقين وقيل هو اثبات الشيء بنفسه وقيل هو التصور مع الحكم **الاعتذاب** هو ان
العامة عذبتين من خلفها **الاعتمال** الاضطراب في العمل وهو ابلغ من العمل **الاعتراف**
اعترف بذنبه اقر وفلانا سئل عن خبر ليعرفه والشيء عرفه وذلك وانقاد والى اعترف
باسمه وشانه **الاعوجاج** هو في المحسوسات عدم استقامة الهيئة وفي غيره اعتدل
على ما ينبغي والاعوجاج يعم الاعضاء كلها والاختناء ويخص بالقامة وهو تقوس
او هما مترادفان **الاعتباط** هو ادراك الموت شابا صحيحا وفي بعض الكتب هو
بلا علة ومنه الحذف الاعتباطي **الاعيان الثابتة** هي حقائق الممكنات في علم الله
صور حقائق الاسماء الالهية في الحضرة العلمية لانا خوذ لها عن الحق الا بالذات لا
فهي ازلية ابدية **الاعلى** هو من صفات الذكر لانه افعل كالاكبر والاصغر وعليه الفرد
والعليا

[illegible] وصفات الاناث وجمع الاعلى بالواو والنون وعلى
[illegible] الاغماض او من ولا يجري ذلك
الاعشى هو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار وقصده
[illegible] ليلا وتيه نوب بالنهار بسبب حرارة
[illegible] كذا يقال ذلك في الاستحسان وعجبت من كذا
[illegible] وعجلته سبقته **نوع** اعجزت بيت اعيدها
[illegible] عليكم اعجاز خل اصول خل واتم الاعلون
[illegible] الذي حده من ترك الصيد يوم السبت
[illegible] اطلعنا على حالهم اعتمرنا الريبة
[illegible] كالاعلام بالجبال فاغتموه مجروه باعيننا فحفظنا
[illegible] **الاغلاق** هو شيء يحول خلاف فهو اغلقه يقال سيف اغلق وقوس اغلق
[illegible] هو اغرض طرق فهو اغريض قال وتنابك انها اغريض
[illegible] وصف الشيء بالمكروه الغريب وقوعه عادة وهو فوق المبالغة
[illegible] وصف الشيء بالمستحيل وقوعه عقلا وعادة كقوله
[illegible] **الاغلوطة** بالضم هو الكلام
[illegible] **نوع** [illegible] فالزمناه من عزى بالشيء اذا الصوابة

[illegible] الذي [illegible] يقال سهم معزو وهان [illegible]
[illegible] واغلظ عليهم [illegible] اغويتني اغلظتني واغلظ [illegible]
[illegible] اغلظ استغلظ [illegible] الظلم واغضنض وانقض واحتقر فاغتنى [illegible]
انه اراد الغنى بمال عدوه وحمل البعض على نفسه القلب **فصل الالف والفاء** [illegible]
في القرآن افك فهو كذوب كل مستقذر بين وسخ وقلامة ظفر وما يجري مجراها
وعن ابن مالك هو الردي من الكلام ويستعمل عند الضجر وعن مجاهد لا تقل لها
لا تقذرها كل دفعة فهي افاضة وافاض الناس من عرفات دفعوا او رجعوا
واسرعوا منها الى مكان اخر وافاض عليه نعمه ومنعها **الافادة** هي صدور الشيء
لا عنه والاستفادة صدور الشيء عن غيره الى نفسه والافادة انما تستعمل في العلم
المفهومة بالدلالة العقلية اعني المعاني الثواني وهي الخواص والمزايا والدلالة
بالدلالة الوضعية اعني المعاني الاول التي هي الوسائل الى المعاني الثواني والملكة
انما هو جانب اللفظ او المتكلم **الافق** الناحية ويجمع على افاق بالمد وعن سيبويه
الواحد مفعل هذا الياء في الافاق للواحدة كما قالوا في رومي وعلى تقدير الجمع لا يجب
في النسبة الى الواحدة فانهم ارادوا بالافاق المخارجين وبالافاق الخارجي فيما
الافساد هو جعل الشيء فاسدا خارجا عما ينبغي ان يكون عليه وعن كونه منتفعا
وفي الحقيقة هو اخراج الشيء عن حالة محمودة لا لغرض صحيح ولا يوجد ذلك
وما زاده في فعله تعالى فساد انما هو بالاضافة الينا واما بالنظر اليه تعالى فكله صلاح
قال بعض الحكماء ايما من افساد واصلاح **الافتراء** هو العظيم من الكذب يقال لمن
يبالغ فيه انه لبغوي الفرية ومفتري افترى افتعل واختلف ما لا يصح ان يكون وما
ان يكون اعم مما لا يجوز ان يقال وما لا يجوز ان يفعل وهل الاطلاق على القول
بالاشتراك المعنوي او اللفظي حقيقة في الاول ومجاز في الثاني مرجح التفتازاني
على القولين والبهتان هو الكذب الذي يبهت سامعه اي يدهش ويتحير وهو
لانه اذا كان عن قصد يكون افكا والافك اذا كان على الغير يكون افتراء والافتراء
كان بحضرة المقول فيه يكون بهتانا **الافتنان** هو ان ياتي المتكلم بفنون من
الكلام واغراضه في بيت واحد مثل النسيب والحماسة والفخر والمدح كما
ذكرتك والرماح نواهل ٭ منه وبيض الهند تقطر من دمي ٭ ومنه قوله تعالى كل من
عليها فان ٭ فانه عزى جميع الخلوقات وتوج بالبقاء بعد فناء الموجودات مع وصف
بعد الانفراد والبقاء بالجلال والاكرام والافتنان من ضروب الفصاحة اعلى
على ضرب واحد ولهذا وردت بعض اي القرآن متماثل المقاطع ٭ وبعضها غير

[illegible] بسعة مرج الفضاء واقتضى الى امرأة في باب الكناية
[illegible] المرأة التي اتخذ سبيلا **الافلاس**
[illegible] وهو ان كان ذا درهم ودينار فاستغل مكان افتقر وفلسه
[illegible] ظهر لحاله **الافاقة** افاق من مرضه اي رجعت الصحة اليه
الافحام بالحاء المهملة التعظيم وبالمهملة هو ان يعجز المعلل
[illegible] **الافة** هي العاهة وقد ايف الزرع على ما لم يسم فاعله
[illegible] **الافراط** الفاء من الحد ويقابله التفريط وافرطه تركه ومنه قوله تعالى
[illegible] وافرط في الامر جاوز فيه الحد وكان امره
[illegible] وفرط فيه قصر وضيع وعليه عجل وعدا ومنه قوله تعالى ان يفرط
[illegible] **الفتح الالهي** وفتح الله تعالى افتح اقتض قد افتح
[illegible] افضت من عرفات ونعمتم منها بالجمرة
[illegible] انتفعوا افواجا **الافوج**
[illegible] شر بكذاب جاؤا
[illegible] واوعدت القرآن لم تجد اغلظ مما نزل
[illegible] اصرارهم بالباطل البين
[illegible] بعضكم الى بعض اي خلا وما افاء
[illegible] **فصل**
[illegible] هو طلب القبس وهو الشعلة من النار ثم يستعار
[illegible] في الاصطلاح هو ان يضم المتكلم الى كلامه كلمة
[illegible] فيه قال الشيخ وهو ذلك وما كان منه في الخطب
[illegible] والاصحاب ونحوه النظم فهو مقبول وما كان في الغزل
[illegible] وتعدد فيه بالله حتى ينتقل ما نسب الى الله الى نفسه او
[illegible] من الاقتباس الا ان الاقتباس جملة الالفاظ
[illegible] ولا يكون الاقتباس الا من القرآن والحديث
[illegible] من شعر ورسالة وخطبة وغير ذلك و
[illegible] هو ان ياتي بالاية او الحديث او البيت
[illegible] الظاهر من كلامهم ان الاقتباس مقصور على القرآن والحديث
[illegible] قد ذكر ان الاقتباس يكون من مسائل الفقه ايضا واذا قلنا
[illegible] مسائل الفقه بل يكون في غيره من العلوم فاما الاقتباس

[illegible] يقولون بعضهم اقول الشاذ في الحسن اضحى • بصيد يلحظ قلب الكرى
الحسن [illegible] • فاذا ذكرة منظرك البهي • فقال ابو حنيفة على امام • يرى ان
[illegible] العصير • فان ذكر مالكي الزاي او من • يرى راي الامام الشافعي • فلانك طالبا منه
فاطرح الزكوة على الولي • ومنه قوله • طلبت زكوة الحسن منها فجاوبت • العلت
تذكر منه • عطا ديون للعيون فلازم • زكوة فان الدين يسقط عني • واما الاقتباس
من مسائل الحديث فمنه • قالت اهندك من اهل الهوى خبر • فقلت اني بذا
معروف • مسلسل النبع من عينيه ومرسله • على مديح ذاك الخد موقوف • فان
مردود • لانك ما بين الانام بجرح الحب موصوف • ومنه قضاة صحاح فاعتمد له
ذات انفصاح • فحن طروح المسامع عن جميل • ومن طروح الانامل عن رباح • واما الاقتباس
من علم الاصول فمنه قوله • لا تعجبوا من عموم الحب في رشاء • كل الجمال له في الناس مخصوص
بدر ولكن الى الغزلان منتسب • فذ نقض ذلك جيد منه منصوص • ومنه قوله • جبت
لسالف وعد • فاجابت لقد جهلت الطريقة • انما هو عدي بجار • فقلت الاصل في
الحقيقة • واما الاقتباس من علم اصول الدين فمنه قوله • عرض العبد دون جوهر • ذاك الغير
المحال بخودي • اجمع الناظرون في ذاك ان الاعرض • دون جوهر في الوجود • واما
من علم المنطق فمنه قوله • مقدمات الرقيب كيف غدت • عند لقاء الحبيب منتجة
تمتعا الجمع والحلو معا • وانما ذاك حكم المنفصلة • ومنه قصيدة الخزاعي صادق مع انه
في تلك العيون السوالب • وقد حكموا ان السوالب كلها • تركب منها الايجابي غير كاذب
الاقتباس من علم الجدل فمنه قوله • وما بال برهان العذار مسلم • ويلزمه دور وفيه تسلسل
واما الاقتباس من علم النحو فمنه قوله • ابا قرمز حسن وحسنه لنا • وظل عذاريه النضي والاهب
جعلت بالتمييز نصبا النظري • فهلا رفعت الهجر والهجر فاعل • ومنه نظر الى تعبير
لم يزل • يولي الندى ويتلاف قبل التلافي • انا كالذي احتاج ما تحتاجه • فاغنم دعائي
الاوانس • واما الاقتباس من علم العروض فمنه قوله • وبقلبي من الجفاء مديد • وبسيط
وطويل لم اكن عالما بذاك الى ان قطع • الغلب بالغزال خليل • واما الاقتباس من علم
فمنه قوله • لم يعوت بيشابه ضرب سوط • وعود مثل عود السندبان • فقلت له وقد غنى
وذوذنا ان نكون باصبهان • وقد نظمت فيه ايضا شعر تقبل علينا كان في مجلس الغنا
بعذال لاني من الهوى • فقلت ايا صنم الحسن انصرف • حجازا عراق والحنيف لنا النوى
واما الاقتباس من علم النجوم فمنه قوله • يا حسن ليلتنا التي قد زارني • فيها والجزا مضى
فوقت شمس جماله فوجدتها • في عقرب العذر الذي في خده • واما الاقتباس من علم
فمنه قوله • ولقيت كل الفاضلين كانما • رد الالاه نفوسهم والاعصار • نسقوا النا

[illegible] • واما الاقتباس من علم ضرب الرمل فمنه قوله • نقلت ضرب الرمل
[illegible] • فقالوا طرح • خلت يا رب للقا • وقالوا اجتماع
[illegible] واما الاقتباس من علم الخط وما يتعلق بذلك من حروف الهجا وغيرها
[illegible] • عشاقه الاموال والارواحا • ريحان خدك في حواشيه
[illegible] • ومنه قوله • خلف الزمان بمثل الانخلاط
[illegible] والسحاب تنقط • ومنه كان عذاره في الحذلام
[illegible] • فلا عجب اذا سرق الرقاد • الاقتطار
[illegible] الاحكام كتبوتها بالتفرقات الانشائية بلا تخلل
[illegible] ان الحكم كان ثابتا قبل كبثوت حكم الحيض
[illegible] الحكم بعد زوال المانع مضاف الى السبب
[illegible] الغصب المتابع رابعها الاقتران
[illegible] الى الكفارة وقد نظمت فيه •
[illegible] بعد الحنث الى الكفارة وقد نظمت فيه •
[illegible] من علوم الاوائل من مصحا
[illegible] بالتبيين ذكرا • وكذلك في المتعلق حكم مبدل
[illegible] بعد الحنث الى الجزا • يبقى انقلابا بدل
[illegible] الحذف لغير دليل كما ان الاختصار هو الحذف لدليل •
[illegible] الذي اي طلبته حتى المقتضى به لانه النقض طلبه فهو
[illegible] ثابتا بالاقتضاء ولا يقال انه موجب بل مقتضى
[illegible] ثابتا بالعبارة او بالاشارة او بالدلالة فيقال النقض موجب
[illegible] من امتناع الانفكاك فيمتنع فيه وجود الملزوم بدون
[illegible] وجود المقتضى بدون مقتضاه والثابت بالمقتضى يساويه
[illegible] الثابت بالنقض او اشارته او دلالته يكون اقوى من
[illegible] الاقوى فكان ثابتا من كل وجه والمقتضى ليس من
[illegible] الحاجة الى اثبات الحكم به فكان ضروريا ثابتا من
[illegible] ضرورة تصحيح الكلام فيكون الاول اقوى والثابت
[illegible] نفس النظم لكن العبارة قطعية والاشارة قد يكون قطعية
[illegible] ما من اللفظ بلا تامل واجتهاد كما كان النهي عن الضرب
[illegible] ولذلك الاقتضاء لان المقتضى

[illegible] من [illegible] الاقتصاد وهو من القصد والقصد استقامة الطريق والاقتصاد
[illegible] واقتصد في مشيه وانه الاقتصاد
[illegible] والاقتصاد هو العدل
[illegible] الاقتصاب اقتضب
[illegible] الاقتضاب في
[illegible] الاقتضاب القريب من التخلص الا
[illegible] في موضع آخر او في ذلك الموضع كقوله تعالى
[illegible] والآخرة دار الثواب لا عمل فيها بهذا يتفق
[illegible] واقتص الرجل من
[illegible] الاقتصاص منه واقتص الامير فلانا من فلان جرحه مثل جرحه او قتله قودا او يعتبر في
[illegible] بالمقتول الا ان يكون فعلا محرما كاللواطة والسحر والقصاص عام
[illegible] في جزاء القتل قال بعضهم من زنى فحدا وقتل فقتل قصاصا لا يطالب به في الا
[illegible] لا يعول على ما يقال يبقى حق المقتول والزوج وابنها اذ لم يرد في ذلك نص ولم
[illegible] لا يكون الخلاص عنه في الدنيا [illegible] واختلف في حشر البهائم وجريان القصاص بينها
[illegible] الاشعري لاقتصاص بينها لانها غير مكلفة وما يرد من نحو نقيض للجماء من القرنا
[illegible] التمثيل والاخبار عن كثرة المقتضي في الحسنات وقال الاسفرائني يجري القصاص بينها
[illegible] انها تطالب بارتكاب منهي عنه او مخالفة ما مر به لان هذا مما خص به العقلاء والا
[illegible] انها تفعل النفع والضر في دار الدنيا **الاقالة** هي رفع العقد بعد وقوعه وهي بيع
ثالث والهاء اما من الواو فاشتقاقه من القول لان الفسخ لا بد فيه من قيل وقال
الياء فاشتقاقه من لفظ القيلولة لان النوم سبب الفسخ والانفساخ واقلت
في البيع اقالة وقلت من القائلة قيلولة واقل الرجل اي لم يكن له الا قليلا والهمزة
كما حصد الزرع واما في قوله ثم فلا تخشن من ذي العرش اقلالا فالهمزة فيه للتعدية
اقام الشيء وقومه وسواه واقامه ادامه واستمر عليه واقام الامر وقام به
وتجلد واقام الصلوة عوض فيه الاقامة من الياء المعوضة عن الساقطة بالاعلال
بجلوة بتقييد انه كان مخالطا بالبلد واقمت فيها يدل على احاطتها به والاول لغو

فيها

[illegible] الاقرار [illegible] اثبات الشيء بالاقرار او [illegible] اثبات الامر على
[illegible] وما يجري مجراه لا يلغى بالاقرار ما لم يضامه الاقرار بالقلب ويضاده
[illegible] دون القلب والاقرار ركن يسقط بالاكراه
[illegible] بالايمان فمن لم يقر بلسانه مرة في عمره لا يقع ايمانه عند
[illegible] واما اذا طولب بالشهادة فابى فليس بمؤمن عند احد
[illegible] الحرامية ولا نقص المعرفة كما ذهب اليه طائفة بل هو معرفة
[illegible] الايمان ممن صدق ولم يذعن بقوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها
[illegible] بالباء **الاقتراح** الاستدعاء والطلب
[illegible] اذا سألت اياه وطلبته على سبيل التكليف والتعنت واقترح
[illegible] الكلام لارتجاله **الاقدام** الشجاعة والجراة على الامر
[illegible] اقدام الرجل اذا صار الى الاقدام والشجاعة على [illegible]
[illegible] كونها صادرة عن روية بخلاف الجراة فانها
[illegible] في الشدة والاقتحام هو ان يجد الشيء حقيرا كمن يرمي
[illegible] الاقدام والدولة والغرة ايضا كما ان الادبار هو الذهاب
[illegible] واذا اقبلت وشيك جاز بخلها وخير لها الادبار
[illegible] الاستقبال والسين للتاكيد
[illegible] الكلام المعنى الواحد في عدة صور اقتدارا منه على نظم
[illegible] المعاني والاغراض فتارة يأتي به على لفظ الاستعارة
[illegible] وطورا في قالب الحقيقة وعلى
[illegible] هو اتباع القفاء كما ان الارتداف اتباع الرديف
[illegible] كما ان الاقتصاد هو التوسط بين الاسراف والتقتير
[illegible] خالف قواعده وهو عيب ان كثر **نوع** قوله تعالى وان
[illegible] الجمع باعتبار العين اقتدفيه في اليتم اي القيه وضعه
[illegible] او عين لها وقتها او بلغت ميقاتها الذي كانت
[illegible] بحضور القلب وعدم الشاغل وتقدر
[illegible] اذا اجتمع من اقطارنا من جوانبها واقتنى واعطى
[illegible] واحفظوا اركانها وشرائطها واتوا بها تامة
[illegible] القرآن اي فصلوا ما تيسر عليكم من صلوة الليل
[illegible] ما تيسر عليكم وائمة التفسير على انها واردة في الصلوة فالمراد وجبت

[illegible] الطاعة ومجاهد الطويل القيام في [illegible]
فاكرمه الله وجعله من بعض الطلاب فاكرم بنو آدم **فصل الاكتساب**
[illegible] الاكلة بالضم والكسر والاكلة
[illegible] المال بالباطل حرفه الى ما يناقض الحق **الاكتساب** [illegible]
بمعنى عند اهل اللغة والقرآن ناطق بذلك نحو لكل نفس ما كسبت رهينة ولا تكسب كل
الا عليها ومن فرق بينهما قال الكسب ينقسم الى كسبه لنفسه ولغيره ولهذا قد
الى مفعولين فيقال كسبت فلانا بكذا والاكتساب خاص بنفسه فكل اكتساب كسب
وقال بعضهم الاكتساب اذا وقع في مقابلة كسبت يدل على زيادة تعمل وطلب
على العبد الا ما كان من القبيل الحاصل بسعيه وتعمل واما الكسب فيحصل بادنى ملابسة
بالهم بالحسنة وفي تخصيص الشر بالاكتساب والخير اعم منه في قوله تعالى لها ما كسبت
ما اكتسبت تنبيه على لطفه تعالى لخلقه حيث اثبت لهم ثواب الفعل على اي وجه
ولم يثبت عليهم عقاب الفعل الا على وجه المبالغة والاعتمال فيه فان النفس
المبالغة في تحصيل ما يضره من الاثام **فاعلم** ان الكسب يتحقق بالعبد ولولا للعباد
لم يكن فائدة في ارسال الرسل ولا جائز تعذيب احد لكونه مجبورا على فعل الا
كالجماد فحركة العبد باعتبار نسبتها الى قدرته تسمى كسبا وباعتبار نسبتها الى قدرة
تسمى فعلا فهي تخلق للرب وصفة للعبد وكسب له وقدرة العبد خلق للرب
العبد وليس بكسب له والمراد من الخلق ههنا الايجاد لا التقدير اذ التقدير يكون
ارتباطا اذ تخلق من الطين كهيئة الطير اي تقدر وهو المراد بقوله تعالى فتبارك
احسن الخالقين اي المقدرين واختلف في ان المؤثر في فعل العبد هل هو قدرة
او قدرة العبد او قدرتهما معا فمذهب الجبرية ان المؤثر قدرة الله فقط و
المعتزلة قدرة العبد فقط بلا ايجاب بل باختيار ومذهب الحكماء هو قدرة
لكن بايجاب وامتناع تخلف ومذهب الاشعري ان المؤثر قدرة الله والا
العبد في مقدوره اصلا بل المقدور والقدرة كلاهما واقع بقدرة الله لكن
حصل بخلق الله كونه متعلق القدرة الحادثة هو الكسب فالافعال مستندة
خلقا والى العبد كسبا باثبات قدرة مقارنة للفعل وقال بعض اتباع الاشعري
فيه القدرتان والماتريدية يسندون الفعل الى العبد كسبا باثبات قدرة
الصوفية لكن قدرة العبد مستعارة عند الاشعري كوجوده مستفادة عند

[illegible] الاختيار والقدرة التامة
[illegible] مناط الثواب والعقاب ولا يستلزم كون
[illegible] في الوقوع كون صدورها من العباد بالجبر
[illegible] وكتبه فهل يكون عمرو في فعله مجبورا من زيد
[illegible] لاجل علم زيد وارادته وكتبه وقد ورد في لسان بعض
[illegible] عن التفصيل بمحض الجبر المؤدي الى الزندقة والاباحية والا
[illegible] عن الجمع صرف القدر المؤدي الى المجوسية والثنوية والاسلام طريق
[illegible] فيهما فالعبد في كونه مختارا مضطر كاذليس في يده رفع الاختيار
بالاحتجاب بالجمع عن التفصيل ما في الاسباب العادية المعتبرة في الحكمة الالهية
واراد بالتفصيل عن الجمع ما في مبدأ الخلق والايجاد من الوحدة الجامعة لوثاق
من جهة التأثير والاسلام على موجب ما قيل خير الامور اوساطها طريق اسلم
والتفريط **الاكراه** لغة حمل الانسان على امر لا يريده طبعا او شرعا وشرعا
المبسوط انه اسم لفعل يفعله الآخر لغيره فينتفي به اختياره وفي الوافي هو عبارة عن
التهديد على ما هدده بمكروه على امر بحيث ينتفي به الرضاء وفي التهذيب هو فعل
به تهديد فيفوت رضاه او ينفسد اختياره مع بقاء اهليته بلا ارادة منه
على الظهور وشرطه ان يكون المكره قادرا على ايقاع ما هدده به وان يغلب على ظن
ان ما يفعله به يوقعه وان يكون على الفور حتى لو قال ان لم تفعل افعل به كذا غدا لا يكون
وان لا يصدر من المكره ما يدل على رضاه واختياره لكن اكره على طلاقه فطلق ثلثا
مع بلوغ الشيء الى غاية محدودة في قدر او عدد حسنا او معنى لكنت الشيء اخرجته
في الشيء الذي يغيبه الانسان ويستره عن غيره وهو ضد اعلنت واظهرت وكنت
صنته حتى لا يصيبه آفة وان لم يكن مستورا يقال درّ مكنون وجارية مكنونة نوع قوله
اي اخفيها اي من نفس مكلف اعلمها الله والعرب يقول اذا بالغ في كتمان شيء
من نفس وقبل اكاد اظهر بالات افعلت قد يأتي بمعنى السلب والنفي كاعجمت
الكنت اعطيت ربي اكرم من فضلتني بما اعطاني اكبر من اعظمه وانكر الزجاج حذفه لا
الى الغير وقيل معناه ما هذا اهل ان يدعى للمباشرة فضلا عن نيزه عن الشهوة
اجعلني مقامه عندنا كريما حسنا واجعلني احسنني تعهده اعلى قلبلا والذي وكدره
اكوابا اباريق بلا عروة اكفلنيها ملكنيها وحقيقة اجعلني اكفلها من الجبال اكنانا
تسكنون بها من الكهوف والبيوت المنحوتة فيها من الكن وهو الستر اكلوا
منه وتفضل بعضها على بعض في الاكل قال ام الدقل والفارسي والحلو والحامض

او عيبه

على سورة استفتحت بالف لام ميم فان مشتملة
[illegible] التشريع بيان الاوامر والنواهي وهذا وسائر
[illegible] الاسماء والسور او اقسام او حروف تأخوذة من صفات
[illegible] من حيث صورتها فالآية عندهم غير آل عمران
[illegible] السور اذا قلنا انها من المتشابه الذي استأثر
[illegible] اقوال الاول انها ايقاظ من يذكر انه من عند الله والثاني
[illegible] من لم يمارس الفلاوة فيه دلالة على ان ما يرد بعده معجز
[illegible] منهم سيبويه وفي التيسير ان كل حرف من المقطعات
[illegible] عظيم القدر من بيان منتهى ملك الامة وظهور الحق فيهم
[illegible] الذي يبلغ دولة الاسلام بها وفي البرهان كل سورة
[illegible] كثرة الفاظها وحروفها مما شاكل له ولفظة الف لام ميم
[illegible] ما تعرف من موضعه ولا حصر للاسماء بالالف ومن
[illegible] هو الاسم الاعظم فقد خالف الاحاديث لما روى
[illegible] رسول الله سمع رجلا يقول اللهم اني اسئلك بانك انت الله
[illegible] فقال دعا الله بالاسم الاعظم وفي رواية الترمذي وابن ماجه
[illegible] آل عمران وفي قوله والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن
[illegible] الاسم الاعظم هو لفظة الله لكن بشرطه الاستغراق في غير الاعلام
[illegible] الفرقان من الذي والذين يجوز فيه الوصل بما قبله
[illegible] الابتداء بها كما تقرر في علمه
[illegible] ذلك الفعل فهو لا كله كل من يؤول الى الرئيس
[illegible] الاول والقوم اعم منه لان كل من يقوم الرئيس
[illegible] اسم كان اوله لام الم ادخلت عليه لام التعريف فانه
[illegible] الذي والتي للكثير الاستعمال واذا شئت الذي
[illegible] واحدة واما المثنى والاذي والاتي فكلها بلام واحدة
[illegible] الله بلامين مع استوائهما في لزوم التعريف
[illegible] تصرف الاسماء فاتبعوا الكتابة على الاصل واما
[illegible] الحرف فان الحرف لا ينبغي ولا
[illegible] في الذي ولا تخفيف في المعنى بخلاف لفظة الله فترك تخفيفه
[illegible] بالالف واللام وان لم يكونا من نفس الكلمة

ذلك الذهن الجامع على ما في الكتب او يذكر اسما من اسماء الله منكرا وحاشا ان
استعمله والمشاهد في الاول المكتب بعضهم بلام واحدة ابتاعا للمصحف واذا
عليها الام الاخاذ بكتب بلامين وتحذف واحدة استثقالا لاجتماع ثلث
والذي مبهم لاجل انه ما قبل اذ لا يفيد الا مع صلة فهو كبعض الكلمة وبعض الكلمة
واعرب التثنية لمعنوي معنى الاسم فيه وتعريف الذي كتعريف ذي اللام في كونه للعهد
الجنس سواء جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه قوم ولا كما ذهب اليه الجمهور
يصح للعاقل وغيره وكذا التثنى والذين لا يستعمل الا للعقلاء حاصة ويجوز التعبير
الذي عن الجمع لانهم جوزوا في الموصولات واسماء الاشارات ما لم يجوزوا في الاسماء
فيراد بالمفرد منها ما يراد بالتثنية والجمع وبالمذكر ما يراد بالمؤنث او يراد به الجنس
اطلاقه على المثنى والجمع على حد قوله تعالى فذلكن الذي استوقدنا ناره او حضنه كالذي
وليس اللذان واللتان تانيث الذي والتي على حد لفظهما اذ لو كان كذلك لقالوا الذ
واللتيان وانما كانا صيغتان مرتجلتان للتثنية وليس الذين جمع الذي الصحيح بل زيدت
زيدت لزيادة المعنى ولذلك جاء باليا وابدا في اللغة الفصيحة التي عليها التنزيل
تدخل على الجملة الاسمية والفعلية وال لا تدخل الا على الجملة المصدرة بفعل متصرف
واولا وكلية معنا بالكناية عن جماعة نحو هم لا واحد له من لفظه بني على الكسر والسكون
به للخطاب واللائي واحدها التي والذي جميعا والاتي واحدها التي وقيل هي جمع
المعنى دون اللفظ وقيل جمع على غير قياس وفي ادب الكاتب وغيره اولى
واحدها الذي واولو بهمزة اصحاب واحده زو واولات واحدها ذات وقال
اولات واحدها ذات واولئك واحده ذلك وبعد اللتيا والتي معناه بعد الشدة
من مطاعنة شانها كيت وكيت وانما حذفوا اليوم انها بلغت من الشدة مبلغا
العبارة عن كنهها الالف واللام هي متى اطلقت انما يراد بها التعريف واذا
غيرها تقيد بالموصولية والزائدة كما ان التنوين متى طلق انما يراد به التعريف واذا
فيد بالتنكير والمقابلة والعوض واذا دخل الالف واللام في اسم فرد كان او جمع
شيء معهود انصرف اليه اجماعا وان لم يكن ثمة معهود احمل على الاستغراق عند
الجنس عند المتاخرين الا ان المقام اذا كان خطابيا حمل على الجنس وهو الاستغراق
كان المقام استدلاليا او لم يكن حمله على الاستغراق يحمل على ادنى الجنس حتى يبطل
مجازا عن الجنس ولو لم يتعرفه الجنس وابقيناه على الجمعية يلزم الغاء حرف التعريف
وجه فلا يمكن حمله على بعض افراد الجنس لعدم الاولوية اذ التقدير ان لا عهد فتعين
للجنس فح لا يكون المقول بتعريف الجنس من بقاء الجمعية لان الجمع وضع لافراد الماهية

مرتبة

ذلك الجنس بطريق المجاز ثم ان حرف التعريف التي هي عهدية اما ان يكون
[illegible] مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كانها كوكب دري او ذهنية
[illegible] الهم اكملت لكم دينكم والتي هي للجنسية اما لاستغراق حصص
[illegible] ذلك الكتاب اي الكتاب الكامل في الهداية الجامع لصفات
[illegible] وانما التعريف لماهية والحقيقة والجنس وهي التي لا تخلفها
[illegible] جعلنا من الماء كل شيء حي وقد يجيء للالف واللام في كلام العرب
[illegible] المشهورة مثل التعظيم نحو الحسن والتزيين والتحسين نحو التي
[illegible] وشهرته بين الناس وذلك اذا كان خبر المبتدا نحو والدال
[illegible] هذه الصفة معروف بها والالف واللام يلحق الاحاد بالجمع
[illegible] وغيره وكون الالف واللام عوضا عن المضاف اليه مذهب
[illegible] اللام لغنى الاضافة في الاشارة الى المعهود واذا دخلت
[illegible] الذي والتي للعهد وتدخل في العدد المركب على الاول
[illegible] المضاف على الثاني نحو خمسة عشر الالف وعليهما في العدد والمعطوف
[illegible] جاوزت فارتقب وانما تدخل في العدد المركب على الاول لا الاخيرين
[illegible] واحد والاسم الواحد يلحق لام التعريف بالاول الا مشددة حرف
[illegible] اسم محض وليس ولا يكون وما خلا وما عدا افعال محض ومعنى المغايرة
[illegible] ولا يكون ومعنى المجاوزة في خلا وعدا ومعنى التنزيه
[illegible] مقام الا والاسم الواقع بعد غير لا يقع ابدا الا مجرورا
[illegible] ولهذا امتنع ان يفصل بينهما وليس كذلك الاسم الواقع
[illegible] الفصل بينه وبين العامل نحو فشربوا الا قليلا منهم
[illegible] بعض نقل عن الامدي انك اذا قلت
[illegible] الاستثناء احسن من رفعه على البدل وقد قالوا اذا لم يفصل
[illegible] الاستثناء اولى والمختار مع الفصل بين المستثنى والمستثنى منه
[illegible] الاستثناء وفاقه الرضي وخرج ما بعد الا مما افاده الكلام
[illegible] الوجب ومن ثمه كان تركيب مثل ما قام القوم الا زيدا
[illegible] المذكور بعد الا لابد ان يكون مخرجا من شيء قبلها
[illegible] الا فيتعين تقدير شيء قبلها بعد الا لتحصل الاخراج
[illegible] المعلوم منه ان المقصود في الكلام الذي ليس بتام
[illegible] ما بعد الا وان الاستثناء ليس بمقصود ولهذا انتفع النحاة على ان

بعد الا في نحو ما قام الا زيد معمول العامل الذي قبلها ولا ينتقل الكلام من العموم الى الخصوص
بما دون ذكر المستثنى منه اذا دخلت ما تمام الا زيد تكلمت هي الاصل في الاستثناء والا الا
عند بعض عاطفة بمنزلة الواو في التشريف كقوله تعالى لئلا يكون للناس عليكم حجة الا
الذين ظلموا اي ولا الذين ظلموا قال الفراء لا بمعنى الواو والا اذا تقدم استثناء كقولك
دار غير واحدة دار الخليفة الا دار مروان وتكون بمعنى بل نحو الا تذكرة لمن يخشى وهل
تحرلست عليهم بمصيطر الخامس قولك وكفر ونحو الا ما اضطررتم وتكون صفة بمعنى غير
بها وبتابعها جمع منكر او شبهه نحو لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا والمراد بشبهه
الجمع المعرف بلام الجنس والمفرد الغير المختص بواحد وكون الا في هذه الآية للاستثناء
فيه من جهة اللفظ والمعنى اذ المعنى اذ لو كان فيهما آلهة ليس فيهما الله لفسدتا وهو
باعتبار مفهومه واما اللفظ فلان الهة جمع منكر في الاثبات فلا عموم له فلا يصح الاستثناء
وحكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى غير في غير ما اذا كانت تابعة لجمع منكر غير محصور
بمعنى بدل وعليه خرج ابن الصايغ اي بدل الله او عوضه فلا اشكال في الآية وقد ذكر
ويراد به تاكيد الاول بتعليق الثاني بعدم الاول كقول الامام المرتد تب والا قتلناك
ويذكر ويراد به التغيير كما يقال اركب هذه الدابة الا هذه الدابة وبمعنى اما كما في قوله
اما ان تكتبني والا فاذهب اي واما ان تذهب وقد يكون زائدة وقد يكون للاستدراك
قوله وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان اي ان لم يوجد الفرقدان لكان كل
مفارق اخيه فلا شذوذ في البيت على هذا الوجه والا في قوله تعالى ما دامت السموات
الا ما شاء ربك قيل بمعنى سوى لقولك على الف الا الفان القديمان والمعنى سوى
زمان من الزيادة التي لا اخر لها على مدة السموات والارض والا والواو التي بمعنى
واحدة منها بعدى الفعل الذي قبلها الى الاسم الذي بعدها مع ظهور النصب فيه
بالفتح مفردة ومثنوية بمعنى العهد والحلف والقرابة والاصل والجيد والجار
والمعقد العداوة والربوبية والوحي والامان الا ان هي منه وخلت على ما يقبل الفعل
يجعل غاية نحو لا يزال بنيانهم الذي بنوا ريبة في قلوبهم الا ان تقطع قلوبهم اي
عليه قراءة الى ان ومنه وخلت على ما لا يقبل التوقيت ويتعين ان يكون فعلا لا اسما
بعدم فلان يجعل شرطا بمنزلة ان لم لما بين الغاية والشرط من المناسبة وهي اي
كل منهما يخالف حكم ما قبلها الا حرف استفتاح ونافي للتنبيه ويفيد التحقيق
همزة الاستفهام التي هي للانكار وحرف النفي التي لافادة التنبيه على تحقق ما بعدها فاذا
الشيء تحقيق الاثبات لكنها بعد التركيب صارتا كلمة تنبيه يدخلان على ما لا يصح
يدخل عليه حرف النفي وذهب الاكثرون الى ان لا تركيب فيها ونظيرها الهمزة
على

ما بعدها لقوله الهمزة لك بتجاور ويكون للتوبيخ والانكار
والتحضيض والتعجيض واذا دخل على الماضي افاد اللوم على الترك
والفعلا ماضيا بمعنى قصروا استطاع الى هي تفيضة
لا تختص بالمكان كما اختص من في التنزيل والامر اليك
الالف اصلها الهمزة والهاء للتنبيه من الجوانب الستة والى الزمانية
الكائنة نحو من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ويكون بمعنى مع
ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والتحقيق انه يحمل على
الغاية وضامين الى اموالكم وتكون بمعنى الظرف كقوله نحو يجمعنكم
الى يوم القيامة اذا الاصل في الحروف ان لا يتصرف فيها
تحملا على ولدي فانها لا ينفكان عن الاضافة والى
الالف عيالا فالى والى واللام ينعاقبان نحو اوحى الى نوح
وقيل بمعنى الباء وقيل بمعنى مع والى كذا
اي اشتغل بنفسك واليك عني اي امسك عني وكف واصل
الالف الباء فرقا بين الاضافة الى المكنى وغيره وقولهم الى غير ذلك معناه
الحصر عند احصائه واعداده الالتفات هو
الانتقال من التكلم الى الخطاب او الغيبة الى اخر منهما بعد التعبير
بالاخر ثلاثة من التكلم الى الخطاب قوله تعالى وامرنا لنسلم لرب العالمين
والتكلم الى الغيبة نحو انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله
الخطاب الى التكلم نحو انتم وازواجكم تحبرون يطاف عليهم ومن الغيبة
الى التكلم نحو ولقد ارسلنا من قبلك رسلا من الغيبة الى الخطاب نحو وسقيهم ربهم شرابا
طهورا ان هذا لذكرى لمن كان له قلب وانه على ذلك لشهيد وانه لحب الخير لشديد
الخطاب الى الغيبة نحو اياك نعبد وايك نستعين الالتفات الى
الخطاب من الغيبة نحو حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم الالتفات
من الغيبة الى التكلم نحو فسقى لهما ثم تولى الى الظل فقال رب اني لما انزلت
الالتفات من الخطاب الى التكلم نحو ايك نعبد وايك نستعين
الالتفات من التكلم الى الغيبة نحو ولقد ارسلنا من قبلك رسلا
الالتفات من الخطاب الى الغيبة نحو حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم
الالتفات من الغيبة الى الخطاب نحو ولقد ارسلنا من قبلك رسلا
الالتفات من الغيبة الى الخطاب نحو وسقيهم ربهم شرابا طهورا
الالتفات من الخطاب الى الغيبة نحو اياك نعبد وايك نستعين
الالتفات من التكلم الى الغيبة نحو ولقد ارسلنا من قبلك رسلا
الالتفات من الخطاب الى التكلم نحو ايك نعبد وايك نستعين
الالتفات

اولا وحده وكانا معه واحد ومن شرط الالتفات ان يكون الضمير في المنتقل اليه عائدا
الامر المنتقل عنه وان يكون في الجملتين ولا التفات في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا من
الى الغيبة كما ظن لان الموصول مع صلته كاسم واحد لا يجري عليه حكم المختلفات وحال
الابعاد رابط الصلة به وهو ضمير الصلة الخ وهو في هذه الحالة غايب اذ الاسم
من قبيل الغيب ما لم يدخل عليه ما يوجب الخطاب فمقتضى الظاهر ان يكون الضمير العائد
الصلة ضمير غيبة فلا حتم موافق للسابقة والالتفات لابد فيه من المخالفة بينهما وفي الا
تغاير التعبير واتحاد المعبر عنه وفي يكون الخطاب بالعكس والتجريد بجامع الكناية و
لان الالتفات يقتضي اتحاد المعنيين والتجريد يغايرهما والالتفات لابد فيه من المخالفة بينهما
والالتفات نقل الكلام من اسلوب الى اسلوب وهو نقل معنوي لا لفظي فقط فيشمل
عموم وخصوص وجهي وكذا وضع الظاهر موضع الضمير وبالعكس بالنسبة الى الالتفات
والعدول من اسلوب الى اسلوب اعم من الالتفات كما في الرفع والنصب المعدو
اليه مما يقتضيه عامل المنعوت وسنشبعك من البيان في بحث التجريد ان شاء الله وتعريف
الالتفات نقل الكلام من خطاب الواحد الى الاثنين كقوله تعالى قالوا احسنا الظن
قوله وتكون لكما الكبرياء قيل ومن الواحد الى الجمع قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء
ومن الاثنين الى الواحد نحو وقمن ربكما يا موسى والى الجمع نحو واوحينا الى موسى و
ان تبوءا ومن الجمع الى الواحد نحو اقيموا الصلوة وبشر المؤمنين والى الاثنين نحو يا معشر
والانس الى قوله تكذبان **آل** هو جمع في المعنى فرد في اللفظ يطلق بالاشتراك اللفظي على
معان احدها العيد والاتباع نحو آل فرعون والنفس نحو آل موسى وآل هارون و
واضافة اهل البيت خاصة نحو آل محمد وروي ان الحسن كان يقول اللهم صل على آل
اي على شخصه وآل ابراهيم اسماعيل واسحاق واولادهما قد دخل فيهم رسول الله
ابن عباس والحسن ان آل ابراهيم هم المؤمنون الذين على دينه وآل عمران قيل المسيح و
ابن مريم بنت عمران وقيل هم آل ابراهيم كما قال الله تعالى وذرية بعضها من بعض وهم
هارون ابنا عمران واهل آل اهل كما اقتصر عليه صاحب الكشاف او من آل يؤول ا
اليه بقرابة او راي او نحوهما كما هو راي الكسائي ورجحه بعض المتاخرين وعلى كل من
قد دلت الاحاديث على ان آل محمد مخصوص بمستحقي الخمس الذين حرمت عليهم
وهي صدقة الزكوة لا صدقة التطوع وفي رواية عن مالك بالعكس وهم بنو هاشم فقط
ابي حنيفة واهل بيت النبي فاطمة وعلي والحسن والحسين لان النبي م لف عليهم كسا
قال هؤلاء اهل بيتي والمتبادر الى الذهن عند الاطلاق هو مع ازواجه وقد نظمت
الرسول بنو هاشم فقط عند الامام فكن على امرهم عسسا انا علي وابناه وفاطمة

داخل في جمع خارجة والنفس يقتضي ان ليس منه النساء لحديث
اهل البيت لانه ليس غيرهم كما زعمت الشيعة والآل عرفا هم المؤمنون
الفقهاء العاملون منهم فلا يقال الآل على المقلدين كما في المفردات
اولاد علي وعقيل وجعفر والعباس والحارث بن عبد المطلب
او كل مؤمن تقي كما اجاب رسول الله حين سئل عن الآل قال
القرب منه قرابة او صحبة او خلافة عنه في موارثة العلم والعلمية
اضاف صنف منهم الى صورة ومعنى وهو خليفة والامام القائم
المعنى لا صورة كسائر الاولياء والذين هم اهل الكشف والشهود
ظلية لا معنى كمن صفت نسبة الطينية والعنصرية اليه وهذا
والشرفاء وقد نظمت فيه من حفظ بالقرب ممن قد علا نسبا
قرب الخلافة او قرب الصاحبة كالاولياء ومن
الصادق ان الناس يقولون المسلمون كلهم آل النبي فقالوا
ذلك فقال كذبوا في ان الامة كامته مرا لكم وصدقوا اذا
وقد ذكر الفقهاء ان من خصائصه م ان ينسب اليه اولاد
البنات بنائه فالخصوصية للطبقة العليا فقط فاولاد
ينسبون اليه واولاد الحسن والحسين ينسبون اليهما فينسبون اليه
كلهم فانهم ينسبون الى ابيهم لا الى الام ولا الى رسول الله م لانهم
الولد يتبع اباه
الحرام الحمراء غليظ بما ورد به شرع ولا كانت في الزمن القديم
وسبعين وسبحانه تامر الملك الاشرف شعبان
بخصوص الانبياء والمنتسبين الى النبي وهم ذرية
في كل ذرية وان لم ينسبوا اليه كالزينبية ومن
العلوية والجعفرية والعقيلية والعباسية كل جائز
عموم وخصوص من وجه فمن اجتمع بالنبي من اقاربه المؤمنين
فهو من اجتمع من غير قرابة
قليلة او غير جائزة
الاهم كلمة تستعمل فيما اذا قصد استثناء امر نادر مستبعد

[illegible] حرف النداء واخر ما عوض عنه من الميم المشددة
بالابتداء باخره [illegible] والاكثر على الاستعمال من كلمة الياء الموضوعة للبعيد
اقرب [illegible] واصل التزام بالله وهو قول اهل البصرة فيمن ذكرا او
[illegible] وهو قول اهل الكوفة فلم يك تعظيما خالصا واختلف في لفظ الله
على عشرين قولا اصحها انه علم لذاته المخصوص مرتجل عربي كما قاله ابو حنيفة رحمه الله
سيبويه وكثير من المحققين ولو كان مشتقا لزم ان يكون صفة فيبقى الذات بلا مسمى
لان سائر الاسامي الحقيقية صفات وليس مفهومه المعبود بالحق كالاله فيكون كليا
اسم لذاته جزئي المفهوم اذ لو كان له ماهية كلية يلزم ان يكون وجود الباري مختلفا
وجود باقي الافراد لتغلف الماهية وان يكون وجود الافراد الباقية ممكنا بالذات مختلفا
اذا كان لغير الماهية وكلاهما محال حدوث على كونه موجودا او على كيفيات ذلك الوجود
اعني كونه ازليا ابديا واجب الوجود لذاته وعلى الصفات السلبية الدالة على التنزيه
الصفات الاضافية الدالة على الايجاد والتكوين ولم لالة على الصفات اما بالتفويض
للذات والصفة واما بالالتزام كما قيل وهو الاسم الاعظم عند الامام الاعظم واختلف
ان لفظة الله محقق بالله وكذا الاله محقق به وقال بعضهم اسم الاله يطلق على غيره
اذا كان مضافا او نكرة وانظر الى الهك اجعل لنا الها كما لهم الهة وصرحوا بان
الهة منكرا بمعنى المعبود مطلقا بحق كان او بباطل الا انه يحمل في كلمة التوحيد على المعبود
بالحق بقرينة ان المراد والجدال انما هو في المعبود بحق وهو المقصود باثبات الوحدة
ويكون مجازا مستعملا في معنى احقق من معناه الاصلي قال بعضهم وضع الاله لذات
المعبودية واطلاقه على الباطل كالاصنام وغيره ليس بطريق الوضع بل باعتقاد
وقال بعض الافاضل لفظ الله من الاعلام الخاصة من حيث انه لم يسم به غيره ومن
الغالبة من حيث ان اصله اله فالخصوص انما عرض له من حيث استعماله فيه دون
والا فحقيقة القياس صحة اطلاقه على المعبود بحق مطلقا كاصله الا انه لما لم يطلق الا
الحق ولم يستعمل بمعنى المفهوم الكلي فهو علم خاص لذات معين من حيث الاستعمال
من حيث الاستدلال فغلبته انتهت الى حد الاختصاص فاختص بالمعبود الحق
اصله لم تنته اليه فهو مه عام غلبت على المعبود بحق ولم يختص به وقد اشار في الكشاف
الى كون غلبته الى حد العلمية وغلبة اصله لا الى حد ها بقوله واما الله بالحذف فمختص
بالحق والاله غلبت على المعبود بحق بتعريف الحق وتنكيره واصل هذا الاسم الجليل
دخلت عليه الالف واللام فصار الاله ثم حذفت الهمزة للتخفيف الخصاصي بان نقل
حركتها على الساكن قبلها وهو لام التعريف فصار اللاه بكسر اللام الاولى فادغموا

بعد

[illegible] عاد [illegible] بعضهم اصله الهاء التي هي ضمير الغائب لانهم لما اثبتوا الحق في عقولهم
[illegible] خالق الاشياء ومالكها زادوا عليه لام الملك فصار الله
[illegible] كان وصفا لذات الحق بالالوهية الجامعة لجميع اسماء
[illegible] جميع معاني اشتقاقاته العقلي فصار بغلبة استعماله فيه
[illegible] غيره علما له مجرى سائر اوصافه عليه بلا عكس وتعين في
[illegible] ولم يعلم له مسمى في الخارج الله تعالى قبض عن ان نوعي به
[illegible] صفاتها لاحتجابها بانوار العظمة واستار الجبروت كذلك
[illegible] اسم وصفة مشتق او غير مشتق علم او غير علم وغير ذلك
[illegible] من تلك الانوار فقهرت اعين المستبصرين على ادراكه
[illegible] من علم يدعوا الى العمل به من غير استدلال تام ولا نظر
[illegible] الكشف وقد يحصل من الحق من غير واسطة الملك
[illegible] الوحي يحصل بواسطة الملك ولذلك لا تسمى الاحاديث
[illegible] الالهام من الكشف المعنوي والوحي من الشهودي
[illegible] انما يحصل ببطنهم والملك وسماع كلامه والوحي من خواص
[illegible] والوحي مشروط بالتبليغ دون الالهام قال بعضهم الالهام الذي
[illegible] بل هو من خصائصه كالوحي ولو وجد واكرم غيره بذلك
[illegible] اثبات الاولياء فانها تثبت لحرمة النبي واما ما لحرمة فلا
[illegible] علما ان ثبت للغير لا يكون حجة في احكام الشرع وقد يراد
[illegible] ونعوذ بها ولا يراد به الهام الخواص لانه لا يكون
[illegible] والالهام الخواص المروج للنفس والتعليم من جهة الله تارة يكون بخلقها
[illegible] بحسب الادلة الشرعية والعقلية واما الالهام فلا يجوز
[illegible] المعرفة بالنظر في الادلة وانما هو اسم لما يحس في القلب من
[illegible] العاقل فيثبته بذلك وينتفع فيه بالمعنى باسرع ما يكون ولهذا
[illegible] يزيد فطنته وذكائه ما يشاهده ولذلك يفتر وحي
[illegible] الالقاء وهو حقيقة ترك العمل مع التسليط نحو زيد
[illegible] الالفاظ كما يتناول في الشيء ما لا يكون اصلا واما الفاء
[illegible] اصلا العمل وهو ثلثة اقسام الفاء في اللفظ والمعنى مثل
[illegible] والفاء في اللفظ دون المعنى مثل كان في ما كان احسن زيد
[illegible] عن ابن يعيش عن ابن سراج انه قال هو المعنى

[illegible] فيه حتى يبلغ من الجميع ويكون رحمة لكفر وجد
[illegible] وأستعيب زيادة حروف الجر لأنها عاملة قال دخلت لمعان غير
البديع والألم الهم مرة العذاب الذي يبلغ ايجاعه غاية البلوغ قال لجنتهم الا
المنافر من حيث هو منافر كما ان اللذة ادراك الملايم من حيث هو ملايم وهذا
لغة البديع لان اللذة حالة تدركها عند عروض المنافر لادراكها ويدل عليه قولهم
اللذة والالم فالمناسب لغة البديع ان يقال الالم الوجع والمألم لعلم يعلم اي اصابه
او اللذة عنده وسبب الالم عند الحكماء تفرق الاتصال وزرة الغمز بانه لو وقع
حادة بسرعة لا يحس معه الالم الا بعد حين بل تفرق الاتصال بسبب الم اذا
للالم **الالحاح** لحوح به كسمع ولحقه لحقا ولحاحا بالفتح ادركه كالحقه والحوح
ان عذابك بالكفار ملحق اي لاحق في الدرر الكسر افصح وفي القاموس الفتح
او الصواب والالحاح جعل مثال على مثال ازيد منه بزيادة حرف او اكثر
في عدد الحروف وفي الحركات والسكنات **والملحق** يجب ان يكون فيه ما يز
دون الملحق به وزيادة الحروف في المتشعبة لقصد زيادة معنى وفي الملحق
موافقة لفظه للفظ آخر ليعامل معاملته لا لزيادة معنى ولا الحاح بما هو الا
وحرصه اظهر من الالحاح بما هو الاصل في جنسه **الالتزام** هو في اصطلاح
البديع ان يلتزم الناثر في نثره او الناظم في نظمه بحرف قبل حرف الروي او بأكثر من
الى قدرته مع عدم التكلف وفي التنزيل فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس والليل
والفراء انتهى وفي الحديث اللهم بك احاول وبك اصاول وزر غيا
الآلة هي ما يعالج بها الفاعل المفعول كالمفتاح ونحوه وليس المنز بلفظ الآلة
موضع العلة والارتفاع والتصحيح ان هذا ونحوه من الاسماء الموضوعة على هذا
ليست على القياس **الم تر** كلمة تستعمل لقصد التعجب وكذا او كالذي وفي زيادة
ترق في التعجب ولا يخفى ان قولك هل رايت مثل هذا ابلغ من قولك هل رايت
وكالم تر رايت الا ان الم تر تتجاوز بالمتعجب منه فيقال الم تر الى الذي صنع كذا
من الغرابة بحيث لا يرى له مثل وكذا يقال اما ترى الى فلان كيف صنع اي هذا
ويتعجب منه فانظر وتعجب منه ولا يصح ارايت الذي مثله ان يكون المعنى انظر الى
من الذي صنع وقد يخاطب بالم تر من لم يسمع ولم يرفانه صار مثلا في التعجب
بالي اذا كان من رؤية القلب فلتفرق معنى الانتهاء **نوع** قوله تعالى الد الخصام شديد
او اشد الخصوم خصومة اذا الدود شديد الخصومة فكل منهما بالنسبة الى ما دونه
تحاسبني منه افعل الصفة لا افعل التفضيل والغو فيه وعارضوا بالخرافات وا

[illegible] عاطلا ولا [illegible]
[illegible] وبدا الجهل النكاثر استفلكم الحاقا هوان يلازم المسئول
[illegible] اصل الاستعاذة والنزغ الالواح طرحها من شدة الغضب حمية للدين
[illegible] اجعل لنا الها مثلا نعبده اتخذ الهه هواه
[illegible] هواه غير مذموم قدم المفعول الثاني للعناية الآن وقد
[illegible] الآن وهو وقت اليأس ورؤية اليأس وقد اضمرت
[illegible] ونظيره قولك للتارك المأخوذ للعقوبة اظفر للعقوبة تنزيه
[illegible] الزمان بالحاد عدول عن القصد والحد الرجل اذا ظلم في الحكم
[illegible] قيل هو مرسيط يوشع وقيل هو الياس بن هارون
[illegible] انه عمر كما عمر الخضر لانه يبقى الى آخر الدنيا وعن ابن مسعود
[illegible] **فصل الالف واللام** كل موضع في القرآن وقع فيه لفظة
[illegible] تاؤها والا قصرت كما في قوله تعالى اذا غالت
[illegible] كل من ائتم به فهو امام لهم كل جماعة يجيبها امر او
[illegible] وان كان الامر الجامع تسخيرا ام اختيارا فهي امة كل من
[illegible] دعوة النبي فهو امة الدعوة وام كل شيء اصله
[illegible] ما يليه سميت اما قال ابن عرفة ولهذا سميت ام القرآن
[illegible] كل شيء انضمت اليه اشياء فهو ام لها ولذلك سميت رئيس
[illegible] وام النجوم المجرة لانها مجتمع النجوم وام الكتاب اصله
[illegible] الذي يبتدأ بها في المصاحف وفي كل صلوة او القرآن جميعه
[illegible] وهو اخرة ابراهيم وم ومنشأ اسمعيل وم ومفخر العرب
[illegible] وما فيها وما بين ظهرانيها وحرم الله في ارضه وام قرى
[illegible] الدنيا علم مصر لكثرة اهلها ويقال لها القاهرة
[illegible] الغلبة على سائر البلاد وكل ما يؤتى عليه كاموال
[illegible] فقد اخصته **الامر** امر تستعمل تارة مجردا عن
[illegible] الثاني بنفسه يقال امرك ان تفعل واخرى موصولا
[illegible] وقد يستعمل باللام لكن لتعليل وقوعه على مفعوليه الا التقدير
[illegible] لان تفعل قال بعضهم لا يتعدى بنفسه الى الشيء الا مؤمر
[illegible] صيغة دالة على طلب من المخاطب على سبيل الاستعلاء
[illegible] بلا قيد الاستعلاء والعلو على ما هو الظاهر من عبارة

[illegible] الشرط عدا الامر نفسه عاليا سواء كان عاليا في نفس الامر او
[illegible] سعد الدين الامر في عرف النحاة ما هو المقرون باللام والصيغة المخصوصة
صاحب المفتاح بان الامر في اللغة عبارة عن استعمال نحو لينزل وانزل وفي
الاستعلاء وفي اصطلاح الشافعية هو الصيغة الطالبة للفعل مطلقا من
وفي اصطلاح الاصولي هو الصيغة الطالبة له على طريق الاستعلاء لكن يشترط ا
بها التهديد والتعجيز ونحوهما وذكر البعض اختلاف عبارات القوم في تعريف الا
بمعنى القول ثم قال وفي كل منها نظر والاقرب الى الصواب ما قيل هو اللفظ الدال على
الفعل بطريق الاستعلاء وصيغة الامر وهو قوله افعل على سبيل الاستعلاء دون
ذاتها ليس بامر عند اهل السنة وانما هي دلالة على الامر وعند المعتزلة نفس هذه
امر والامر في الحقيقة هو المعنى القائم في النفس فيكون قوله افعل عبارة عن الا
تسمية للدال باسم المدلول والامر المقدم بالشيء سواء كان ذلك الشيء بعد
وليفعل او بلفظ الخبر نحو والوالدات يرضعن اولادهن او بلا اشارة او غيرها
الا يرى انه سمى ما رأى ابراهيم من ذبح ابنه امرا بحيث قال اني ارى في المنام اني
فانظر ماذا ترى قال يا ابت افعل ما تؤمر والامر حقيقة في نحو وأمر اهلك بالصلاة
اي قل لهم صلوا مجاز في الفعل المتعدي نحو اتبعوا من امر الله وشاورهم في الا
في الفعل الذي تعزم عليه والامر في الشأن نحو وما امر فرعون برشيد وهو عام في
وافعاله وفي الصفة نحو لامر ما يسودوا اي لاي صفة من صفات الكمال والامر
نحو لامر ما كان كذا اي لشيء ما والامر براد به الدين حتى اذا جاء امر الحق وظهر امر الله
والقرآن وتحدد والقول فلما جاء امرنا والعذاب قال الشيطان لما قضي الامر
النبي رم واذا قضى امرا اي اذا اراد ان يخلق ولدا بلا اب وفتح مكة فتربصوا
الله بامره والحكم والقضاء الآلة الخلق والامر والوحي يدبر الامر من السماء الى
والملك المبلغ للوحي يلقي الروح من امره والنصرة يقولون هل لنا من الامر من
هذا وقت وبال امرها يعني عقوبة ذنبها والساعة نحو اتى امر الله عبر بالماضي لقربها
وقسمها واقسام صيغة الامر ثلثة الاول المقترنة باللام الجازم وتخصيص بها
المخاطب والثاني يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف
والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة اسماء الافعال والا
استعمالها في حقيقة الامر اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سماها الفقهاء
امرا سواء استعمل في حقيقة الامر او في غيرها حتى ان لفظ اغفر في اللهم اغفر
واما الثالث فلما كان اسما لم يستوا امرا تمييزا بين البابين واشترطوا الاستعلاء
بالا

[illegible] الطالب الفعل عاليا وان لم يكن في الواقع كذلك ليخرج به الدعاء والالتماس
[illegible] ولم يشترط العلو ليدخل فيه قول الادنى على سبيل الاستعلاء
[illegible] الادب وقول فرعون لقومه ماذا تأمرون مجاز بمعنى تشيرون
[illegible] الغاية وهشته من موسى رم والامر المطلق للوجوب
[illegible] ما يكون مورد التقسيم ومطلق الامر ينقسم الى الايجاب
[illegible] من افراد مطلق الامر بلا عكس ونفي مطلق الامر يستلزم
[illegible] مطلق الامر جنس للامر المطلق والامر المطلق مقيد بالاطلاق
[illegible] مطلق الامر مجرد عن التقييد لفظا مستعمل في المقيد وغيره مع
[illegible] الاطلاق وهو متفق للاطلاق والتقييد ومطلق الامر يصلح
[illegible] صدق عليه الامر والامر المطلق عبارة عن الامر الخارجي
[illegible] فاذا دخلت اللام على الامر وهي تفيد العموم والشمول
[illegible] بقيد موجب تخصيصه من شرط او صفة او غيرهما
[illegible] هذا شأنها واما مطلق الامر فالاضافة فيه ليست للعموم
[illegible] الاعام فيصدق على فرد من افراده وصيغة افعل تدل على
[illegible] وفي نحو فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله
[illegible] واجب والكتابة مندوب وكلوا واشربوا واجبان
[illegible] والاباحة نحو اذا حللتم فاصطادوا وهي ادنى درجات
[illegible] اباحة اما شئتم اي من حرام او مكروه وهذا من قبيل ذكر الضد
[illegible] الافراد من مثل هذا الامر للنهي واجمعوا على ان صيغة
[illegible] والندب والاباحة والتهديد وللارشاد نحو واستشهدوا
[illegible] الباب ادخل وللتأديب كقولك لصبي
[illegible] وللانذار نحو خل تمتعوا فان مصيركم الى النار ويفارق
[illegible] ما لا يحتاج
[illegible] بسلام منين وللتسخير نحو كونوا قردة خاسئين
[illegible] الانتقال الى حالة متهنة وفي التكوين سرعة
[illegible] من مثله بخلاف الانعام نحو فقال لها وللارض ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين
[illegible] انك انت العزيز الكريم وللتسوية نحو فاصبروا
[illegible] انزل علينا مائدة وللتمني نحو الا ايها الطويل الا انجلي ثمناه
[illegible] واحتقاره وان كان مرجوا وللاحتقار نحو القوا ما انتم ملقون

[illegible] الاهانة للمخاطب والاحتقار لفعله و[illegible]
[illegible] ولا يسمى الحاكم انها وللتعجب للمخاطب نحو انظر كيف ضربوا
[illegible] الامثال والاعتبار نحو انظروا الى ثمره اذا اثمر وما اختلفت وجوه استعمالات الامر
[illegible] ليس بموجب حاصل بل هو محمل في حق الحكم فيتوقف حتى يتبين
[illegible] وليس الواقفية وقال بعض المالكية انه حقيقة في جواز الفعل والاصل عدم الوجوب
[illegible] وقال بعض الاشاعرة انه لمشترك بين الفعل والاصل عدم الوجوب بالبراءة الاصلية
[illegible] قيل على الندب وقيل يطلق عليهما وقد اجمع اهل العرف واللغة على ان من يريد
مع المنع عن تركه يطلب بصيغة افعل فيدل على انه يطلب الفعل جزما وهو الوجوب
العلماء يستدلون بصيغة الامر على الوجوب من غير نكير وقال اكثر الفقهاء والمتكلمين
حقيقة في الوجوب مجاز في الباقي وهو المختار والامر المطلق بعد الحظر الاباحة
وللوجوب عند البعض وهو المشهور في كتب الاصول وذهب البعض الى التوقف
يكون الكلام امرا والمعنى وعيد نحو اعملوا ما شئتم او تسليم نحو فاقض ما انت
او تحسير نحو موتوا بغيظكم او تعجيب نحو اسمع بهم او تهديد كما تقول لشخص تراه يفعل
خير نحو فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ومنه فاصنع ما شئت اي صنعت فان
صيغة الامر في موضع الالتماس سايغ شايع بدليل رب اجعل لي وزيرا من
زيتي اي واجعل بعض زيتي وعطف المتلقين لا يخلو عن سوء ادب وقد يستعمل
للاقتدار والتمكين الذي هو من لوازم الامر كما في قوله تعالى واستفزز من استطعت
فهذا المعنى مكشك واقدرتك على تهييجهم ودعائهم الى الشر لا انه تسليط
من عدو وان يستزل عباده ان لا يطيع بكرمه وحكمته فاستحال منه الامر بالمعصية
والامر مطلقا لا يستلزم الارادة ولو قلنا بالاستلزام لزم ذلك في جميع الصور
جملتها امر الله تعالى والمعتزلة لم يفرقوا بين ارادة الرب وارادة العبد في جواز تخلف
فان الارادة عندهم هل يتبع اعتقاد النفع او دفع الضر فيجوز تخلف مراد الله
بسوء اختيار العبد لا الصفة المخصصة بالوقوع كما هو عند اهل الحق ومنه
الاستدلال بخبر ايمان ابي لهب بانه مامور وليس بمراد له لان قوله تعالى لا يؤمنون
على علم بانه مستحيل فكيف يريده لان الارادة بما فسروه لا ينافي العلم بالامر وقوعه
لا يقع منه بسوء اختياره فان العلم يطابق الواقع لا الارادة ونقل الزركشي
عن بعض المتاخرين ان الامر يستلزم الارادة الدينية ولا يستلزم الارادة الكونية
لانا مامورون بالايمان شرعا ودينا وقد نامر بما لا يريد كونا وقد نا كايمان ابي لهب وكامر
بالذبح ومحمد الخليل صلوة وفائدته العزم على الامتثال وتوطين النفس عليه

بالفعل

[illegible] واذا اتحد متعلقهما كالامر بالايمان والامر بالحركة والنهي
[illegible] اهل السنة والجماعة اذا كان له ضد واحد ايضا كالنهي عن الكفر
[illegible] عن الحركة فانه يكون امرا بالسكون وان كان له اضداد يكون
[illegible] عند العامة من اصحابنا واصحاب الحديث قال بعض الفضلاء
[illegible] فانه لا فرق قولك تحرك في الحركة ولا فرق لا تسكن
[illegible] ضد المامور به وهو الحركة هو السكون وضد المنهي عنه وهو
[illegible] وهو تحرك اثر في المنع عن السكون وهل المنهي وهو لا تسكن
[illegible] الخلاف وذكر ابو الحسين في المعتمد ان الامر والنهي كلاهما تركيب
[illegible] صورة ومفهوما هو نحو افعل كذا ولا تفعل كذا ضده ومعنى هو
[illegible] في النهي فليس الخلاف في اللفظين لتباينهما ولا
[illegible] تعالوا احدهما بالفعل والآخر بضده بل في معنيهما
[illegible] صيغة الامر على فعل المامور به منكر تراه هو قول
[illegible] قال الاستاذ ابو اسحق الاسفرائني هو المتكرر مدة العمر
[illegible] بالمامور به مرة فلا يصار الى التكرار وانما تكررت
[illegible] الصدوم والوقت للقضاء والامر يستعمل في الافعال
[illegible] الفعل يجمع على امور لا غير واذا اريد به القول يجمع على اوامر
[illegible] حيث ان كل واحد منهما بمعنى يدل على اختلاف المعنيين
[illegible] حقيقة فيهما بالاشتراك اللفظي او مجاز فيهما او حقيقة
[illegible] لا سبيل الى الاول لان الاشتراك خلاف الاصل
[illegible] الاجماع على خلافه فتعين الرابع والامر الاعتباري هو
[illegible] في الخارج والحكماء يسمون الامور الاعتبارية معقولات
[illegible] ويجاذي بها نحو الذاتية والعرضية والكلية والجزئية
[illegible] واما المعقولات الاولى فهي المفهومات المتصورة
[illegible] والامور العامة هي ما لا يختص بقسم من الاقسام
[illegible] العرض قال الدواني الامور العامة مشتقات
[illegible] انها احوال كالوجود والماهية المطلقة والشخص
[illegible] وكذا الواجب لذاته والقدم ليس منها كما هو
[illegible] والحركة والزمان والامر صيغة مرتجلة لا مشتقة
[illegible] من المضارع المجزوم التي دخلت عليه لام الطلب

[illegible] منزلة النفي من الايجاب فكما احتيج في النفي الى اداة [illegible]
[illegible] ولذلك كان بلا التي هي مشاركة في اللفظ للا التي للنفي والامر [illegible]
[illegible] والنهي [illegible] والامر استدعاء الفعل بالقول والنهي استدعاء ترك الفعل [illegible]
والامر الشرعي كما في قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والامر الكوني كما في قوله تعالى [illegible]
[illegible] بمعنى القضاء والتقدير والامر التعبدي هو امر تعبد ناب اي كلفنا [illegible]
معنى يعقل فيه والياء للنسبة او للمبالغة وكل آية في الامر بالمعروف فهو لا سيما [illegible]
عن المنكر فهي عبادة الاوثان وانما سمي اعمال البر معروفا والشر منكرا لان اهل [illegible]
يعرفون الخير طلابا لتمامه اياه وعلمهم به ولا يعرفون الشر مثل معرفتهم بالخير لانهم [illegible]
ولا يعلمون به ولان العقول تعترف بالحق من جهة اقرارها به والتزامها له وتنكره [illegible]
من جهة زجرها عنه وتبرئها منه واولو الامر هم اصحاب النبي ومن بعدهم من اهل [illegible]
اذا كانوا اولو علم ودين قال ابن عباس وجابر بن عبد الله ومجاهد وابو العالية [illegible]
وغيرهم اولو الامر هم اولو الفقه واولو الخير ولفظ مجاهد هم الفقهاء والعلماء ومعلوم [illegible]
الفقهاء والعلماء انما يطلق على المجتهدين واما المقلد فلا يسمى فقيها ولا عالما [illegible]
الفقه والاصول ام كلمة تفيد الاستفهام وهي مع الهمزة تقدر بأي كما ان او مع [illegible]
باحد جواب الاستفهام مع ام المعادلة بالتعيين ومع او بلا او نعم وانما سميت [illegible]
معادلتها للهمزة في افادة التسوية والاستفهام والمتصلة لطلب التصور [illegible]
لطلب التصديق والمتصلة تفيد معنى واحدا والمنقطعة تفيد معنيين غالبا [illegible]
والاستفهام والمتصلة ملازمة لافادة الاستفهام اولازمه وهو التسوية [illegible]
قد ينسلخ عنه رأسا طاعرفت انها تفيد معنيين فاذا اجردت عن احدهما تعين [illegible]
الآخر والمتصلة وما قبل المتصلة لا يكون الا استفهاما وما قبل المنقطعة يكون استفهاما [illegible]
وغيره وما بعد المتصلة يكون مفردا او جملة وما بعد المنقطعة قبل المنقطعة لا يكون [illegible]
والمتصلة قد تحتاج الجواب وقد لا تحتاج والمنقطعة تحتاج الجواب ونقل [illegible]
عن جميع البصريين وتصور اي ابن مالك ان ام المنقطعة لا يتعين تقديرها ببل [illegible]
ونظيرها قوله تعالى ام جعلوا لله شركاء ام هل يستوي الظلمات والنور [illegible]
الى ان ام المتصلة لا يتعين تقديرها ببل فقط ونظيرها قوله تعالى ام له البنات [illegible]
تقديره بل له البنات ولكم البنون وذهب ابو زيد الانصاري ان ام في هذه [illegible]
انما خير من هذا زائدة اما كلمة وضعت لمعنى تقرير لا يفهم مدلولها حتى الا ترى [illegible]
زيد منطلق حيث يفهم منه خبر الانطلاق سواء جاء اذا زدت في اولها ما يفهم [illegible]
لا محالة فمن هذا قال سيبويه في تقريرها ما يكن من شيء فزيد منطلق انها [illegible]

للتفصيل

[illegible] عن جملة الشرط وحرفه فاستحق بذلك
[illegible] الفاء ولا بد ان يفصل بين اما وبين الفاء فاصل مبتدأ
[illegible] كقولك اما زيد فكريم واما بكر فلئيم والمفعول كقولك
[illegible] والجر وكقولك اما في زيد فرغبت واما على
[illegible] الاول انها مركبة من ان المصدرية وما كما في قولك
[illegible] منطلقا انطلقت فحذف اللام كما في اجاره
[illegible] والثاني انها متضمنة لمعنى الشرط وهي
[illegible] تقدمها اجمال كما في اوائل الكتب وهو اما بعد واما
[illegible] بعد ذكر زيد وعمرو وبكر اما زيد فاكسوه واما عمرو
[illegible] اما الفقهية واما الغلام واما الجدار وفي قولك اما
[illegible] وانه متضمن للتأكيد والمشهور انها في
[illegible] وفي الرضا انها لمجرد التأكيد ومتى كانت لتفصيل المجمل
[illegible] الا الاسم لاختصاصه به ولتضمنها
[illegible] فلا يطلق وما دامت الدنيا لا بد من وقوع شيء
[illegible] والمفتاح قد يتركون الفاء كثيرا في جواب اما
[illegible] مقام كلمة الشرط وفعله
[illegible] تفصيل المجمل كقوله تعالى فاما الذين شقوا ففي النار
[illegible] وقد جاءت غير مكررة في قوله تعالى فاما الذين امنوا بالله
[illegible] وترتيب لما العاطفة على قول سيبويه من ان الشرطية
[illegible] وقد تبدل ميمها الاولى ياء كما في اما بالفتح
[illegible] اما ثلاث فغانم ايما جنة ايما لنار
[illegible] وان من خوف فلم يعدها اي لها من
[illegible] اراد التخيير او الشك نحو فاما منا بعد واما
[illegible] للتفصيل كاما بالفتح نحو اما شاكرا
[illegible] واما يتوب عليهم وللاباحة نحو قولك تعلم اما
[illegible] يجب ان يتقدمها اما اخرى واذا كرر سابقا
[illegible] الكلام مع اما من الاول الامر على ما جرى بها لا جعله
[illegible] الكلام مع او على الجزم ثم ذكر الابهام او غيره ولهذا لا يكرر

واعلم ان اما واو لهما معان في الخبر للشك والابهام والتفصيل وفي الامر
معناها التخيير والاباحة فالشك اذا اخبرت عن احد الشيئين ولا تعرفه
اذا اخذت بعينه وقصدت ان يبهم الامر على المخاطب فاذا قلت جاءني اما زيد
وجاءني زيد او عمرو ولم تعرف الجائي منهما بعينه فاما واو للشك واذا عرفت
الابهام على السامع فهما للابهام واذا لم تشك ولم تقصد الابهام على السامع
وما في اما واما بالتخفيف مزيدة للتوكيد كجوهما مع همزة الاستفهام واسم
مجموعا على وجهين احدهما ان يراد معنى حقا كما في قوله اما والله لافعلن والاكثر
اقتناها للكلام بمنزلة الاكفولك اما زيد منطلق الامكان هو اعم من الوسع
قد يكون مقدورا للبشر وقد لا يكون الا يرى ان نسف الجبل ممكن في نفسه
في وسع البشر والوسع راجع الى الفاعل والامكان الى المحل وقد يكون
بحسب مقتضى المقام والامكان اما عبارة عن الماهية بحيث يتساوى نسبة
والعدم اليه او عبارة عن نفس التساوي فانه محض اعتبار عقلي والممكن احد
تساوي الطرفين ورجحان العدم بحيث لا يوجب الامتناع ورجحان الوجود
لا يوجب الوجود ويستحيل ان يخرج كل ممكن الى الوجود بحيث لا يبقى من الممكن
شيء في العدم بل يجوز ان يكون ممكن لا يوجد اصلا ولم يتعلق الارادة بوجوده
قوله تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ونظائرها كثيرة وهل يمكن وجود
متحيز اوقائما بالمتحيز كما تقول الفلاسفة في العقول والنفوس الفلكية والا
فقالت المعتزلة وكثير من اصحاب الاشاعرة هذا مما دل عليه دليل من عقل
يكون ثابتا في نفسه وحاصله يرجع الى نفي المدلول لانتفاء دليله والاقرب في
ان يقال وجود ممكن مثل هذا شانه ان لا سبيل الى اثباته سواء كان ثابتا
او لم يكن ثابتا وقال بعضهم ما المانع من وجود ما ليس متحيزا او لا قائما بالمتحيز
اختراعه بحيث المتحيز كما انه يمتنع اختراع عرض غير قائم بالمتحيز وما المانع
جواز قيام بالمتحيز اذا خلق في جهته ويكون قائما بنفسه اذ لم يخلق في جهته
وبه ينفصل عن العرض حيث لا قصور لوجوده الا في حيث المتحيز ولا امكان
سلب الضرورة عن احد الطرفين والامكان الخاص هو سلب الضرورة عن
والامكان الذاتي بمعنى العجز العقلي الذي لا يلزم من فرض وقوعه محال وهذا
الممكن قد لا يكون البتة واقعا كناقة ماء وتمييز مائين صبا في اناء وقد
عادة فيتبين على امتناعه ادلة بعض المطالب العالية كبرهان الوحدانية
عند وقوع التعدد ولا يكون احتمال وقوعه قادحا في كونه ادراك نقيضه علما كما

تحر

اما الامة اما اولها معان في الخبر للشك والابهام والتفصيل وفي الامر
معناها التخيير والاباحة فالشك اذا اخبرت عن احد الشيئين ولا تعرفه
اذا اخذت بعينه وقصدت ان يبهم الامر على المخاطب فاذا قلت جاءني اما زيد
وجاءني زيد او عمرو ولم تعرف الجائي منهما بعينه فاما واو للشك واذا عرفت
الابهام على السامع فهما للابهام واذا لم تشك ولم تقصد الابهام على السامع
وما في اما واما بالتخفيف مزيدة للتوكيد كجوهما مع همزة الاستفهام واسم
مجموعا على وجهين احدهما ان يراد معنى حقا كما في قوله اما والله لافعلن والاكثر
اقتناها للكلام بمنزلة الاكفولك اما زيد منطلق الامكان هو اعم من الوسع
قد يكون مقدورا للبشر وقد لا يكون الا يرى ان نسف الجبل ممكن في نفسه
في وسع البشر والوسع راجع الى الفاعل والامكان الى المحل وقد يكون
بحسب مقتضى المقام والامكان اما عبارة عن الماهية بحيث يتساوى نسبة
والعدم اليه او عبارة عن نفس التساوي فانه محض اعتبار عقلي والممكن احد
تساوي الطرفين ورجحان العدم بحيث لا يوجب الامتناع ورجحان الوجود
لا يوجب الوجود ويستحيل ان يخرج كل ممكن الى الوجود بحيث لا يبقى من الممكن
شيء في العدم بل يجوز ان يكون ممكن لا يوجد اصلا ولم يتعلق الارادة بوجوده
قوله تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ونظائرها كثيرة وهل يمكن وجود
متحيز اوقائما بالمتحيز كما تقول الفلاسفة في العقول والنفوس الفلكية والا
فقالت المعتزلة وكثير من اصحاب الاشاعرة هذا مما دل عليه دليل من عقل
يكون ثابتا في نفسه وحاصله يرجع الى نفي المدلول لانتفاء دليله والاقرب في
ان يقال وجود ممكن مثل هذا شانه ان لا سبيل الى اثباته سواء كان ثابتا
او لم يكن ثابتا وقال بعضهم ما المانع من وجود ما ليس متحيزا او لا قائما بالمتحيز
اختراعه بحيث المتحيز كما انه يمتنع اختراع عرض غير قائم بالمتحيز وما المانع
جواز قيام بالمتحيز اذا خلق في جهته ويكون قائما بنفسه اذ لم يخلق في جهته
وبه ينفصل عن العرض حيث لا قصور لوجوده الا في حيث المتحيز ولا امكان
سلب الضرورة عن احد الطرفين والامكان الخاص هو سلب الضرورة عن
والامكان الذاتي بمعنى العجز العقلي الذي لا يلزم من فرض وقوعه محال وهذا
الممكن قد لا يكون البتة واقعا كناقة ماء وتمييز مائين صبا في اناء وقد
عادة فيتبين على امتناعه ادلة بعض المطالب العالية كبرهان الوحدانية
عند وقوع التعدد ولا يكون احتمال وقوعه قادحا في كونه ادراك نقيضه علما كما

الامة في الاصل كالعدة والغرة
الجماعة من حيث تامها النوع او تؤم جهة واحدة
على الانبياء امتهم ونظلوا على الرجل الجامع لخصال
الخير امة قانتا ومن هنا قيل لعلم يبعث من الجبتدين الامة واحدا
الانواع يصدق عليه انه امة وعلى الرجل المنفرد بدين لا يشركه
يوم القيمة امة واحدة وعلى الدين والملة والطريقة
الزمان الى الامة معدودة واذكر
الامة اي القامة وعلى الام يقال هذه امة
الكلاب امة من الامم لامرت
في الارض ولا طائر يطير
بسرعة وهو الصواب قال ابن عباس رضي
في البر والبحاثة في البر وفي حدود المتكلمين الامة هم
الامة كل نبي شاهد للمصدقين
الامة اجابة والامية هي الصفة التي على
رسولنا كان بعزاء الكتاب وان كان
فضل السيف على القلم وحديث الشوفي
فيكون اسناد الامر
وقبل الامي من لا يحسن الكتابة لامن لا يقدر عليها
ذلك من معجزاته
يوطاء بالاقدام كيف وانه نور متجسد قبل
على بعض العارفين متجسد الارواح

[illegible] وهي الخيانة فان كنانة ظلها اكثر من سائر الاظلال الكونية
[illegible] والمقاصد يكون عليها الام اي القاصد وبالفتح الشجة وجمع الام امهات
[illegible] الامهات لان الهاء تختص بالعقلاء وقد سمع فيهما الامران جميعا وانما لم يقل هما
[illegible] جمع مكسر عاقل فان القنعاء اي هو فعال من صيغ الالة كالازار والرداء وغير ذلك
اثم منه واقوم اي احسن امامة كما في الرموز والائمة بكسر الهمزة بعدها همزة بين
بين مخرج الهمزة والياء وبتخفيف الهمزتين قراءة مشهورة وان لم يكن مقبولة عند الجمهور
يجوز التصريح بالياء والامامة مصدر امت الرجل اذا جعلته اماما اي قدوة
عبارة عن رياسة عامة تتضمن حفظ مصالح العباد في الدارين وقال بعضهم الامام
اي يقتدى سواء كان انسانا يقتدى بقوله وفعله ذكرا كان او انثى او كتابا او
الصواب ترك الهاء لانه ليس بصفة بل هو اسم موضع لذات ومعنى معنويا
والمكان بخلاف نحو المقتدى فان الذات فيه مبهمة ثم ان اسم الامامة مستحق
والاقتداء به في امور الدين او في شيء منها وقد يسمى بذلك من يؤتم به في الباطل
ائمة يدعون الى النار والاطلاق انما يتناول من يجب الاتباع به في دين الله
والهدى فالانبياء في اعلى رتبة الامامة ثم الخلفاء الراشدون ثم العلماء والقضاة
ومن اكرم الله الاقتداء بهم ثم الامامة في الصلوة ونحوها واحصيناه في امام مبين
لوح محفوظ سمي به لكونه اصلا لما كتب من كتب وصحف اصل كتابة مصحف عثمان اماما
ومعه المصحف الذي كان تلاه حين قتل قال الامام مالك ضاع ذلك فلم يدر ما
المصحف الذي كتبه لاهل المدينة وصنعه عند الاسطوانة التي في وسط الروضة
باسطوانة المهاجرين والمصحف وانهما لبامام مبين اي لطريق واضحة والامام
سورة الفاتحة والامام في قوله تعالى يوم ندعو كل اناس بامامهم جاء جمعا اي بامامهم
اذا كان فرد فهو ككتاب وحجاب واذا كان جمعا كان كجبال وحبال وقيل معه
اي ندعو يوم القيمة باهلها ائتهم رعاية لحق عيسى وم واظهار الشرف الحسن
او لئلا يفتضح اولاد الزنية قال الزمخشري هذا غلط لان اما لا يجمع على امام
الدعوة بالاباء هلا يكون لطفا من الله بالزوائد وقد جاء في الحديث انكم تدعون
القيمة باسمائكم واسماء ابائكم فاحسنوا اسمائكم والامام اذا ذكر في كتب المعقول
الفخر الرازي وفي كتب الاصول امام الحرمين والامام بالفتح نقيض الوراء كقدام
وظرفا وامامك كلمة تحذير الامانة مصدر امن بالفتح اذا صار امنا ثم سمي بها ما
وثق انه من الوديعة لاشتراط قصد الحفظ في الوديعة بخلاف الامانة وانبنا الا

الوديعة

[illegible] وكل ما افترض على العباد فهو امانة كالصلوة والزكوة
[illegible] اكثر الاستدراد وقوله تعالى انا عرضنا الامانة اي الفرائض
[illegible] من الايمان وتادية الفرائض في الظاهر
[illegible] لا احد من خلقه فمن اخر من التوحيد مثل ما اظهر فقد
[illegible] الخوف مطلقا لانه خوف العدو بخصوصه ولا يتعدى
[illegible] معنى الفعل المتعدي والائتمنة كالامر معنى وقيل
[illegible] الخوف والائتمنة مع بقاء سبب الخوف الاشتلاء هو مطاوع
[illegible] الانسان وانما لا تخرجوف الجزع وملالات الانام ماء رغب ملا
[illegible] واذا جعل تمييزا فالاولى ان يحمل على انه تمييز جملة
[illegible] الاجل هو تاخير الاجل وان تنظر الاجتهاد
[illegible] الفترة والاغاثة يقال منه امده امدا وما كان على
[illegible] والتزما جاء الامداد في القران في الخير نحو
[illegible] من العذاب ومدهم في طغيانهم
[illegible] وفي الخير فقط وفي اعطاء معنى الارسال حتى
[illegible] ومطر بعدي الى ما اصاب به
[illegible] معناها واحد جاء بها القران فهي تملى
[illegible] الذي عليه الحق من الاملال وطا قلبت اللام ياء
[illegible] اصلا فقلبت الحرف العلة الواقع بعد الالف
[illegible] الى الولادة من جهة ابيك
[illegible] من الاملاء وانتفعات وازواج الرسل الامل هو ما يقيد بالكتاب
[illegible] في امنيته اي في تلاوته والجمع امانى والامانى
[illegible] بالفتح والعلامة امس اذا اريد به قبل يومك
[illegible] معرف بدليل الدابر ولعلا انه معرفة بتقدير اللام
[illegible] معرفة قبل نكرة والذي يراده الزمان الماضي نحو
[illegible] بالامس ولا يضاف نوع قوله تعالى
[illegible] افعل هذا الفعل قبل هو اسم من اسماء
[illegible] في القران مانه لانه ليس منه ونحاح بل هو
[illegible] عنه نوع قوله تعالى امنتم الله
[illegible] عليها مانتها ومحصنة بها او اعترى قلوبهم بلوح

الخير الاحياء [illegible] والامنيات الاماني الباطلة كطول الحياة وان لا يبعث و [illegible]
[illegible] بعد حاصل من الزمان بحقيقة اى تذكر الشرابى يوسف بعد مدة طويلة
[illegible] الا امس منذ زمان قريب املى لهم اطيل لهم المدة واترككم ملاوة اى
الدهر وامرا لهم مدة اى جعلنا لهم امراء حشية املاق الفقر او الجوع وامرا
محنا اى سلطنا شرارنا عرضنا الامانة الفرائض او كلمة التوحيد وقيل العدالة
حروف التهجى وقيل العقل وهو الصحيح كما فى المفردات نطفة امشاج مختلفة
عن ابن عباس اختلاط ماء الرجل وماء المراة امتعكن اعطت امتعة امكنة
مكانكم لكل امة اهل دين بعد امة بعد حين امتكم دينكم امتكم امة واحدة
ملة واحدة اى متحدة فى العقائد واصول الشرايع او جماعتكم جماعة واحدة
متفقة على الايمان والتوحيد فى العبادة شيئا امرا عظيما ولا امتنانوا اوراقا
هبوطا امدا غاية فامه هاوية اى مثواه النار او امنى حقيقا او اسير زمانا طويلا
امتيرن جهلة ان امشوا امشى الرجل ومشى اذا نمى حياله وكثر ماشيه قيل امرا
هذا المعنى لا المشى المعروف يعرف فيها كل امر حكيم امرا من عندنا اى يفرق
فيها كل امر محكم من عندنا او بامرنا من عندنا وشاورهم فى الامر اى فى الشان الذى اشار
صدوه والصحيح انه لم يشاورهم فى امور الدين اللهم الا ان يكون مجتهدا فيه كما فى امر
بدر لولا ان يكون الناس امة واحدة اى لولا كراهة ان يكون الناس كلهم
يعنى راغبين فى الكفر اذا راوا الكفرة فى سعة وتنعم فيعيد الذين يخالفون عن
امر عن شان الرسول وسمته وطريقته وما امر فرعون برشيد اى شانه وطريقته
قالوا اجعل الامر على الشان ههنا او لهم من محل على العقول لانتظام الشان العقول
على وجه واحد فله عشر امثالها اى فى النفع واللذة لا فى عظم المنزلة لان منزلة العظمة
لا يجوز ان يبلغها الا بالطاعة وهذه المضاعفة انما هى بفضل الله ليوفيهم اجورهم
ويزيدهم من فضله وغير جايز ان تساوى منزلة التفضيل منزلة الثواب فى الكمية
امثلهم طريقة اعدلهم رايا او عملا يا ايها الذين آمنوا اثبتوا اى دوموا على الايمان
وقال بعض الفضلاء يا ايها الذين امنوا امنوا بمن قبل محمد من الانبياء امنوا بالقرآن
وما اتى به من عند الله لانه من حيث انهم امنوا بالمتقدمين مؤمنا بالانبياء وكفروا
من الآيات فقد اقر بانهم لا يمان بمحمد لهذه العلة بعينها **فصل الالف والنون**
عن مجاهد كل شئ فى القرآن ان فهو انكار قال بعضهم كل انفاق فى القرآن فهو
الا فانوا الذين ذهبت ازواجهم مثل ما انفقوا فان المراد المهر كل شئ بلغ الحد
كل ما يونس به فهو انس كل من جد فى امر فقد انحى فيه ومنه انحى الفرس فى عدوه

والخبر كما في حديث ان في قعر جهنم سبعين خريفا وقد يرتفع بعدها المبتدأ و
اسمها ضمير شان محذوف نحو ان من اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون والا
وان وان كلا هما مخففتين فلا يجوز الجمع بينهما لانا اذا منعنا الجمع بين ان و
في المعنى مع اتحاد معناهما فان في اللفظ فلان تمنع الجمع بين ان وان مع اختلافهما لفظا و
قال بعضهم ان الشديدة المكسورة انما تدخل على المفتوحة اذا لم يكن بينهما فصل
كان وفصل فلا منع للاطباق على جواز ان عندي ان زيدا منطلق وان المكسورة الا
الجملة بل تؤكدها وان المفتوحة تغير معنى الجملة لانها مع الجملة بعدها في حكم المفرد و
المكسورة في كل موضع تبقى الجملة بحالها ووجب الفتح في كل موضع يكون ما بعدها في حكم
وكسرت همزة ان بعد القول نحو قال انه يقول انها لان مقول القول جملة وبعد الدعاء
ربنا انك وبعد النهي نحو لا تحزن ان الله معنا وبعد النداء نحو يا لوطا ان رسل ربك
نحو فلا اتهم وبعد الامر نحو زوج انك وبعد ثم نحو ثم ان علينا وبعد صلة للاسم الموصول
الموصول لا يكون الا جملة نحو اتينا ه من الكنوز ما ان مفاتحه ويكسر ايضا اذا دخل الامر
نحو انك لرسوله وكذا اذا وقعت جواب القسم نحو والعصر ان الانسان لفي لان جواب
الا جملة وكذا اذا كانت مبدوءة بها لفظا او معنى نحو ان زيدا قائم وكذا بعد الا التنبيه
واو الحال وبعد حيث قال بعضهم الاوجه جواز الوجهين بعد حيث الكسر باعتبار
المضاف والمضاف اليه جملة والفتح باعتبار كونه في معنى المصدر ولزوم اضافتها الى
لا يقتضيه وجوب الكسر لان الاصل في المضاف اليه ان يكون مفردا وامتناع اضافتها
المفرد انما هو في اللفظ لا في المعنى على ان الكسائي جوز اضافتها اليه وان فعل امر
موكدة بالنون الثقيلة ان المشددة المفتوحة للحال والمخففة تصلح للماضي والا
وان الشديدة تفيد التاكيد وان الناصبة لا تفيده ولذلك وجب ان تقترن
بالسين والمخففة الناصبة بما يدل على الشك والتردد فيه ولا تعمل المخففة
الا مرفوعة بخلاف الشديدة وفي غير هذا من الاحكام حالها كحال الشديدة اذا عملت
بعضهم ان وان ينصبان الاسماء ويرفعان الاخبار فالمكسورة يؤكد بها الخبر
وما بعدها في تاويل المصدر وقد يخففان فاذا خففتا فان شئت اعملت وان
لم تعمل والمفتوحة الشديدة تغير مكسورة بقطعها عما يتعلق به ولا تغير المكسورة
الا بوصلها بما يتعلق به والجملة مع المكسورة باقية على استقلالها بعائدها ومع المفتوحة
منتقلة الى حكم المفرد وهما سيان في افادة التاكيد وتفتح ان وجوبا بان كان ما بعدها
نحو بلغني ان زيدا قائم لوجوب كون الفاعل مفردا وكذا اذا كان ما بعدها مبتدأ نحو عندي
علمي لوجوب كون المفعول مفردا ايضا وكذا اذا كان ما بعدها مضافا اليها نحو عجبت من اشتهار

لوجوب

وكذا بعد لولا الابتدائية نحو لولا انك منطلق لان ما بعد
وكذا بعد لولا التحضيضية نحو لولا ان زيدا قائم بمعنى هلا
بعد الفعل لفظا او تقديرا وكذا بعد لو نحو لو انك قائم لوقوعها
بعد فعل محذوف اي لو وقع قيامك وجاز الفتح والكسر في موضع
الجزاء نحو من يكرمني فاني اكرمه فان جعلت تقديره فانا اكرمه وجب الكسر
وان جعلت التقدير فاكرامه اكرامي منه وجب الفتح لوقوعها خبر
وكذا اذا وقعت بعد اذا الفجائية او في الجزاء اما
التخفيف وقد تخفف فيبطل عملها عند النحاة لقوله تعالى ان
الفتح والتسكين تدل على اثبات امر واستقراره لانها للتوكيد
ان يكون المخففة نحو علم ان سيكون وبعدها
وبعد فعل يحتمل اليقين والشك جاز
الناصبة
جعلناها المخففة ورفعنا ما بعدها وارجعناه
ان لا تكون ترى بالرفع اجراء الظن مجرى
ما بعدها اصلا من غير تاويل وهو ارجح ولهذا اجمعوا عليه في الم احسب
واستقرار تقع بعده الناصبة نحو والذي اطمع
بعده تارة المخففة وتارة الناصبة لما تقدم من الاعتبارين
بعد واو القسم المتقدم عليه نحو والله ان لو قام
مقطوعة عن ظنية مقطوعة الى نافذ التسليم والفارق بين ان المخففة
بالاستقبال فهي المخففة والا فهي المصدرية وامامن
بالمصدرية والا فهي المخففة وان المصدرية
اذا كانت مفسرة لم يجز ذلك لان المفسرة لا تتقدم
اذا وصلت بالماضي يؤول بالمصدر الماضي واذا وصلت
واذا وليت المضارع تغيره وكان مضافا الى الاستقبال
لهذا يقع بعدها الماضي الصريح نحو سرني
المصدرية على الافعال غير المتصرفة التي لا مصادر لها وان المخففة
المكسورة ويكون بمعنى اذ قيل ومنه بل عجبوا ان جاءهم
الفرقان فضلوا والصواب انها ههنا مصدرية ولا
ان لو تكذب اي من الذي يكذب ويجوز
الا ان اصنع الفلك وان المفسرة لا يكون الا بعد قول

[illegible] بحسب دلالة اللفظ بنفسه كما في لبيت وناد [illegible]
والاول الحال كما في [illegible] منهم ان امنوا اي امنوا وقد تزاد بعد لام كي و[illegible]
في [illegible] مع لو بازائه وفي التسهيل نظر ان وتقع بعد لام الجر العبد [illegible]
ويجوز اظهار ان مع لام كي ولا يجوز مع لام النفي لان لم يكن ليقوم ايجابه كان سيقوم [illegible]
اللام في مقابلة السين فكما لا يجوز ان يجمع بين ان الناصبة وبين السين وسوف [illegible]
لا يجمع بين ان واللام التي هي مقابلة لها وان مختصة بالفعل ولذلك كانت عاملة فيه [illegible]
على الفعل والفاعل والمبتداء والخبر ولعدم اختصاص ما لم تعمل شيئا وان في ان الحمد [illegible]
لك كما قرأ ركان الحج بالفتح على التعليل كما قال الشاعر يقول اجيبك لهذا [illegible]
وبالكسر عند ابي حنيفة وهو اصح واشهر على ما قاله النووي واحوط عند الجمهور على ما [illegible]
ابن حجر ووجه ذلك انه يقتضي ان يكون الاجابة معلقة غير مقيدة وقد يجوز ان بالفتح [illegible]
لعل حكاه الخليل عن العرب ان بالكسر والسكون للشرط المحض اي لمقلوب حصول [illegible]
مضمون جملة بحصول مضمون جملة اخرى ويدخل على معدوم على خطر ونزولا على تحقق [illegible]
او المحل لا يتحقق فيه ولا على قطع العدم كالمستحيل ومقطوع التحقق لجري الاعتد [illegible]
منزلة المشكوك لنكتة مثالها قوله قل ان كان للرحمن ولدا ابرازا له في معرض فرض المحال [illegible]
المنعم الالهة وان كنتم في ريب مما نزلنا للابراز المذكور او للتغليب وان للشك مثل [illegible]
كنتم جنبا كما ان اذا للمحقق او غالب الوقوع مثل واذا اقمتم الى الصلوة لان القيام الى الصلوة
في حق المسلم قطعي الوقوع غالبا واما الجنابة فانها من الامور العارضة غير المجزوم بوقوعها
حيث يجوز ان ينقضي عمر شخص ولا يحصل له الجنابة بعد ان صار مخاطبا بالتكاليف الشرعية
واستشكل بقوله تعالى ولئن متنا فان مت وبقوله واذا مس الانسان ضر واجيب
بان الموت لما كان مجهول الوقت اجري المجزوم مجرى غير المجزوم ولما قصد التوبيخ والتقريع
باذا فخوطبوا بها واخبارا بانهم لا يدان يمسهم شيء من العذاب والتعليل مستفاد من
المس وتنكير الضر قال الجويني والذي اظنه ان اذا يجوز دخولها على المتيقن والمشكوك
لانها ظرف وشرط فبالنظر الى الشرط يدخل على المشكوك وبالنظر الى الظرف يدخل
على المتيقن كسائر الظروف وقد تدخل ان على المقطوع به كقولك لمن كان لك عند [illegible]
ان كان لي عندك حق فاعطني وعليه الفهم ان كنت تعلم اني افعل كذا ولعل النكتة
التحاشي عن صريح الحكم على الله تعالى واما ذكر الفهم فهي موقعه لانه خاطبه فلا بد من تقديم [illegible]
والحاصل ان الشرط في امثاله ليس بشك بل يريد المبالغة في وقوعه وتحققه وقد [illegible]
على ان الظن كان من المتكلم في الذي كان انه لا يكون كقولك لشيء وتصويري وسيعلم [illegible]
انه قد كان سريا لامر ما يرى ومنه قول ام مريم رب اني وضعتها انثى قاله عبد القاهر وان [illegible]

[illegible] الا على ان كنتم مؤمنين وكذا في قوله وان كنتم في ريب لان الله علم
[illegible] وان كنا عن عبادتهم لغافلين ويكون شرطية نحو ان تنتهوا [illegible]
[illegible] وان قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين فجواب الشرطية
[illegible] ولا بنفيه بل الانتفاء معلول اللازم الدال على انتفاء ملزومه
[illegible] الا الاستثنائية نحو الا تغفروه فقد نصره الله وتكون نافية
[illegible] ان الباء في الا في غرور وان الحكم الا لله والفعلية ان
[illegible] الغريب وتزاد مع الناقصة نحو ما ان رايت زيدا وحيث
[illegible] بان اصلها التشديد وقد يكون بمعنى قد قيل منه
[illegible] الشهيد لام ان شاء الله امنين ونحو ذلك مما كان الفعل
[illegible] كما في حديث وان زنى وان سرق واذا دخلت على لم فالجزم
[illegible] وذلك ان لم عامل بلزمه معمولا ولا يفصل بينهما
[illegible] ولا لا تعمل الجزم اذا كانت نافية
[illegible] ان مكان لو وعليه قوله والا فعلمه والا لكان
[illegible] الحكم بالاولى الاولى عند نقيض شرطها وان للاستقبال
[illegible] كما ان لو للمضي على انها دخلت وقد تستعمل كان
[illegible] مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم ومن شان ان ولو
[illegible] الاحوال وانذر بها تنقول احسن الى زيد وان اساء وغلط
[illegible] ان الحال ان منتهى غاية الحسن المعطى ومنه قوله تعالى كونوا قوامين
[illegible] انفسكم او الوالدين والاقربين وكذا في حديث الجمعة وان لم
[illegible] العدد والذي يجزي به الجمعة ولو كان الاقل منه يجزيا
[illegible] اطلا الاربعين لان هذا وقعت عن وذلك
[illegible] المدينة يأمرهم ان يجمعوا فجمعوا وعدتهم اذ ذاك اربعون
[illegible] الا لان وقايع الاعيان لا يحتج بها على العموم كما تقرر
[illegible] في الاستقبال لا يكون كل من جملتيه الا فعلية استقبالية
[illegible] غير الحاصل في معرض الحاصل لعدم الاسباب او لكون
[illegible] الرضية في وقوعه نحو ان ظفرت بحسن العاقبة وان
[illegible] اسمية او فعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبالية ولكن
[illegible] اذا كان الشرط لفظة كان اذ قد تفيد الجزم والرجاء
[illegible] الاستقبال وهي ان للشرط في المعنى مع كان نحو وان كنتم في ريب

[illegible] وان كان [illegible] مع غيرها قليل كما في قوله فينا وطني • ان [illegible]
[illegible] بالشرط مع الجزم بعدم وقوعه اقامة للجهة بقياس [illegible] كما [illegible]
[illegible] ايمانكم ان كنتم مؤمنين اي ان كنتم مؤمنين بالتوبة فبشروا [illegible]
ايمانكم لان المؤمن ينبغي ان لا يفعل الا ما يقتضيه ايمانه لكن الايمان بالتوبة لازم
فاذا لستم بمؤمنين وقول النحويين ان اذا دخل الماضي يصيره مستقبلا على تنبيه
بقوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته قال سيبويه ان في قوله تعالى وان كانت الكبيرة كان
بمعنى اليمين اي وقد كانت ولذلك دخلت اللام في الجواب ومثله قوله تعالى وان كانت
لتبدي به وان لا تستعمل الا في خطر بخلاف كلما فانها قد تستعمل في الامور الكائنة
حتى قوله تعالى كلما نضجت جلودهم وتقبيح الجلود كائن لا محالة ولما كان كالشرط لا تستعمل
الا في خطر لا تستعمل الا في الشرط قال بعض الفضلاء ما وقع في القرآن بصيغة الشرط
فهو غير مراد وهو في ستة مواضع ان اردن تحصنا • ان كنتم اياه تعبدون • وان كنتم
سفرا • ان اردن فعدتهن • ان خفتم وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا
اصلاحا انى لكم هو استفهامية بمعنى كيف تخوفني بحيي هذه الله بعد موتها وهو
اين تخوفني لك هذا واذا كان بمعنى اين فلا بد معه من ظاهرة او مقدرة وترد
منه وحيث ويحتمل الكل قوله تعالى فاتوا حرثكم انى شئتم لكن قرينة الحرث تدل على
بمعنى كيف والذي اختاره ابو حيان وغيره انها في هذه الآية شرطية حذف جوابها
لدلالة ما قبلها عليه انى وانني بمعنى وكذا كان وكانني ولكنني ولكنني تحذفوا النون
تلي الياء لانهم يستثقلون التضعيف وكذا لعلي ولعلني لان اللام قريبة من النون الا انه
هو عام بالنظر الى الافراد خاص بالنظر الى نفس المعنى وقطع النظر عن الافراد وهو عند
الشريعة جنس والمرأة نوع وهو من نسي او انس كعلم وانس بالمد والانسان
هو المعنى القائم بهذا البدن ولا مدخل للبدن في مسماه وليس لا اختلاف في ان
به عنه بانا اي شيء هو بل في ان الشيء الذي يكون به هذا البدن حيا ناطقا اي
ونعني الانسانية التي هي صورتها النوعية الحالة في مادتها المحققة لنوع البدن الانساني
التي هي كالآلة للنفس الناطقة في التصرف في البدن في اجزائه واما النفس الناطقة
وان كانت كالاولى ومبدأ للآثار والخواص الانسانية لكنها ليست حالة فيه
بل متعلقة بها فلا يسمى صورة الا مجازا وتلك الانسانية المقومة لهذا الهيكل
الخصيفة ربانية نورانية روحانية سلطانية خلقت في عالم اللاهوت في احسن
ثم ردت الى عالم الابدان وهو اسفل في نظام سلسلة الوجود وتلك اللطيفة
والمطيع والعاصي والمثاب والمعاقب هذا ما ذهب اليه الحنفية والغزالي وخالفهم

المتكلمون

[illegible] الهيكل المخصوص وهو هذا البدن المتقوم بالروح وعبارة
[illegible] الانسان هو هذه الجملة المصورة ذات الابعاض والصور
[illegible] العقلاء في ان ما عبر عنه بانا في انا اكلت وشربت ومرضت
[illegible] واطلاقها ليس الا البدن والروح المختلف عنه شيء آخر غير هذا
[illegible] الروح وذلك لشدة الملابسة بينهما واختلف
[illegible] ان مورد الحمل في النكاح هل هو هذا الهيكل باجزائه
[illegible] المرأة دون الاجزاء والاعضاء فعند الشافعية هو
[illegible] حيث اضاف النكاح الى ذواتهن والمعنى بالذات
[illegible] الاعضاء المعهودة لدى العقد وعند الحنفية الانسانية لان الاجزاء
[illegible] تتجدد فيلزم تجدد النكاح كل يوم وفيه ان النكاح عرض
[illegible] انسانيتها وانما يضاف
[illegible] العوض مع قطع النظر عن الانسانية والمعنى بهما
[illegible] العقد على جسم متقوم ومنها مسئلة غسل الزوج
[illegible] هو جائز بدليل غسل علي الفاطمة لبقاء المعقود عليه وهو
[illegible] بناء على ان مورد العقد هو المعنى الزائل بالموت
[illegible] غسل زوجها الميت في العدة البتة او الزوجية مملوكة
[illegible] العدة وما نقل من ان عليا غسل فاطمة فمصحف مصنوع
[illegible] فسلمتها ام ايمن ومنها لو طلق زوجها وقع على المذهب
[illegible] جسم او عرض ومنها لو علق طلاقها على رؤية زيد
[illegible] الموت عن كونه زيدا ومنها اذا وجد بعض الميت
[illegible] او على ما وجد منه كالاختلاف بين المتكلمين في
[illegible] الجنة ان كان من اهلها ثم اعلم ان الشيء الذي
[illegible] الطبيعة سارية في هذا البدن باقية من اول العمر الى آخره واما
[illegible] الماهية لهذه الاجسام العنصرية الكائنة الفاسدة
[illegible] الانها مضيئة شفافة واما لانها كانت متساوية
[illegible] الا ان الفاعل المختار يصانها عن التغير والانحلال بقدرته
[illegible] العرا الى آخره فعند الموت تنفصل تلك الاجزاء المجتمعة
[illegible] هاهنا مدركة عاقلة فاهمة وتخلص اما الى منازل السعداء
[illegible] الى هذه الاجزاء الاصلية اجزاء زائدة

كما يعلق الثواب في الدنيا وتوصل الثواب والعقاب على من كان مطيعا او عاصيا
بعد الموت وان الانسان جسم مخصوص في هذا البدن وكذا على قول من يقول ان
عبارة عن جوهر مجرد عن الجهة والمقدار وسيجيء تفصيله في بحث الروح والنفس
الله تعالى مصدر الطريقة ولقد حكي من ادركته من مشايخ الطريقة انه وقع له
عروج الى العالم العلوي مستلقيا جسده على الارض فوق عشرة ايام والروح
في بعض هذه الايام في تهيئة المجد حتى انخلع عن تلك الهيئة فصار مشاهدا او
الروحية وقد كان جسده دفيئا نورانيا متصلا بينه وبين الجسد وصورته انه
في غاية اللطافة والصفاء والاستواء وقال بعض الفضلاء الانسان لما كان
جميع ما في العالم وجامعا لحقايقه وصورة لكل منها بحسب مرتبة الجامعية
كلها كان روحا مجردا باعتبار مرتبته وروحا مثاليا باعتبار اخرى وجسما
معدنيا ونباتيا وحيوانيا وكذلك الى ان صار انسانا باعتبار مرتبة الجامعية
فله خواص كل مرتبة باعتبار ما وبجمعية هذه المراتب صار مقدما على جميع المخلوقات
وحاكما عليها اذا عصمه الله عن الانحراف عن عدل السلطنة فراى من اياته الكبرى
طالع البصر وما تلقى ومما ينبغي ان يعلم ايضا ان من عادات القران انه اذا كان
مقام التعبير عن الفرد يذكر الانسان نحو كل انسان الزمناه واذا كان المقام مقام
عن الجمع يذكر الناس نحو ان الله لذو فضل على الناس ولذلك لا يذكر الا ان
اليه مفرد ولا يذكر الناس الا والضمير الراجع اليه ضمير الجمع واذا كان المقام مقام التعبير
منه يذكر الانسان نحو يوم ندعو كل اناس بامامهم واكثر ما في القران باسم الانسان
وسفة نحو قتل الانسان ما اكفره وكان الانسان عجولا والاناسي جمع ان
المثال الذي به يرى في السواد خاليا عوض عن النون وقد يعبر بها عن فنون
وخيارها الانشاء الايجاد والاحداث وان شاء يحكي اي جعل وابتداء
السحاب رفعه والحديث وضعه والتشبيه ما عض من كل نبات وطم بغلظه
النشاة والانشاء ايضا اخراج ما في الشيء بالقوة الى الفعل وهو كما يطلق على
الذي ليس لنسبته خارج تطابقه او لا كذلك يطلق على فعل المتكلم اعني القاء الكلام
كالاخبار والانشاء والاخبار ليس بممتنع الاجتماع في كلام الفقهاء كما في المنعقدة
الشرعية فانها من جهة ان مضمونها لا تثبت الا بها انشاء ومن جهة ان الشرع قد
اتباع مضمونها من المتكلم لتصحيح الكلام خبر والفرق بينهما انما هو بين الانشاء
عما في الخارج تحقيقا كما في الاخبارات المحضة واما الفرق بينهما عن خارج مفروض
الشرع اقتضاء لتصحيح الكلام فاذن من الفرق بينهما عما في النفس ثم الانشاء على

انتهى

ما لم يكن بعد وطلبية اي موضع لطلب المتكلم شيئا من غيره
افعالا منفصلة ماضية او مضارعة حالية بعد نقلها عن معانيها الاصلية
والمنسوخ الصادرة عن المتكلم حال مباشرة العقد
اعوذ بالله واعتصم بالله واعتصم بالله واعوذ بالله الصادرة عنه حين
الاستعاذة ومنها افعال غير متصرفة منقولة ايضا عن معانيها
بعد النقل كافعال المدح والذم والمقاربة والتعجب
وتبارك وتعالى وكم الخبرية ولعل ومنها جمل اسمية اخبارية
انت حر وانت طالق والحدثة على قول اي حال عفافه
الطلب عدا النداء امر ونهي واستفهام وتمني ونداء وقد يستعمل
الماضي والمضارع واسم المفعول والجملة الاسمية وذلك
المقام مثل اظهار الحرص في وقوع الامر المطلوب والاحتراز
الامر على درجة
الطلب لكون المامور سارعا في اتيانه بالحط وغير ذلك
المعاني وشان الانشاء ان يتحقق مدلوله به
مدلوله لفظ في نفس الامر بدون الخبر والخبر يكون حكاية
اسفل وهو انما يلحق المعاني بتوسط لحوقه
الفعل لان افعلته يكون لايقاع الفعل دفعة واحدة
افعلته يكون لايقاع الفعل شيئا فشيئا ونزل في قوله
واحدة بمعنى انزل الخبر بمعنى اخبر فلا تدافع قال ابن
صيغة الفعل ودلالته في نزل مشددا على النزول منجما
على ان يكون التضعيف للتكثير وذلك في المتعدي نحو
الانزال نحو مات الابل وموت اذا كثر ذلك فيه والانزال
الواسطة والنزول النزول على مهل لانه مطاوع نزل
مطلقا كما يطلق نزل بمعنى انزل والنزول باعتبار انه
باعتبار انه ينتهي الى المرسل اليه يعدى بالى قال تعالى في خطاب
وما انزل البنا والى ينتهي بها من كل جهة يأتي مبلغه
عليه السلام قل آمنا بالله وما انزل علينا لان النبي
العلة خاصة ونسبة التنزيل الى النبي اولا وبالذات
بالنسبة الى الملائكة فيكون مجازا عنهم لكن قوله تعالى

[illegible] ذكركم بعيد الحقيقة ويؤيده عمومات الخطاب ولا يا[illegible]
واصحاب ابو حنيفة بالمرام وهو الفرد الكامل والعدة ممن انزل عليه القرآن [illegible]
التهديد منكره وان المسافر اذا انزل بداره نزل ببلده حقيقة واختلف في
والحديث دل على ان الاول الكتاب من اول اقراء باسم ربك وفي رواية مسلم
وفي البخاري سورة المدثر رواه عن جابر وفي بعض الروايات سورة الفاتحة
بان يقال الاول مطلقا اقراء واول نازل بعد الفترة او اول المدثر واول سورة
الفاتحة ولا تزد رواية الثقاة الا اذا لم يكن في المقام امكان تاويل والقول [illegible]
لا يقتضي القول بتعدد القرآنية ولم يقل احد بتعدد القرآنية الفاتحة مع تكرر
الانتقال هو ان ينتقل المستدل الى استدلال غير الذي كان اخذ فيه [illegible]
وجه الدلالة من الاول كما في مناظرة الخليل مع الجبار حيث انتقل الخليل [illegible]
الجبار معنى الاستدلال الاول او علم وغالط الى استدلال لم يجد الجبار [illegible]
به منه حتى بهت والمناظرة لاظهار الحق والانتقال فيها من حجة الى اخرى [illegible]
الاولى مبادرة الى الخصام المحض جائز وليس مثل من الانتقال الذي يعده اهل [illegible]
وقال مولينا جلال الرومي ان ابراهيم يوم قال حين قال نمرود انا احيي [illegible]
قادرا على الاحياء الصوري فان الله جعل بطن الامهات مشرقا لطلوع [illegible]
والقبر مغربا لها فات بها من مغربها الى مشرق الرحم وان كنت قادرا على الا[illegible]
المعنوي فان الله يأتي بشمس العرفان من مشرق الجامدات فات بها من [illegible]
حال الاستغراق في المعاصي فبهت الذي كفر لانه لا يقدر عليها الا الله تعالى فلا [illegible]
وهكذا في عيان المعاني قال ان ابراهيم مع حجته بما يشاكلها دفعا للتلبيس لان
اماته ثم احياء والثاني ازالة ثم انشاء فالنفس مشرقة بروحها ثم زائلة عند [illegible]
والشمس مشرقة بنورها ثم تغيب باطلة عند غروبها فكانت الحجة الثانية تأكيد [illegible]
ولا يخفى ان الحجة الاولى كانت لازمة على المتعين حيث عارض الحقيقة [illegible]
وفسار محجوجا بتلك الحجة وانما تم الى الحجة الاولى حجة اخرى ولم يقل قامت [illegible]
من غير مباشرة وسبب واحيي من قتلة خوفا من الاشتباه على القوم [illegible]
في حقائق المعاني فاورد حجة اخرى ظاهرة لا يكاد يقع فيه الاشتباه والا [illegible]
فبهت الذي كفر ولم يقل المتعين فليات ربك لانه كان معاندا خاف الفضيحة [illegible]
الله تعالى والانتقال من الماضي الى المضارع نحو خرج من السماء فتخطفه الطير وبالعكس
يوم ينفخ في الصور فتصدعون من في السموات ومن الماضي الى الامر نحو واحلت [illegible]
ما يتلى عليكم فاجتنبوا من المضارع الى الامر قال اني اشهد الله واشهدوا [illegible]

[illegible] الى الماضي فخذوا اتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعهدنا
[illegible] المساجد وانتهوا وصلوا الذي اليه يحشرون الانسجام
[illegible] الكثير الماء المنسجم بسهولة وعذوبة
[illegible] في القلوب موقعا وفي النفوس تاثيرا من ذلك ما وقع
[illegible] الطويل قوله فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر
[illegible] من البسيط فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم ومن الوافر
[illegible] ومن الكامل والله يهدي من يشاء
[illegible] القوة على وجه ابي بات بعيرا ومن الرجز دانية عليهم
[illegible] من الرمل وجفان كالجواب وقدور راسيات ومن
[illegible] المضارع انا خلقنا الانسان من نطفة ومن المقتضب
[illegible] المضارع يوم الناديوم تولون مدبرين ومن المقتضب
[illegible] يا عبادي انني انا الغفور الرحيم ومن المتقارب واطه
[illegible] السكاكي جميع هذه الاوزان هي كناية في دفع مطاعن الملاحدة
[illegible] الكلام الموزون المتفق بالقصد فلا قدح في ذلك
[illegible] ومن المفتاح انه قد وجد في شعر امرئ القيس ما هو خارج
[illegible] عطلت وضعت بلاد وقد كنت قديما اخاغزو فجئت منه
[illegible] ومن امثلة الانسجام الجاري من اشعار الفصحاء
[illegible] حيث شئت من الهوى ما الحب الا للحبيب الاول الانباء
[illegible] مفاعيل يجوز الاكتفاء بواحد ولا يجوز الاكتفاء
[illegible] الاخبار يتعدى الى مفعولين يجوز الاكتفاء بواحد
[illegible] الاخبرته وتبأني فلان في جواب من انبأك ابلغ من
[illegible] قال المحققون انبأنا احط درجة من اخبرنا الانابة
[illegible] مقام شيء وناب يوب بمعنى قام الشيء مقام غيره
[illegible] ولم يوجد في الكتب المتداولة بمجيئه بمعنى جعل الغير نائبا عن نفسه
[illegible] في ذلك المعنى وفي الاساس انبته منابي واستنبته
[illegible] رابعية فيها لا يرى من المعاني وانكار الشيء قطعا
[illegible] امتناعه بحيث النوع او الشخص او بحث عايدي عليه
[illegible] والانكار النوعي يقتضي ان ما بعده واقع وان فاعله ملزم على
[illegible] واقع وان مدعاه كاذب نحو افاصفيكم ربكم بالبنين

والانقاء [illegible] انما يجوز اذا لا ينبغي ان يفعل او بمعنى لا يكون الانحصار [illegible]
والانحصار والقدر بانحصار العظيم سهو اذ التقسيم حاصر الا ان يوجه بانه من
باب استناد الشيء الى السبب الانحصار الفرار يقال ذلك فيما يخرج من شيء ضيق
ليس بمحل فيه وفيما يخرج من سعة الى واسع وما في سورة البقرة فلعله انحصر او
ثانيا الانعقاد صورته كلام احد العاقدين بالآخر شرعا على وجه يظهر اثره
والايجاب ما يذكر اولا من الكلام العاقدين وبه يثبت خيار القبول للآخر الانذار
ابلاغ المخوف منه والتهديد والتخويف وذكر الوعيد مع الانذار واجب لا مع
الانجاء قيل معناه انجاه خلصه قبل وقوعه في المهلكة ونجاه خلصه بعد الوقوع
انجح فلان بلغ مراده ونجح الحاجة قضاها وانجح على فلان اي بلغ العمل اليه
والثواب الانطواء انطوى عليه اشتمل وانطوى فيه اندرج الانارة جعل الرجل
ويجيء لازما ايضا كاضاء الاناء بالكسر مقصور وبالفتح ممدود وبلغ هذا الاناء
اي غايته او تفجيه وادراكه وانا الليل ساعاته الانفصال هو اعم من الانقطاع
آنفا اي قريبا او هذه الساعة الماضية او اول وقت كنا فيه من قولهم انف
لما تقدم منه مستعار من الجارحة ومنه استانف وهو ظرف بمعنى وقتا مستأنفا
والمشهور انعم صباحا كلمة تحية من نعم طاب عنه وخص الصباح لانه وقت
والمساء انت كلمة ان فيه موضوع للمخاطب وفائدته خصوصية التذكير والتانيث
والتثنية والجمع والخطاب ابلغ في الاعلام والافهام من النداء لانه انما يكون بالنداء
وهو يقطع بشركة الغير والنداء انما يكون بالاسم او بالصفة وذلك لا يقطع الاشتراك
المعارف انا واوسطها انت وادناها هو وكلمة التوحيد قد وردت بكل واحد
هذه الالفاظ ولما قال فرعون آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل
منه ذلك وقد نظمت فيه شان الضرائر اذ بها وردت مفاتيح الخلق في الا
لما حكى الحفظ عن شان الضرائر اذن لم يقبل الله من فرعون موصولا وفي الحديث لما
فرعون قرة عين لي ولك قال لك لك ولو قال لي كما هو لك لهداه الله كما هدى
قوله تعالى انتم عرفتم فانبجست انجرت فانفروا ثبات فاخرجوا الى جهاد
متفرقة فاذا انسلخ انقضى فانبذ اليهم فاطرح فانهار فانهدم ان يدعون
الا اناثا يعني اللات والعزى ومنات ونحوها وحملها الانسان قال ابن عباس
عليه السلام وفي القاموس المراد الكافر اتيناه آياتنا فانسلخ منها بلعام بن اثر
باعوره حمل الله على الانسان بما ادم عم انكر الاصوات اقبحها واوحشها
انفضت او تغيرت انفطرت انشقت فانصب فاتعب في العبادة او في الدعاء

فانظر

الحياة [illegible] الناس كثيرا يعني اهل البوادي الذين يعيشون بالحياة
[illegible] فانظر فاخرين لا تنفضوا من حولك لتفرقوا عنك ولم
[illegible] وانشأنا واحدثنا ثم اذا شاء انشره احياه ان كل
نفس عليها حافظ ما ذا قال انفا اي ما ذا قال في اول
[illegible] واتبع النهي كره الله انبعاثهم اي نهوضهم للخروج
[illegible] وانا انظر اليه فلا يناسب المقام من عاد انيته
[illegible] غير ناظرين اناه غير منتظرين وقته فانتشروا وتفرقوا
[illegible] متفرقة واناب ورجع الى الله بالتوبة انداد انتبابا
[illegible] الشعر وغيره انقض ظهرك اي كسره حتى صار له
[illegible] وانزل لكم من الانعام وقضى وحتم لكم
[illegible] اي بان يا موسى فانقلبوا فرجعوا وانشقوا انعم
[illegible] وانا لم يتواتر الحديث به اكتفاء بما ورد بالقرآن
[illegible] اذا انبعث حين قام رسولا من انفسهم من نسبهم او جنسهم
[illegible] والانصار اهل بيعة العقبة الاولى واهل العقبة
[illegible] عليهم ابو زرارة ومصعب بن عمير والانصاب
[illegible] مصنوعا او غير ذلك من سائر ما ينصب للعبادة
[illegible] هذا اهل هذا هو اهل هذا هو اهل هذا هو

الاستفهام للتوبيخ وكلمة او اذا وقعت في سياق النفي يحتمل معنيين احد
احد الامرين وهو انه اذا دخلت قبل تسليط النفي عليه والآخر نفي احد النفيين
اما كونه اذا دخلت بعد تسليط النفي على المعطوف عليه لان النفي لا يتسلط على
الاثبات فاذا قيل ما جاءني الا زيد او عمرو فربما يتصور مجيء احدهما ثم يرفع
بمجيء احدهما ولا يكون الابعد تحقيق مجيء احدهما وربما يتصور مجيء احدهما ثم يعطف عمرو
النفي عنه ايضا فيكون المعنى احد النفيين واذا وقعت في الاثبات ذكر بعضهم
في الاثبات كما في اية التكليفين وفي النفي والاباحة نعم كما في قوله تعالى ولا تطع منهم
ومن قال انها للتشكيك فهو مخطئ لان التشكيك الذي يمتنع وليس منع احد
اثبات احد الامرين ثم القول بانها تخص في الاثبات ينتقض بالاباحة
واوضحها تفيد العموم كذلك جالس الفقهاء او المحدثين وكقوله تعالى الا ما حملت
او الحوايا او ما اختلط بعظم والاستثناء من التحريم اباحة واذا وقعت
واثبات ينظر الى المذكور اخرا فان صلح غاية للاول حمل على الغاية لما بين الغاية
من المناسبة واو تستعمل في الغاية بمعنى حتى نحو تعالى تكونهم او يسلمون لان
يسلمون لان مبين وان لم يصلح الغاية كانت للتخيير على الحقيقة عند عدم
واذا دخلت بين المستثنيات كما في قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي
ولا يبدين زينتهن الخ وكذا بين نفيين كما في قوله تعالى ولا تطع منهما اثما او كفورا
او فيها بمعنى ولا وكذا بين اباحتين نفي هذه الصور افادت الجمع كالواو والا
في الحقيقة من التحريم اباحة كما عرفت انفا فثبتت في جميع ما عداها وهذا البحث
اصل الوضع بل باعتبار الاستعارة فانها تستعار لعموم الافراد في موضع
انها اذا تناولت احدهما غير عين صار ذلك المتناول نكرة في موضع النفي
ايضا لعموم الاجتماع في موضع الاباحة بقرينة طارية على الوضع وهي ان المستثنى
رفع القيد فيثبت الاطلاق على العموم والحاصل ان العموم بنوعيه طارية
احد المذكورين بالوضع لقوله تعالى من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم
لا ادخل هذه الدار او لا ادخل هذه فانتهما دخل حنث فالآن دخول او
يقتضي انتفاءهما وفي لا دخلن هذه الدار اليوم او هذه الدار الاخرى بر
منهما الآن دخول او بين المتباينين يقتضي ثبوت احدهما وفي لا ادخل هذه
ابدا او لا دخلن هذه الاخرى اليوم بر بدخول الثانية في اليوم وحنث بدخول
اصلا او بدخول الاولى لانه ادخل كلمة او بين نفي مؤبد واثبات موقت
لا يصلح غاية للجملة فافادت موجبها الاصلي وهو التخيير في التزام ايا الشرطين

الاصل فيها اذا دخلت بين نفي واثبات ان يجعل بمعنى
فجعلت للتخيير وفي لا ادخل الدار او ادخل
يجعل بمعنى الغاية لانه دخلت بين نفي واثباتين
ويجعل المثبت في حكم الغاية للنفي واذا دخل الاولى
دخل بعده بر لانتهاء الحظر بوجود الغاية ثم اعلم
عن المعاني للتسوية فان الجزاء اجزم يتعلق بالحكم بكلا
منهما في الثبوت لم يتساويهما في جنس الثبوت فاو
هذا جائز سيبويه بشرطين تقدم نفي او نهي واعادة
في النفي لان الجملة المنفية اذا ذكرت بعد جملة اخرى
معنى الاقتراب ايضا وكذا كونها بشرطية نحو لا حرية
او لكن ما فانه راجع ايضا الى معنى التسوية لان
عليها الاثبات تفيد معنى الشرطية وفي الشمول فان الخبر اذا
على التعيين مع جزمه باصل الثبوت فلا يسعه
احد منهما الا على التعيين فاو هذه لنفي الشمول وكونها للترتيب
راجع الى معنى نفي الشمول العدم ولا استلزم هذا النفي
التكلم بالوداع لا يكون الا من قريبها وللتشكيك
الحكم بواحد من الشيئين على التعيين يورد الخبر كلمة
او اذا دخلت بين المستثنيات كما في قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي
ان الشك من خطاء وهذا جائز او امارة
وهذا غير جائز فاو هذه تسمى تشكيكية وللابهام
الابهام على السامع يورد الخبر كلمة او ابهاما للامر عليه صونا عن الخطاء
وهذا غير جائز فاو هذه تسمى ابهامية او يورد اظهار
الخطب على انا وانت رجل عالم هذا اكثر اذا اوردت كلمة
او في الانشاء فيها معنيان للتخيير كما اذا قال لك الامير
والاباحة كما اذا قال اصدقك خذ من مالي درهما
بطلوع الوجود والعدم معا وفي الاباحة يحتمل نفي عموم
او بعد او مطلوبا الجمع كالواو وذلك من لوازم التقسيم مثلا اذا
وصف باعتبار انواع متباينة يجوز ذلك جميعها في جنس الكلمة
الانواع وكذا كونها بمعنى الا في الاستثناء راجع الى معنى التقسيم
بعد ايضا ان كون الواو لمختلفة او يسلم معناه حالة منقسم الى القتل

والاسلام [illegible] الفعل في غير زمان الاسلام تولد منه معنى الاول وكذا كونها [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] فيها في انتصاب المضارع بعدها بان مضمرة [illegible]
او [illegible] معلق منفصم الى الالزام وقضاء الحق وما انتهى الاول [illegible]
الحق تولد منه معنى الى وكذا كونها للتبعيض ثم قالوا كونوا يهودا او نصارى [illegible]
معنى التقسيم ايضا لان هذا المعنى تقسيم بالنسبة الى القسم وتبعيض بالنسبة الى [illegible]
ولا ترد او في كلام الله للشك ولا للتشكيك ولا للابهام الا على سبيل [illegible]
الغير بل ترد في اخبار الله اما للتسوية المستقلين زمانا في الحكم كما في قوله تعالى [illegible]
من بيوتكم او بيوت ابائكم او للتسوية المستقلين علما في الحكم ايضا كما في قوله [illegible]
من السماء او للتقسيم سواء كانت بين المفردين او بين الجملتين والتي تقع [illegible]
لا يكون الا للتسوية ولا يكون لنفي الشمول ولا للتشكيك لعبثه الحمل عنها [illegible]
والاباحة كل منهما معنى مجازي لا وانما معناه الحقيقي فهو الشك وتستعمل [illegible]
بالمعنى المجازي فقط وفي الخبر بكل من معنييها الحقيقة والمجاز وللمتكلم في [illegible]
لا يعرف التعيين بل هو متردد في الذي اخبره مثل لبثنا يوما او بعض يوم ومن [illegible]
ورود كلمة او للشك في كلام الله الا ان يعرف الى تردد المخاطب وعليه قاله [illegible]
مائة الف او يزيدون واما المتكلم في الابهام فانه يعرف التعيين لكنه ابهمه على [illegible]
لغرض الايجاز او غيره نحو انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فان او لا [illegible]
لتبادر منه ما ليس بمراد وهو كون الفريقين اما على هدى واما في ضلال ولو [illegible]
تبادر من الكلام انه نشر على ترتيب اللف وخرج عن كونه كلاما منصفا ولو [illegible]
الثانية وحد هالشوش المعنى لان المتبادر من ظاهر كلامه او ان يكون احد الفريقين [illegible]
وفي ضلال فيؤدي الى اجتماع المتنافيين وتكون او لمطلق الجمع كالواو ونحوها [illegible]
او يخشى وذلك لانها كثيرا استعمال او في الاباحة التي معناها جواز الجمع [illegible]
الجمع كالواو واو في قوله تعالى او يجعل الله لهن سبيلا بمعنى الى ان وقد يجيء للانتهاء [illegible]
افعل كذا الى الشهر ثم تقول او اسرع منه وعليه قوله تعالى فاذكروا الله كذكركم آباءكم [illegible]
اشد ذكرا او في مثل قولنا الجسم ما يتركب من جوهرين او اكثر لتقسيم الحد [illegible]
من جوهرين او ماله طول وعرض وعمق لتقسيم الحد قال المحققون من النحاة كون [illegible]
استحسان وقوع الواو موقعها مثل جالس الحسن او ابن سيرين الاول [illegible]
جزؤه الاسبوع وهو افعل مؤنثه اولى اصله وولى قلبت الواو همزة فقالوا [illegible]
عند سيبويه ولم يتصرف منها فعل لاعتلال فائها وعينها وعند الكوفيين [illegible]
واصله اول من وال فابدلت همزة الثانية واوا تخفيفا او افعل واصله [illegible]

[illegible] بالواو بعد سكونها وفتحت الهمزة بعدها ثم قلبت واوا وادغمت
[illegible] هو منه على ليس له فعل والاصل وول قلبت الواو الاولى همزة و
[illegible] في الاخرى قال ابن خالويه والصواب انه افعل بدليل تصغيره
[illegible] ويجمع على اوائل واوالي وهو حقيقة ظرف الزمان ولذلك
[illegible] به العين والفعل باعتبار اشتماله على الازمنة ولا تتعلق
[illegible] وهذا قولهم ماله اول ولا آخر قال ابو حيان في المحصول
[illegible] بالتنوين والثاني ان يكون صفة
[illegible] اولة وآخرة فيقول له حكم غيره من صيغ افعل التفضيل من دخول من
[illegible] بالتاء فعلى هذا يكون من الى يقول اذا ارجع وفي
[illegible] معنى الرجوع لان الجزء السابق من الوقت وغيره يرجع
[illegible] الوجود الخارجي يرجع الى العدم فيكون الجزء الثاني
[illegible] الوجود لكن الجزء السابق اول منه اي ارجع منه فالتفضيل
[illegible] على الفم فوق وغيره تقول الحذر من فوق و
[illegible] من وراء واخذه من تحت فيبين هذه الاسماء على الفم
[illegible] الانفطار عن الاصافة قال بعضهم في قوله كل من دخل
[illegible] الاول مذكور مطلقا وهو اسم للعدد السابق على
[illegible] فلا يكون احد منهم اولا ولا يخفى ان كل فرد لما جعل كان ليس
[illegible] هو موجب كلية كل اخذ ذلك الغير حكم العدم او جعل من
[illegible] فكان ذلك الفرد سابقا على المجموع حكما فيكون كل واحد
[illegible] في حق الله تعالى باعتبار ذاته هو الذي لا تركيب فيه وانه
[illegible] شيء في الوجود واليه هذا يرجع من قال هو الذي
[illegible] بنفسه وباعتبار اضافته الى الموجودات هو الذي يبدأ
[illegible] لا يقال الله اول بكل ما سواه فيمتنع ان يكون له اول
[illegible] الاول نفسه واخرا لا آخر نفسه بل هو ازلي لا اول له وابدي
[illegible] الموجودات في سلسلة الترقي او سلوك التنازل
[illegible] هذا ابلغ من رواية ولم يكن قبله شيء وان كان
[illegible] قال بعض المحققين لا معنى لكونه تعالى قبل العالم الا
[illegible] لا معنى للمعية العالم بعده الا انه لم يكن معه تعالى ثم كان
[illegible] قبل العالم بالزمان والزمان من العالم يلزم ان يكون متقدما

[illegible] وايضا ليس وجود الباري وجودا زمانيا فلا كون [illegible]
[illegible] وجوده وجودا مكانيا لم يكن قبل المكان فسبحان من لا يحده [illegible]
[illegible] وهو منزه عن الزمان وان قلت متى فقد تقدم الزمان وان قلت كيف فقد جاوز الاشباه والامثال
وان طلبت الدليل فقد غلب الخبر العيان • وان رمت البيان فذرات الكائنات
وبرهان فهو منزه عن الحلول في الاشباح • ومقدس عن السريان في الارواح • من قال
بالكون فقد الحد • ومن قال ليس له تعين في ذاته فقد افسد العقائد واجحد • وما
في ذاته متعينا في ذاته • قبل كائناته عالما بذاته • وبما يظهر من مخلوقاته • على مقتضيات
تجليه بذاته على ذاته • قبل ظهور مظاهر صفاته • فاراد اظهار كمالاته • على صفحات
والاجسام من مكنوناته • فاظهر اولا مظهر المظاهر ونور الانوار • روح حبيبه المختار
فيض انوار صفاته الذاتية • ثم اظهر من فيض نوره الوضاح عوالم الارواح ثم [illegible]
لاكمال معرفته • تعلق مظاهر صفات الذات بمظاهر صفات الافعال فخلق الافلاك
من عوالم الاجسام • والاول يتعلق على آخره • وذلك اذا صح اجتماع الآخر مع الاول
متقدما اذا قال لغير المدخول بها هذه طالق وطالق وقع الاول ولغا الثاني لعدم
واذا كان قبل جمع بينهما بحرف الجمع لعدم تغير اوله بآخره فلم يتوقف على الآخر
لشريكه في صغير هوائه وابنك ثانيا يكون ابنا للاول ولم يتوقف اوله على آخره لانه
لا يحتمل الشركة ولا يتغير بالكلام ولا تتكرر على الغير وانما يضاف اليهما اذا اراد
لعدم الاولوية والنسب حقيقة من احدهما وتصب اولى في قولنا اولا وبالذات
الظرفية بمعنى قبل وهو متصرف لعدم الوصفية مع انه افعل تفضيل في الاصل
الاولى والاوائل كاكابر وبالذات عطف على اولا والباء بمعنى في اي في ذات المعنى
واول في حديث رايت بصفحة وثلثين ملكا يبتدرونها ايهم يكتب اول بالضم
على انه ظرف مقطوع عن الاضافة المنوية وبالنصب على الاعراب على ان الاضافة
قال بعضهم لا يقال هذا اول وهذا آخر وانما يقال هذا ثبت اولا او جلس اولا
لان التقديم والتاخير بين الشيئين انما يتحقق فيما يتعلق بالزمان وهو الحد
دون العين الاولى بالفتح واحد الاوليان والجمع اوليون والانثى وليا و
وهو يستعمل في مقابلة الجزاء كما ان الصواب في مقابلة الخطاء وخلاف الاولى
المكروه والاولوية بالمعنى الاتم الذي هو الخيرية لا ينافي الوجوب وقد يرجع اولى
فاولى تزيد معناه قاربه ما يهلكه اولك الويل على ان الاولى افعل مشتق من
بعد القلب مثل ادنى من دون وقال بعضهم هو دعاء عليهم بان يليهم المكروه

اليه

[illegible] وفعل من [illegible] واحسن ما قيل فيه انه اسم للفعل اي وليك شر
[illegible] قولان احدهما فعلى والالف للالحاق لا للتانيث والثاني
[illegible] احدهما علم للوعيد فلذلك لم ينون فعلى هذا اولى مبتدا وولك
[illegible] اسم للفعل مبني ومعناه وليك شر ولك تبيين الاوب
[illegible] الذي له ارادة والرجوع اتم وتاب الى الله رجع اليه وتاب الله
[illegible] من التشديد الى التخفيف او رجع عليه بفضله وقبوله وهو
[illegible] اذا كان فعلا لازما وهو اخصر واوفى بخبره بالمد وهو
[illegible] اوهم ايهاما ووهمت في الحساب وهم وهما اذا غلطت فيه
[illegible] اذا ذهب قلبك اليه وانت تريد غيره اولئك اي الذين
[illegible] منه واوليت بمعنى اعطيت الاوابد الوحوش سميت
[illegible] الانس قيد الاوابد لانه يليق بالوحوش بسرعة اوان
[illegible] وازمنة نوع قوله تعالى واوحى ربك الى النحل
[illegible] رجاع اوبى معه رجعي معه اوسيري معه فهي تتحرك
[illegible] سليمان فانه يتحرك مع نفسها ولا وضعوا خلالكم حملوا
[illegible] الاول اي يجري العبد سعيه بالجزاء والاكل الالم
[illegible] العهد وكذا الوفاء اوفوا الكيل اتموه اوفى اليه
[illegible] الى عشرة منيعة مائة الف او يزيدون على المائة
[illegible] الجواب عن اشباه ذلك والذين اووا يعني
[illegible] واسكنوهم دياركم او قدرتم ايها مامان على الطلاق يعني
[illegible] اعطاني صالحا واوزعني ان اشكر نعمتك اجعلني
[illegible] ارتبطه لا ينقلب عني بحيث لا انفك عنه فاوجس
[illegible] عنه هو ان يخلو رجل مع جارية وجارية الحرى تسمع
[illegible] الاوهام لقول الاكرمزا فاوس فجعلوه في وعاء وكنزا او رشموها
[illegible] من الوجيف وهو سرعة السير واوجس منهم خيفة وارث
[illegible] الاولى العذاب لانهم اولى لانهم هلكا بعد نوح ثم قيل
[illegible] الاخرى ارم لاولاه هو الموجب الثواب او الرحيم والمسيح
[illegible] صيغة مبالغة معناه كثير التوجع وقد كان يتوجع لابيه
[illegible] والباء كل ما يؤتدم به من زيت او دهن او سمن او ورك
[illegible] الف مكانا يقال له اهل واهلي واهل الرجل من يجمعه وياهم

[illegible] من جهة [illegible] او بنسب او دين او صنعة او نحو ذلك و
الرجل [illegible] الاهل في عرف الناس يقال فلان ناقل [illegible]
[illegible] قال الاهل اهل الرجل اهل اهل الناس به والاخص بالانسان من الزوجة كما في [illegible]
[illegible] من يعولهم ويلزمهم نفقته باعتبار العرف من امرأته وولده واخته [illegible]
اجنبية مجهولة في منزله كما في المغرب ولا يدخل غير رقيقه كما في الاختيار والدليل قوله تعالى
فانجيناه واهله الا امرأته ومن لم يدين بدين اهل الا يكون من اهله بدليل قوله تعالى [illegible]
قوم نوح انه ابنه من اهلك انه ليس من اهلك وكذا قوله تعالى في امرأة لوط انا منجوك و
الا امرأتك لاستثناء الامرأة الكافرة من الاهل وليس الاستثناء منقطعا اذ
لما كانت الشريعة حكمت برفع حكم النسب في كثير من الاحكام بين المسلم والكافر
تعالى ليس من اهلك انه عمل غير صالح وقال بعض الفضلاء الاهل مشترك يحتمل اهل
واهل المتابعة في الدين ولما توهم نوح ان المراد في قوله تعالى فاسلك فيها الى قوله و
اهل النسبة سئل ابنه كنعان بناء عليه فبين الله ان المراد اهل المتابعة وان ابنه
ليس من اهله لكفره وقد يطلق اسم الاهل ويراد به الآل وهو قرابات من قبل الاب
الى البنية واهل بيت البنية وهما سواء واهل البنية ازواجه وبناته وصهره على
والرجال الذين هم آله واهل كل نبي امته وآل الله ورسوله اولياؤه واصله اهل
الاهل القرابة كان لها تابع او لم يكن والآل القرابة بتابعها واهل الشخص كانه او من
من قوم الاب والبيت بيت النسبة وبيت النسبة للاب الا يرى ان ابراهيم
عليه السلام من اهل بيت النبوة ولم يكن من العبط وانتسابه فبيت النسبة
يتصل به من قبل آبائه الى اقصى اب له في الاسلام واهل المذهب من يرى
اهل الحق هم الذين يعترفون بالاحكام المطابقة للواقع والاقوال الصادقة
العقائد السليمة والاديان الصحيحة والمذاهب الامنية فلزموا مواطن
اقاموا وقالوا ربنا الله ثم استقاموا ومن عداهم قد عبدوا من الاهواء
واتبعوا ما لم ينزل به سلطانا وقد اخبر الله تعالى عن خيرتهم بكلمة التفضيل
على النهاية في الخيرية وذلك يوجب حقيقة ما اجتمعوا وانهم يصيبون الحق
الذي هو حق عند الله اذا اجتمعوا على شيء وان ذلك الحق لا يعدو وهو اذا
والمشهور من اهل الحق اهل السنة في ديار خراسان والعراق والشام
اصحاب الاشاعرة اصحاب ابي موسى الاشعري من اصحاب الرسول و
ماوراء النهر والروم اصحاب ابي منصور الماتريدي المتقدم بعلم الهدى قال
علماء الحنفية بنى على اعتقاد الاشاعرة في كل حال واهل السنة يجمعهم حتى الا

[illegible] الاهواء الى البدعة بل سببها نزاع دقيق بادارة الدلائل من الجانبين
[illegible] من المفاسد كما في الجمهرة فلعله من خطاء اصحابه في فهم كلامه
[illegible] الاشاعرة والغالب في الحنفية معتزلة وفي المالكية قدرية وفي الحنابلة
[illegible] من صدق بضروريات الدين كلها عند التفصيل واهل الاهواء
[illegible] غير معتقد اهل السنة وهم المجبرة والقدرية والرافضة و
[illegible] فكل منهم اثنى عشر فرقة كلهم في الهاوية كما قال النبي عليه السلام
[illegible] سبعين فرقة كلها في الهاوية الا واحدة وافترقت النصارى
[illegible] فرقة كلها في الهاوية الا واحدة وستفترق امتي على ثلث وسبعين
[illegible] الا واحدة واهل الكتاب ينصرف الى الطائفتين من اليهود والنصارى
[illegible] سائر الكفار ولم يطلق الاسم عليهم الا مقيدا بذكر الايمان
[illegible] من يؤمن بالله ومن اهل الكتاب امة قائمة
[illegible] وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم اليهود والنصارى
[illegible] الكتاب من قبلكم المراد الكتابيات دون المؤمنات وليس
[illegible] الكتاب من غير تقييد الا اريد اليهود والنصارى واهل الامر
[illegible] الشيء صلاحيته بصدور ذلك الشيء وطلبه منه وهي
[illegible] صلاحيته لوجوب الحقوق المشروعة له وعليه وهي الامانة
[illegible] الانسان واهل الوبر سكان الخيام واهل المدر سكان
[illegible] استوجب للواحد والجميع واستأهله استوجبه لنفسه
[illegible] اهلا اذا لان وسكن والمؤمنون يهنون لينون
[illegible] ويتعاطفون للحق ولا يتكبرون فعلى هذا الهمزة في اهدنا
[illegible] الاهداء اهديت الى البيت هديا واهديت الهدية
[illegible] اهديت الى الطريق هداية وفي الدين
[illegible] مقابل الاضلال كما ان الهدى مقابل للضلال الاهمال اهمل خلا
[illegible] اهمل بكسر الهمزة واشراعيا بفتحها وفتح
[illegible] الا ازلى لم يزل آه كلمة توجع اي وجع عظيم وتعدى زائد
[illegible] قد اصبت بمهجتي ٭ يريكها اه فلا شاهدي سواه ٭
[illegible] رفع به الصوت عند ذبحه للطواغيت اهبطوا
[illegible] اهبطوا بسلام منا انزل من السفينة سلاما من الكارة من
[illegible] اهون ايسرا واسهل اهواءكم اراءكم الزائغة هو اهل الشهوة

حقوقهما باداء ما هو عليه واهل المغفرة اى حقيق بان يغفر عباده لا سيما المؤمنين
اعطاهم ورتبهم الشرف والتخصيص بالنبات فاهدوهم الى صراط الجحيم وجعلوهم
بها واعطاهم الى اصلها واهتدى بها على عمى اضبط الورق بها على رؤس
بمعنى اغنى عليها راجعا اليها من الهدى وهو زجر الغنم ثم اهتدى ثم استقام على الهدى
بشفوتهم قدامهم انفسهم ووضعتهم فى الهموم او مايهمهم الاهم انفسهم وطلب
فصل الالف والياء كل موضع ذكره وصف الكتاب امينا فهو ابلغ من كل
منه اوتوا لان اوتوا قد يقال اذا اوتى من لم يكن منه قبول واتينا يقال فيمن كان
والايتاء اقوى من الاعطاء اذ لا مطاوع له يقال آتانى فاخذت وفى الاعطاء يقال اعطى
فعطوت وما له مطاوع فهو اضعف فى اثبات مفعوله مما لا مطاوع له لان الايتاء
مواضع القرآن فيما له شان وقرار كالحكمة والشيع من المثانى والملك الذى لا يؤتى
لذى قوة والاعطاء فيما ينتقل منه بعد قضاء الحاجة منه كاعطاء كل شئ خلقه
ذلك باعتبار الموجودات واعطاء الكوثر للانتقال منه الى ما هو اعظم منه وكذا
ربك فترضى للتكرار الى ان يرضى كل الرضى مثل كل اسم الهى مضاف الى ملك او رب
فهو الاليقة وفى المفردات لا يبعد هذا بحسب كلام العرب الايمان هو التسليم
الخضوع وقبول الشريعة افعال من الامن ضد الخوف ثلاثيه يتعدى الى مفعول
امنته اى كنت امينا واذا انقل الى الافعال يتعدى الى مفعولين تقول آمنت زيدا
بمعنى جعلته آمنا منه وقد يكون بمعنى صار ذا امن من ان يكذبه غيره ثم استعمل
اما مجازا لغويا لاستلزامه لما هو معناه فانك اذا صدقت اخبارا امنته من التكذيب
فى ذلك التصديق واما حقيقة لغوية والايمان المتعدى الى الله تعالى معناه التصديق
الذى هو نقيض الكفر فيتعدى بالباء لان من ذا بهم حمل النقيض على النقيض كقوله
وما انت بمؤمن لنا اى بمصدق وفى مؤمن مع التصديق اعلاء لا من لاقى مصدقه
واللام مع الايمان فى القرآن لغير الله وذلك لتضمين معنى الاتباع او الاستماع
والايمان تصديق الله فيما اخبر على لسان رسوله وتصديق رسوله فيما بلغ عن الله
والتصديق فى الايمان هو احد قسمى العلم المعبر عنه بالاذعان لقبول النسبة
تسليما للتوضيح فان قيل الايمان فى الشرع هو التصديق بما جاء به محمد عليه السلام
والتصديق كيف فالايمان كيف وقد تقرر فى الاصول ان لا تكليف الا بفعل
والجواب ان التكليفات بالتصديق وان كان من الكيفيات النفسانية
الافعال الاختيارية لكن الامر به لاشتماله على الاقرار ولتحصيل مقدماته من صرف
النظر وتوجيه الحواس والقاء الذهن ورفع الموانع كالامر بالعلم وعلى هذا
بالاختيار

وايضا التصديق معناه اللغوى هو ان ينسب المصدوق الى المخبر اختيارا
فى الكتب ضرورة كما اذا ادعى النبوة واظهر المعجزة من غير ان ينسب
الايمان فى اللغة انه صدق وايضا التصديق ما مورية فيكون فعلا
الاشعرى ان التصديق من جنس كلام النفس مرجع بالباقلانى
الشريعة فى التعديل وليس هو التصديق المنطقى الذى هو قول
وقد صرح الشريف فى حواشى التلويح ان بينهما بون بعيد
التصديق هنا المعنى المعتبر عنه فى الغائر بيك ديدن وهو المعبر
المنطق ولا شك ان الانقياد وربط القلب باعتبار كما
التصديق المنطقى والتصديق وانقيادا الباطن متلازمان ولهذا
التصديق يكون فى الاخبارات والانقياد يكون فى الاوامر
ان كان بلفظ الاخبار فالايمان التصديق وان كان بالامر فهو
الباطن والتصديق قد يكون مؤخرا عن الايقان ولا يكون الايقان متقدما
المعرفة فيحصل له العلم اليقين بانه نبى ومع ذلك لا يصدقه
ومع ذلك لا يحصل التصديق الاختيارى وقد يكون
المتيقن كما فى احوال الاخرة فانه لا يحصل اليقين بها الا بان يصدق
ليس بايمان والتصديق والمعرفة ليسا بمجيدين بل التصديق
ذلك ان التصديق عبارة عن ربط القلب بانه على ما علم من اخبار
الرابط او كسبى يثبت باختيار المصدق واما المعرفة فليست كذلك
اختيار وكما فى وقوع بصر انسان على شئ بدون اختياره فانه يحصل
او مدد او غير ذلك بدون ربط قلبه عليه بالاستقلال بانه هو فلا معرفة
خلاف التصديق ثم الايمان شرعا هو ما فعل القلب فقط او الكل
واجمعوا مع سائر الجوارح فعلى الاول هو اما التصديق فقط والاقرار
لاجراء الاحكام الدنيوية وهو مختار الماتريدى فان التصديق فى الايمان
الاقرار والعمل به وكان دليله فانقلب رئيسا فى احكام الدنيا و
الظاهر ولهذا اعتبر ايمان المرجئ والزنديق المكره لركنيته فيه لا ركنيته
الاقرار كان سعيا فى اثبات الكفر والاسلام يعلو ولا يعلى عليه
الاستثناء ولذا يكفر المرتد بقلبه وتبين امراته وبانه وقال الامام الرازى
الاقرار ركن احوط فانه قد يسقط لما فيه مشابهة العرضية والتبعية
الاقرار وهو مذهب الاشعرى واتباعه فان الجزم بالحق

[illegible] الاشعري بالتصديق الذي اكتفى به الاشعري واتباعه في الايمان
وجعلوا الاقرار شرطا لاجراء الاحكام والحنفية جعلوهما جزئين له الا ان الاقرار
بمنزلة الاداء دون التصديق ولا دلالة في قوله تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا
ايمانهم وشهدوا ان الرسول حق على ان الاقرار بالشيء خارج عن حقيقة الايمان المصطلح عند اهله
اتفاقا لانه عبارة خارج عن الايمان بمعنى التصديق بالله وبرسوله وليس عبارة عما يعمه
والرابع مذهب المحدثين وبعض السلف والخوارج وفيه اشكال ظاهر
وجوابه ان الايمان يطلق على ما هو الاصل والاساس في دخول الجنة وهو التصديق
مع الاقرار على هو الكامل المجزي بلا خلاف وهو التصديق والاقرار والعمل وفي الحد
الجزء خلاف فعند بعض مشايخنا هو مجزي والمذهب عندنا ان الايمان فعل
بهداية الرب وتوفيقه وهو الاقرار بالله تعالى بان ما امر من الله به قبلته وما نهانا
اشتهيت عنه والتصديق بذلك بالقلب وقوله تعالى ومن الناس من يقول امنا بالله
الآخر وما هم بمؤمنين يدل على ان الاقرار بغير تصديق ليس بايمان باشارة النفي
فيتنبه ض حجة على الكرامية وليس لهم دليل بعبارة النفي على خلافه حتى يرجع
هو الاقرار بالله تعالى فقط كما زعمت الكرامية ولا اظهار العبادات والشكر بالعلانية
كما زعمت الخوارج فانا نعلم من حال الرسول عند اظهار الدعوة انه لم يكتف من الناس
الاقرار بالله تعالى لا بالعلم بالاركان مع تكذيب الجنان بل كان يسمي من كانت حاله
كاذبا ومنافقا قال الله تعالى تكذيبا للمنافقين عند قولهم نشهد انك لرسول الله
نشهد ان المنافقين لكاذبون وما ورد في الكتاب والسنة واقوال الامة في
الكفر من ان تجحد ولا يخفى قبح القول بان الايمان مجرد الاقرار بالله تعالى لاقتضائه الشك
يظهر ما ابطنه من التصديق والطاعة والحكم بمقتضيه لمن اظهر خلاف ما ابطن من الله
ورسوله واشد قبحا منه جعل الايمان مجرد الاتيان بالطاعات لاقتضائه الى ابطال ما ورد
في الكتاب والسنة من جواز خطاب العاصي بادون الشرك قبل التوبة بالعبادات
البدنية ولسائر الاحكام الشرعية وبصحتها منه اذ لو اتاها بعد دخاله في زمرة المؤمنين
وبهذا تبين قول الحشوية ان الايمان هو التصديق بالجنان والاقرار بالله تعالى والعمل
نعم لا ينكر جواز اطلاق اسم الايمان على هذه الافعال وعلى الاقرار بالله تعالى كما قال الله
تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم وقال ولم يضع الايمان ويتبعون بابا اوله شهادة ان
لا اله الا الله وآخره اماطة الاذى من الطريق لكن من جهة انها دالة على التصديق بالجنان
بشيء من الاركان فهو مؤمن حقا وان تجوز تسميته فاسقا بالنسبة الى ما اخل به ولذا
صح ادراجه في خطاب المؤمنين وادخاله في جملة تكاليف المسلمين وفي الجملة ان

[illegible] الفقهاء من الحنفية وهو التصديق وحده او الاقرار مع التصديق
[illegible] الى الآخرة واختلف في زيادة الايمان ونقصه قال
[illegible] الكامل هو الايمان المطلق لا يقبل الزيادة والنقصان ومطلق الايمان
[illegible] ولهذا نفى رسول الله الايمان المطلق عن الزاني وشارب الخمر
[illegible] مطلق الايمان فلا يدخلون في قوله تعالى الله ولي المؤمنين ولا
[illegible] والايمان المطلق يمنع من دخول النار ومطلق الايمان يمنع
[illegible] ايمان الله اوجب اتفاقه بكونه مؤمنا لا يزيد ولا ينقص او ينقص
[illegible] ايمان الانبياء والملائكة يزيد ولا ينقص وايمان من عداهم يزيد وينقص
[illegible] وان فسر بجعله واحدة من تصديق او غيره فلا يقبل الزيادة
[illegible] الآن ينظر الى كثرة اعداد اشخاص تلك الخصلة
[illegible] الزيادة والنقصان والزيادة في الايمان انما يتصور
[illegible] الايمان المجزي مناطه تصديق القلب والاشاعرة اولا وآخرا
[illegible] سواء كان بمعنى الطاعة او بمعنى التصديق بالقلب لان التصديق
[illegible] الجازم وهو قابل للشدة والضعف وفي شرح مسلم نفس التصديق
[illegible] الادلة ولهذا كان ايمان الصديقين اقوى وروي ابو حنيفة خلافه
[illegible] فلا يقبلها والمراد بقوله تعالى واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا
[illegible] التصديق والاقرار والعمل لا التصديق فقط اذ لا يتصور فيه الزيادة
[illegible] الله فيما اخبر من الازل الى الابد على الجملة فقد آمن به واخبار
[illegible] الزيادة والنقصان لان ما لا يتناهى لا تزايد في ذاته وتصديقه ايضا
[illegible] وقوله ليزدادوا ايمانا في صحة الصحابة لان القرآن كان ينزل في كل وقت
[illegible] الثاني زيادة على الاول واما في حقنا فقد انقطع الوحي وما ورد
[illegible] الاصل والثبات والدوام على الايمان زيادة عليه فكل طاعة
[illegible] ساعة مثل ما انعدم في الاولى فزيادته من حيث تجدد امثاله ولا يتصور
[illegible] لانه عرض والعرض لا يبقى زمانين ولهذا قلنا في حديث شعب
[illegible] الايمان انه تمثيل للمقابلة لا للوزن اذ العرض لا يوزن لكن ما تبرز فيه
[illegible] المحسوسات تعلم به وحديث ايمان ابي بكر لو وزن مع ايمان
[illegible] ابي بكر كان ترجيحا على الثواب لانه سابق في الايمان لا ترجيح في التصديق
[illegible] وليس في قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم دليلا على نقصان الايمان قبل
[illegible] الهجرة والانصار كلهم على دين ناقص بل المراد عصمتهم

[illegible] الله اظهرت لكم دينكم حتى قدرتم اظهاره والتكميل بالعقد والمشاهدة ايضا فان العمل اصل صورة من الايمان اما فعندنا ليس بجزء الايمان بدليل قوله تعالى ولما يدخل الايمان في قلوبكم وقوله تعالى الذين امنوا بالله ورسوله كتب في قلوبهم الايمان فان الكتب في القلب يكون ثابتا فيه واعمال الجوارح لا تثبت فيه ولا دلالة في اضافة الايمان الى القلب على ان الايمان هو التصديق وحده غاية انه يدل على ان التصديق لا بد من اعتباره وفي القرآن في اكثر القرآن ايذان بانهما كالملازمين في توقف مجموع الاجر والثواب عليهما وهذا الايمان في كون الايمان المجرد عن العمل الصالح منجيا وقد وعد الله الجنة للمؤمنين الذين عملوا الصالحات كذا وعدها للمؤمن المطلق قال تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار فالاطلاق والتقييد اذا وردا في النص كل منهما سببا لحصول المسبب اذ لا تزاحم في الاسباب وناهيك ايضا قوله تعالى الذين امنوا يقيموا الصلوة حيث سماهم مؤمنين قبل اقامة الصلوة والايمان وان اصحاب الكهف وكذا مؤمن سحرة فرعون من اهل الجنة وان لم يوجد منهم العمل من اكثر مثلا قبل الصحوة فمات قبل الزوال فعند الشافعي ان الاعمال الصالحة من الايمان بدليل قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم الى بيت المقدس وعند نا شاكم في الايمان ولان المعطوف غير المعطوف عليه في قوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات بخلاف العطف في من امن بالله واليوم الآخر فانه عطف تفسير وعدم صحة الاستثناء فيه هو قول ابي حنيفة واصحابه وقوم من المتكلمين وقد روي ترك الاستثناء في الايمان والاسلام جهة من الصحابة الاعلام واما القائلون بدخول الطاعة في الايمان فمنهم من جعلها مطلقا وهو ابن مسعود وقوم من الصحابة والتابعين والشافعي ومنهم من جوز في الاستثناء في الحال وهو جمهور المعتزلة والخوارج والكرامية قال التفتازاني لا خلاف في المعنى اي الجهة يعني الاشاعرة والماتريدية لانه ان اريد بالايمان مجرد حصول المعنى فهو حاصل في الحال وان اريد ما يترتب عليه من النجاة والثمرات فهو في مشيئة الله ولا قطع في حصوله فمن فسره بالحصول اراد الاول ومن فوض الى المشيئة اراد الثاني نحن نقول ان مثل هذا الكلام صريح في الشك فلا يستعمل في المحقق في الحال مثل انا شاب ان شاء الله والصحيح لا يحتاج الى النية ولما ورد في الحديث المؤمن من اجتمع عنده كذا كذا حصلة فمن استثنى من الشاهد فانما استثنى لعلامة لم يعرف ذلك من نفسه لا انه شك في ايمانه مثل معاذ بن جبل عمن يستثنى في الايمان فقال ان الله تعالى قال في موضع اولئك هم المؤمنون حقا وفي آخر مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء فهو من جملة المذبذبين هو طارق النبي ص وانه مرتبة فقال السلام عليكم فانا بكم ان شاء الله لاحقون قيل يجهل انه

[illegible] قال ذلك اي نزوع الشهادة كان زعم ونصل الى ثواب الشهادة [illegible] عنه ايضا انه قال لحارثة كيف اصبحت قال اصبحت مؤمنا حقا [illegible] وروي عن ابن مسعود محمول على الخاتمة او كان ذلك منه فرجع كيف يستثنى [illegible] كما في العقود قال الله تعالى اولئك هم المؤمنون حقا بعد وجود [illegible] ولان التصديق امر معلوم لا تردد فيه عند تحققه بل في التردد في الحال [illegible] الحياة واما الاستثناء في اخبار الله تعالى فهو وان كان ثابتا في نفسه [illegible] على فكان ذلك من الله تعليما لعباده ان يقولوا في صدورهم مثل ذلك [illegible] ومقتدين بسننه ولا يلزم من قوله ان شاء الله حصول المطالب [illegible] موسى ع سيجدني ان شاء الله صابرا ولم يصبر لعدم المشية وحديث [illegible] الله لحصل المطلوب كان بالوحي اليه في ذلك لانه من شاء [illegible] الايمان خلاف بين البخاريين ولسمرقند يين واختيار صاحب التعديل [illegible] والتنقيح الكمل في شرحه للوصية والتفتازاني في شرح المقاصد [illegible] وهو كونه مخلوقا والدليل على انه مخلوق انه مأمور به والعبد لا يؤمر الا [illegible] عليه العبد فهو مخلوق وفي العارية من قال بخلق القرآن او بخلق [illegible] وعن ابي حنيفة ان الايمان غير مخلوق وحكي انه وقعت هذه المسئلة [illegible] البخاري فكتب فيه ان من قال بخلق الايمان كفر وقد اخرج كثير [illegible] الايمان مخلوق وقال بعض الفضلاء ومن قاله انه مخلوق اراد به [illegible] ومن قال غير مخلوق اراد به كلمة الشهادة لان الايمان هو التصديق [illegible] واجماع نسبة الصدق الى النبي بالاخبار واما الاهتداء فهو مخلوق [illegible] التصديق فالايمان مصدر والاهتداء هو الحاصل بالمصدر فيكون [illegible] مقارنة مخالفة فالخلاف لفظي ومما ينبغي ان يعلم ان كثيرا من الاكابر [illegible] على ان الايمان مجرد العلم مثل قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقول رسول الله [illegible] الا الله دخل الجنة والايمان المجمل يتم بشهادة واحدة عند [illegible] الثبات والتقرر باوصاف الايمان وعند الشافعي يتم بشهادتين [illegible] اوصاف الايمان وشرائطه ومعنى ما نقله الحليمي الاجماع على ان ايمان [illegible] التوحيد انه لا يحتاج الى البرئ عن سائر الاديان لانه يتم بدون الايمان [illegible] التعبد من الشارع بلفظ اشهد ان لا اله الا الله بل يصح بكل لفظ دال [illegible] ولو بغير العربية مع احسانها والواجب ذكر كلمة الشهادة مرة [illegible] فهو عاص وايمانه صحيح هذا في حق المؤمن بالاصالة واما الكافر

[illegible] العقل مع القدرة وان عجز سقط عنه الوجوب هذا [illegible]
[illegible] الايمان الاجمالي مطلقا لا فرق في ذلك بين المختار والعاجز
[illegible] مطلقا وان [illegible] لها اختيارا عاصيا كما في حق المؤمن بالاصالة [illegible]
[illegible] في تلك الصفات المشرفة هل هي شرط في الايمان او جزء او ليست
ولا جزء والاول هو المختار **والايمان الاجمالي** كاف في الخروج عن عهدة التكليف [illegible]
اجمالا ولا يشترط التفصيل فيما لو حظ تفصيلا فيكفي في الاجمالي التصديق بجميع ما علم
مجيء الرسول به اي علم كل احد كونه من الدين من غير افتقار الى الاستدلال كوحدة الله
وعلمه ووجوب الصلوة وحرمة الخمر ولو لم يصدق منها عند التفصيل كان كافرا الا ما
كما في شرح المقاصد وغيره **والايمان التفصيلي** وهو الايمان بكل مفرد مفرد بدليله قول
ولكل من الاجمالي وقولهم الاجمالي لا يخطئ عن درجة التفصيلي انما هو بالارتصاف [illegible]
والايمان بعد الدليل اكثر من الايمان قبل الدليل ولهذا قال الله تعالى ولكن اكثر الناس
موضع اخر كثير من الناس وايمان الملائكة مطبوع والانبياء مقبول والمؤمنين معصوم
والمنافقين موقوف والمنافقين مردود ومثل ايمان اليائس كشجر غرس في [illegible]
لا يكون فيه النماء ومثل توبة اليائس كشجر ثابت الثمر في الشتاء عند ملاقاة الهواء
اليائس مردود اتفاقا الا في حق قوم يونس واما الايمان بالاكراه فهو مقبول بالاجماع
الايجاد هو اعطاء الوجود مطلقا والاحداث ايجاد الشيء بعد العدم ومتعلق الايجاد
الا هو احكمنا خلا يستقيم في اعدام الملكات بخلاف الاحداث فانه اعم من الايجاد [illegible]
وايجاد الشيء متوقف على القدرة المتوقف على الارادة المتوقف على العلم المتوقف
الجميع على الحياة والمراد بالتوقف توقف معية نظرا الى صفات الباري اذ كلها [illegible]
تقدم بعضها على بعض بالوجود وايجاد الشيء لا عن شيء محال بل لا بد من سبق [illegible]
لانه يتطور باطوار مختلفة لا يقال هذا لا يتحقق في الجعل الابداعي الذي هو ايجاد [illegible]
هو الليس لانا نقول ذلك بالنسبة الى الخارج والا فالصور العلمية التي يسمونها [illegible]
ثابتة سبق لها واصلها وهي قديمة صادرة عن الله تعالى بالفيض الاقدس والابداعيات [illegible]
المقدس قال العلامة الطوسي في شرح الاشارات موجد الشيء موجد لجميع صفاته [illegible]
قولهم تلك الصفات له لذاته فليس معناه انها ليست بفعل فاعل الشيء بل هي انما [illegible]
عن فاعل الشيء بتوسط ذات الشيء فليست بفعل فاعل مباين لها والموجد هو الذي
يعطي الاشياء الوجود والمؤثر هو الذي يؤثر في الاشياء سواء كان بطريق ايجاد الوجود
او بطريق تحصيله في المحل كالحل والايجاد بطريق العلة لا يتوقف على وجود المستعد
مانع والايجاد بطريق الطبع يتوقف وان كانا مشتركين في عدم الاختيار ولهذا يلزم [illegible]

بعلولها

[illegible] الاصبع مع الخاتم التي هي قيد ولا يلزم اقتران الطبيعة بمطبوعها كما فرقوا
[illegible] لا يتخلف لوجود مانع او تخلف شرط وهذا في حق الحوادث والايجاد
[illegible] الاختيار وهو الله تعالى ولم يوجد عند المؤمنين الا هو وهو القادر
[illegible] ان شاء عدمه اعدمه وان لم يشاء عدمه لم يعدمه وقادر
[illegible] ان شاء وجوده اوجده وان لم يشاء وجوده لم يوجده
[illegible] الوجود ليس الا في حالة الحدوث وهذا مذهب المتكلمين وتحصيل
[illegible] التأثير حال بقاء الوجود كما هو عند الفلاسفة المجوزين ذلك
[illegible] التأثير فيما هو قديم قد ما زمانيا والمتكلمون لا يقولون ان البقاء لا يحتاج
[illegible] وكل ممكن يحتاج الى المسبب لكن الايجاد المتتابع بطريق الاحكام
[illegible] ان التأثير في حال العدم لا يلزم المجمع بين النقيضين وانما
[illegible] لو لم يتصل الوجود بتمام التأثير كما في قطع حبل التعديل فاته التأثير
[illegible] حال تمامه حال ابتداء الوقوع **الايجاب** هو لغة الاثبات واصطلاحا
[illegible] الامكان الى الوجوب والايجاب والوجوب يتحدان ذاتا
[illegible] فانهما بالذات واحد وبالاعتبار اثنان كما قال ابو علي
[illegible] الى الله والوجوب بالنسبة الى المكلف ومن شان طبيعة
[illegible] الوجود من غير تعليل الداعي كما ان طبيعة الاختيار للمتكوين الازلي
[illegible] من تعليل الداعي والايجاب صفة كمال بالنسبة الى صفاته تعالى
[illegible] انهم يوجبون على الله تعالى امورا رحمة اللطف بعباده بانه يفعل
[illegible] الطاعة وبعدهم عن المعصية والثواب على الطاعة والعقاب على المعصية
[illegible] الدين من حيث الحكمة والتدبير والعوض على الالام وقل من يذكر
[illegible] اشتهر ذكره منهم انه تعالى اذا خلق العبد وكلفه وجب
[illegible] الله تعالى كلف بها وازاحة علله وهذا مردود فان الله تعالى مالك لجميع المخلوقات
[illegible] فلا يجب عليه شيء فيثيب على الطاعة تفضلا منه ويعاقب على
[illegible] غير المشرك **واعلم** ان ارباب الحكمة متفقون واصحاب
[illegible] مبدأ العالم موجب بالذات والظاهر ان مرادهم من الايجاب
[illegible] منه الا الاثر لا يتراخى البتة ولا يتخلف عن ذاته الفعل
[illegible] الحكمة الايجاد فكان فاعلا بالمشية والاختيار كما هو الحق
[illegible] الكمال في الايجاب ولا كمال فيه على معنى الاضطرار بحيث
[illegible] بالايجاب على المشهور فيما بين خصمائهم من قرر المتكلمين

[illegible] ما اوجبوه فانهم يكونه مختارا لا اختلاف [illegible]
[illegible] دعوى الطبيعة بان الله قادر مختار والقول بالايجاب
اما [illegible] بعد نقل الفلسفة الى اللغة والايجاب في عرف [illegible]
عبارة عما صدر من احد الفاعلين قولا او ايجابا لعبد معتبرا بايجاب الله [illegible]
يدل على ان اعتكف كذا ونفس اللبث في المسجد ليس بقربة اذ ليس من جنسه
فكان ينبغي ان لا يقع هذا النذر وانما صح الحاقا للنذر بالصلوة باعتبار [illegible]
وكذا لو قال مالي او ما املك صدقة فانه يقع على مال الزكوة والقياس ان يقع على [illegible]
لكن ترك القياس بذلك الاصل فان ما اوجبه الله تعالى بقوله خذ من اموالهم صدقة
الى الفضول لا الى كل المال فلذا ما يوجبه العبد الى نفسه الايجاز هو الاختصار
اذ يعرف حال احدهما من الاخر وقيل بينهما عموم من وجه لان مرجع الايجاز الى [illegible]
والاختصار قد يرجع تارة الى المتعارف واخرى الى كون المقام خليقا بالبسط [illegible]
وبهذا الاعتبار كان الاختصار اعم من الايجاز ولانه لا يطلق الاختصار الا اذا كان [illegible]
حذفا وبهذا الاعتبار كان الايجاز اعم لانه قد يكون بالقصر دون الحذف وايجاز [illegible]
ان يقتصر اللفظ على معناه كقوله انه من سليمان الى قوله وانوني مسلمين مع [illegible]
العنوان للكناية والحاجة وايجاز التقدير هو ان يقدر معنى زائد على المنطوق [illegible]
نحو فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف اي فحظاياه غفرت فهو له لا عليه [illegible]
هو ان يحتوي اللفظ على معان متعددة نحو قوله ان الله يامر بالعدل والاحسان الى [illegible]
ان المقبول من طرق التعبير عن المراد تادية اصله اما بلفظ مساو لاصل المراد او [illegible]
او زائد عليه فالاول المساواة والثاني الايجاز والثالث الاطناب فقوله واذ [illegible]
الاخلال ولفائدة هو الحشو والتطويل وفائدته ثبوت المساوات لا يكاد يوجد في الاطناب
وقوله تعالى ولا يحيق المكر السيء الا باهله اطناب لان المكر لا يكون الا سيئا وايجاز بالحذف [illegible]
الاستثناء غير مفرغ والايجاز في مقام المدح مذموم والاطناب ممدوح فيه سيما في [illegible]
ومن بنى اطنب موسى عم في جواب وما تلك بيمينك ومن بديع الايجاز سورة الاخلاص
نهاية التنزيه وقد تضمنت الرد على نحو اربعين فرقة وجمع في قوله تعالى يا ايها النمل ادخلوا
الى احد عشر من الكلام نادت كنت شبهت ستت امرت قضت حذرت حسبت [illegible]
عذرت وخمس صفوف صوت الله وصوت رسوله وصوتها وصوت رعيتها وصوت جنود سليمان
الله الحكيم في شطر اية كلوا واشربوا ولا تسرفوا ومن الايجاز النوع يسمى التضمين
مضمون معنى في لفظ من غير ذكره باسمه هو عبارة عنه كقولك معلوم فانه يوجب [illegible]
من عالم ولا يسمى فانه لكن تعليم الاستفتاح في الامور باسم على جهة التعظيم [illegible]

واما [illegible]

[illegible] ما فوائد منها ان في ابراز الكلام الواحد في فنون كثيرة [illegible]
[illegible] المناصحة وعدم تكرار قصة يوسف عم التي فيها نسيب النسوة
[illegible] اشتغلوا بابدع الناس جمالا لما فيه من بلاغة الاغضاء والستر وقبح
[illegible] النهي عن تعلم النساء سورة يوسف عم ومن الكلام النبوي
[illegible] اليه قوله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن مات حتف انفه لا يبلغ المؤمن من حجر
[illegible] ولا عاهر الحجر كل الصيد في جوف الفرا العرب خدعة
[illegible] الاذن زنا العين النظر والاذن السمع واليد البطش والرجل الخطا والفم القبلة
[illegible] الاذن زنا العين النظر والاذن السمع واليد البطش والرجل الخطا والفم القبلة
[illegible] الرء والايدي ليس الخبر كالمعاينة ما الحي لنس بالامانات
[illegible] البلاء موكل بالمنطق الناس كاسنان المشط الاعمال
[illegible] بلاقع سيد القوم خادمهم الخيل في نواصيها الخير
[illegible] استشار مؤتمن الدال على الخير كفاعله حسبك الشيء يعني بهم
[illegible] اي التشديد جزء من جملة معينة بعده مجتمعة منه ومن امثاله وهو اسم
[illegible] لا يستعمل الا بصلة الا في الاستفهام والجزاء كنية عن المنصوب
[illegible] والباء وايها حروف زيدت لبيان التكلم والخطاب والغيبة لا محل
[illegible] في رايك وبل باي مما يميز احد المتشاركين في امر يعرفا نحو
[illegible] من اصحاب محمد واي اسم للشرط تخبرا بانه تعوا فله الاسماء
[illegible] الشرط عامل في تدعوا ومن جهة كونها اسما متعلقا
[illegible] بايكم يا تيني بعرشها وموصولة فسلم على ايهم افضل اي
[illegible] الاضافة فان اضيفت لجامد فهي للمدح بكل صفة وان اضيفت
[illegible] فقط قالا اول نحو مررت برجل اي رجل اي كامل في الرجولية
[illegible] اي رجل اي كامل في صفات الرجولية وتكون وصلة لنداء ما فيه ال
[illegible] يا ايها النفس قال سيبويه الالف والهاء لتنبيه اياه تاكيدا تمكنك
[illegible] اي عبيدي حزبك فهو حر عام حتى لو حزب الجميع عتقوا لان الفعل
[illegible] جائز اذا الراجع الى اي ضمير المفعول والفعل يعتبر بهو فاعله لكونه
[illegible] اي اذا اضيفت الى مؤنث وتركت التانيث اكثر وشبه سيبويه
[illegible] في قولهم لهن قال بعضهم اية ايات الله قليل لان التفرقة بين
[illegible] الاسماء غير الصفات نحو حجار وحجارة غريب وعن في اي اغرب وتكثر
[illegible] الابدال انوك ايا بالكسر والتشديد حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى
[illegible] الفظ ذكر وسيلة الى التلفظ بالضمير والجمهور على ان ايا ضمير وما بعده

[illegible] ما [illegible] اياك فارهبون وغيبة نحو بل اياه تدعون وهو
[illegible] وما بعده هو الغير واما
[illegible] اياك في رايتك اياك بدل وانت في رايتك انت
واياك فما ياك الاسد منصوب باضمار فعل تقديره اتق او ابعد واستغنى عن
الفعل بما تضمن الكلام من معنى التحذير وهذا الفعل انما يتعدى الى المفعول واحد
عمله ونظير بعده باسم الجر لزم ادخال حرف العطف عليه تقول اتق الشر والاسد وجاز
الواو عند تكرير اياك كما استغنى عن اظهار الفعل في تكرير الاسم وقيل الطريق الطريق
بالتخفيف سمي حرف تفسير وحرف تعبير لانه تفسير لما قبله وعبارة عنه وسمي حرف
بين جملتين مستقلتين لكون الثانية هي الاولى وراى تفسيره الايضاح والبيان وما
السؤال وازالة الابهام وقيل اي تفسير المذكور واعني تفسير المفهوم وان
مبهم من المفرد نحو جاءني زيد اي ابو عبد الله والجملة كقولك خلان قطع رزقه اي ما
محققة بما في معنى القول لا لفظ القول نحو كتبت اليه ان قم فاي اعم استعمالا من ان بجواز
بها ما ليس في معنى القول وما هو في معنى القول صريح وغير صريح ولا يفسر بان الا ما في معنى
غير الصريح ولا يفسر به في الاكثر الا مفعول مقدر نحو فناديناه ان يا ابراهيم اي نادى
هو قولنا يا ابراهيم وهذا تفسير المفعول الظاهر كقوله تعالى واوحينا اليه ان اصنع الفلك
فيه خالص تفسير ما يوحى الذي هو المفعول به الظاهر لاوحينا واذا فسرت جملة فعلية
الضمير المتكلم باي يجب ان تطابقها في الاسناد الى المتكلم فتقول في مثل استكتبته سنة
كتابته بعضا وسنة كتابته فانك تحكي كلام المعبر عن نفسه وجاز في صدر الكلام تقول
ويقال ايضا واذا فسرت باذا فتحت الفاء فتقول اذا سنة كتابته لانك خاطبت
تقول ذلك اذا فعلت ذلك الفعل ولا يصح ان يقال في الصدر يقال واي هذا
قاله البصريون والبعيد قاله سيبويه والتوسط قاله ابن برهان واي بالكسر بمعنى
وهو من لوازم القسم ولذلك اوصل بواو في التصديق فيقال اي والله والاصل
وحده ومن هنا قالوا كون اي بمعنى نعم مشروطه بوقوعه في القسم يبحث
بطريق الشرطية نحو اين تجلس اجلس ومتى يبحث به عن الزمان واين سؤال عن
حل فيه الشيء ويقال لمخاطب الحاضر اين انت يعني هل انت مشغول بشيء ولهذا
قول شيخ لمن قال له هكذا ابينك وبين الحائط ومن اين سؤال عن المكان الذي
وما في اينما موصولة وصلت باين في خط المصحف وههنا الفصل واياان يسئل
المستقبل ولا يستعمل اينما يراد تفخيم امره وتعظيم شانه نحو ايان يوم القيمة
متى نحو وما يشعرون ايان يبعثون وما في ايانما ما زائدة للتاكيد او شرطية جمع

[illegible] وحسنه اختلاف اللفظ الايم للمرأة لا زوج لها بكرا او ثيبا
[illegible] الايم هو العزب ذكرا كان او انثى بكرا كان او ثيبا وقال بعضهم
[illegible] ولا زوج لها سواء وطئت بحلال ام بحرام وقول عليه السلام النبي
[illegible] حديث الاذن حيث قال الايم احق بنفسها من وليها والبكر يستاذن
[illegible] عطف احدهما على الاخرى وفصل بينهما في الحكم وكل من العطف
[illegible] مسئلة النكاح بغير ولي حكاية الطبقة وعن ابي المعالي
[illegible] بين ابي حنيفة ورسول الله فانه قال ايما امراة نكحت
[illegible] باطل وقال ابو حنيفة نكاحها صحيح وانما قال كذلك
[illegible] صحيح على بيع سلعتها وحمل بعض الحنفية المراة في الحديث على الصغيرة
[illegible] امراة في لسان العرب كما ان الصغير ليس رجلا وحمل بعضهم
[illegible] ما رواه البيهقي من قوله ايما فان اصابها فلها مهر مثلها فان لم
[illegible] وحمل بعض المتاخرين على المكاتبة فان المهر لها وهذه التاويلات بعيدة
[illegible] من التاويلات فصر العام على صورة نادرة منافية لما قصده
[illegible] استقلال المراة بالنكاح اقول هذا الحديث على محمد والشافعي
[illegible] ابو يوسف لانه رواه سليمان عن الزهري والزهري لما سئل عنه
[illegible] الاسرار رايت في نسخة نقلا عن الشيخ سيف الحق
[illegible] مدار هذا الحديث على سليمان بن موسى الدمشقي صاحب المناكير
[illegible] عمل ثم حضر ابو المعالي يوما مع الصيدلي وسئل عن التسمية على الذبيحة
[illegible] الصيدلي في هذه المسئلة خلاف بين الشافعي وبين ابي حنيفة
[illegible] اسم الله عليه والشافعي قال كلوا لانه ذبح صدر من اهله
[illegible] التسمية والشافعي عنده هو قول يحمله على تحريم متروك عمدة الاوثان
[illegible] عليهم وقد قصلناه في بحث الذبيحة تفصيلا مشبعا حتى ظهر الحق
[illegible] الا والاعطاء والتقريب مصدر الكيف على كذا اذا اخلفت عليه
[illegible] او نحو ذلك والامر منه اول وتعديته بمن في القسم
[illegible] ماضيه من الامتناع من الوطي كما في قوله تعالى والذين يؤلون من
[illegible] تربص اربعة اشهر فلا يلزم شيء في هذه المدة وهذا
[illegible] الطلاق البائن عند حنيفة كما قاله ابو حنيفة ولا يمتنع ان يكون المدة
[illegible] فان فاؤا كما قاله الشافعي لانها للتعقيب والعبد
[illegible] سواء عند الشافعي وابو حنيفة يعتبر روح المراة ومالك روح الزوج